

# نصائح حمزة العرب

تأليف

بكر بن عبد الله بن زيد

مطابع أضواء البيان

ج مطابع أضواء البيان ، ١٤٢١ هـ

مهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أبو زيد ، بكر عبد الله

خصائص جزيرة العرب.. ط ٣.. الرياض.

١١٢ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : ٩٩٦٠-٩٣١٩-٠-٠٠

١- الجزيرة العربية ٢- العرب أ- العنوان

٢١/٣٩٥٤

ديوي ٩٥٣.٠٠١

رقم الايداع : ٢١/٣٩٥٤

ردمك : ٩٩٦٠-٩٣١٩-٠-٠٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثالثة

١٤٢١

# نصائح حريّة العرب

تأليف

بكر بن عبد الله بن زيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

### الطبعة الثانية

الحمد لله . أما بعد: فَمَنْ شاهد: «ظاهرة التحول» التي تَمَرُّ بها جزيرة العرب من زَحْف الخسائس على الخصائص رأى وجوب لفت الأنظار إلى خصائص جزيرة العرب في الإسلام، حتى تبقى مركز إضاءة لعموم المسلمين، وهي أثر من آثار الرابطة الإسلامية والأخوة الإيمانية التي جاءت بخصوصها الأدلة، لا الرابطة التُّرَابِيَّة «الوطنية»، ولا العِرْقِيَّة، كالقوميَّة العربية، والعصبية القبلية؛ ولذا أَلَفْتُ هذا الكتاب: «خصائص جزيرة العرب» عام ١٤٠٩ وَصَدَرَتْ لَهُ عِدَّة طبعات عن الطبعة الأولى أحدها عن وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عام ١٤٢٠ .

والآن هذه هي الطبعة الثانية متميزةً بالتصحيح والإضافات الكثيرة .  
وبالله التوفيق .

المؤلف

بكر بن عبدالله أبو زيد

في ٢٠/ جمادى الأولى / ١٤٢١



## مقدّمة الطبعة الأولى

الحمدُ للهِ تعالى حقَّ حمده، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحده لا شريكَ له، ولا مُعقَّبَ لحُكمه، وأشهدُ أن محمَّدًا عبدُ اللهِ ونبيُّه ورسولُه ومُصطفىه من خلقه.

اللهمَّ صلِّ وسلِّم عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه واستنَّ بسنته.

أمَّا بعدُ: فهذا بيانٌ للنَّاسِ عن أصلٍ من أصولِ المِلَّةِ، عن دارِ الثُّصرةِ والقِبلةِ، حَيِّيةِ المسلمين، عَدُوَّةِ الكافرين، عن الدَّارِ الأولى لظهورِ الإسلام، والحَطُّ الأخيرِ في غُرَّةِ الوجودِ الإسلاميِّ: جزيرةِ العرب؛ في حُدودها، وحُدودِ الحجاز، وخصائصها في الإسلام، والضَّماناتِ الحافظةِ لها.

أفردتها لَمَّا رأيتها عند الأكثرين من السُّننِ المهجورةِ، مع أنَّ تلك الخصائصَ معلومةٌ مشهورة.

وإنَّ اللهَ سبحانه جَلَّتْ حِكْمَتُهُ قد رَبَّتْ أحكامَ هذه الدُّنيا على أسبابِ ظاهرةٍ، ولم يجعلها قَدْرِيَّةً مَحْضَةً، وإنَّ دينَ الإسلامِ هو قَدْرُ اللهِ في هذه الجزيرة؛ قاعدةٌ انطلاقه إلى كُلِّ الخليقةِ في المعمورةِ، وهو من الظُّهورِ والوضوحِ بمكانٍ، وأحكامُ هذه الجزيرةِ فيه كذلك، بل هي من

أخِرِ مَا عَهَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ - وهو على فراشِ الموتِ - إلى أُمَّتِهِ .

وَإِنَّكَ إِذَا أَدْرَنْتَ النَّظَرَ فِي سَبَبِ هَجْرِهَا - عندَ الأكثرينَ -؛ رَأَيْتَهُ أَثْرًا مِنْ آثَارِ مَوْجَةِ الْفُتُورِ الَّتِي تَمُرُّ بِالْمُسْلِمِينَ؛ مِنْ ضَعْفِ الْحِسِّ، وَالْغَفْلَةِ عَنْ تَنْشِيطِهِ صُغْدًا إِلَى التَّرَقُّيِّ فِي مَدَارِجِ الْإِسْلَامِ، وَالْإِبْقَاءِ عَلَى امْتِيَازَاتِ دَارِهِ وَكِيَانِ أَهْلِهِ؛ عَبْرَ جُسُورِ شَرِيعَةٍ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .

وَرَأَيْتَهُ امْتِدَادًا لِحَبْلِ التَّرَاخِي مِنْ عَرَبِ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ عَنْ وُجُودِهِمُ الْقِيَادِيِّ فِي الْعَالَمِ، إِذْ عَرَقُوا فِي التَّرْفِ، وَالْمَلذَّاتِ، وَالتَّهَامِ الْأَمْوَالِ، وَالتَّقَلُّبِ فِي عَدَّةِ أَوْجَاعٍ؛ وَلَا تَدْرِي مَكَانَ الْوَجَعِ مِنْهَا!

وَجِمَاعُ التَّرَاخِي وَالْفُتُورِ: ضَعْفُ الْإِيمَانِ فِي الثُّفُوسِ، وَسُكْرَةُ الرُّكُونِ إِلَى الْحَيَاةِ وَشَهَوَاتِهَا، فَالَّتِ السَّابِلَةُ إِلَى مَا تَرَى .

وَمِنْ شِدَادِ وَلَائِدِهِ: أَسْرُ الثُّفُوسِ عَنْ تَوَثُّبِهَا بِالْحَقِّ لِنُصْرَتِهِ؛ مَضْغُوطًا عَلَيْهَا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ﴾ (١١) .

وَهَذَا الْبَيَانُ تَذَكُّرٌ بِأَحْثَةٍ عَنْ خِصَائِصِ الْجَزِيرَةِ وَسُبُلِ حِمَايَتِهَا، ثُمَّ تَنْزِيلُ وَسَائِلِ الْإِصْلَاحِ وَالِاسْتِصْلَاحِ، وَبِعْثُ الْهَمَمِ عَلَى إِعْمَالِهَا وَتَخْلِصِهَا مِنَ الْأَدْوَاءِ الَّتِي دَبَّتْ إِلَيْهَا:

أَيُّهَا الْمُضْلِحُ مِنْ أَخْلَاقِنَا أَيُّهَا الْمُضْلِحُ الدَّاءُ هُنَا

فَإِذَا خَلَصْتَ مِنَ الْأَدْوَاءِ؛ بَقِيَ الْإِسْلَامُ فِي حِضَانَةِ أَهْلِهِ؛ تَشَعُّ أَنْوَارُهُ، وَتَظْهَرُ شَعَائِرُهُ، فَتُقَامُ الشَّرِيعَةُ، وَتُؤَمَّنُ السَّابِلَةُ، وَهَذَا هُوَ الدِّينُ كَمَا قَالَ حَسَّانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -:

وَمَا الدِّينُ إِلَّا أَنْ تُقَامَ شَرَائِعُهُ وَتُؤَمَّنَ سُبُلُ بَيْنَتِنَا وَهَضَابُ



وبها تبقى دارهم مركزًا للإسلام، ودارَ قيادةٍ للعالم الإسلاميّ.

وبها يبقى أهلها قُدوةً لأهلِ القِبْلَةِ؛ قياديينَ عربيًا مسلمينَ؛ يحمون حِمىَ الدِّينِ، ويُنافحون عنه.

وَمِنَ هُنَا يَتَّضِحُ لِلْبُصْرَاءِ بِجَلَاءِ مَنْزِلَتِهِ هَذَا الْأَصْلِ الْعَقْدِي، وَضُرُورَةُ إِحْيَاءِ مَا هُجِرَ مِنْ خِصَائِصِهِ، وَبِعَثُهَا مِنْ مَرَقَدِهَا؛ لِيَرَوْا كَيْفَ مَنَحَتِ الشَّرِيعَةُ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ شَخْصِيَّةً مُسْتَقَلَّةً؛ فِي قِيَادَتِهَا، وَأَرْضِهَا، وَأَهْلِهَا، وَدَعْوَتِهَا؛ عَلَى رَسْمِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ لَا غَيْرِ.

وَإِنَّهُ إِذَا مَا عَدَّتْ يَوْمًا نَفْسَهَا مِثْلَ أَيِّ قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ، تَرْضَى بِمُدَاخَلَةٍ مَا هُوَ أَجْنَبِيٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهَا تَعْمَلُ عَلَى إِسْقَاطِ نَفْسِهَا مِنْ سِجْلِ التَّارِيخِ، وَتَقْضِي عَلَى مِيزَتِهَا الْبَارِزَةِ فِي خَرِيْطَةِ الْعَالَمِ، فَيَخْفِتُ أَحْتِرَامُ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ لَهَا، وَتَفْقُدُ رَهْبَةً شَرَاذِمِ الْكُفْرِ مِنْهَا، وَتَفْتَحُ مَجَالًا فَيْسِحًا لِلْقَوَى الشَّرِّيرَةِ الْعَاتِيَةِ.

وَإِنَّهُ إِذْ تَقَدَّمَتِ الْفِتْنُ، وَالْبِدْعُ، وَالْأَهْوَاءُ، وَالتَّحَلُّ، وَضُرُوبُ الْغَزْوِ الْفِكْرِيِّ؛ تَضْرِبُ فَارِهَةً عَلَى صَخْرَةِ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ؛ فَقَدْ تَجَلَّتْ حِينئِذٍ مِنْ كُلِّ وَبِيلٍ تِيَارًا، وَأَذْنَتْ بِمَشَاكِلِ ذَاتِ أَحْجَامٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي التَّمَرُّدِ، وَإِذَا تَشَرَّبَتِ النُّفُوسُ بِهَذِهِ الْأَنْمَاطِ الْمُتَنَاطِرَةِ عَلَى جَنَبَتِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ تَشَكَّلَتِ الْحَيَاةُ إِلَى مَزِيْجٍ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ.

وَهَذَا إِذَا نُنَّ بَدَلُكَ آخِرَ حَصَنِ الْإِسْلَامِ، وَتَقْلِيصُ لَظْلِهِ عَنِ مَعَاقِلِهِ فِي هَذِهِ الْجَزِيرَةِ الْمُسْكِينَةِ.

فَاللَّهُ طَلِيْبُ الْفَعْلَةِ لِذَلِكَ، وَهُوَ حَسِيْبُهُمْ.

وإذا نَقَذتْ أنوارُ البصيرةِ إلى هذا الأصلِ العَقَدِيِّ وخصائِصِهِ؛ فلا بُدَّ من إدارةِ النظرِ آخراً بالضَّمَاناتِ الحافظةِ الحاميةِ لها؛ تبصرةً لِمَنْ بَسَطَ اللهُ يدهُ على أيِّ من هذه الجزيرةِ ولمن شاء اللهُ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَطَمًا لهذا الرَّحْفِ المَهولِ والموجاتِ الطاغيةِ المدفوعةِ بِذِمَمِ فاسدةٍ؛ لصدِّها عن هذه الجزيرةِ وأهلِها، والرَّقابةِ اليقظةِ على صنائعِها الرابضين في مغاراتِ الجزيرةِ؛ حاملين بَصَماتِ العداةِ والاستعدادِ؛ يعملون في الجهرِ والخفاءِ، ويُهَيِّتون الأجواءَ لاستقبالِ الثَّقافاتِ الهادمةِ لعقولِ أبناءِ هذه الجزيرةِ؛ في مجالاتِ: العلمِ، والسُّلوكِ، والأخلاقِ، والإعلامِ، والاقتصادِ.

وعليه؛ فإذا كُنَّا مِنْ هنا نعلمُ أحكامَ هذه الجزيرةِ؛ فَمِنْ هنا - أيضًا - نبدأُ فننادي أهلَ العلمِ والإيمانِ أن يُفِيضوا على أُمَّتِهِمْ بساعاتٍ من الاكتسابِ للاحتسابِ - و«الدينُ النَّصِيحَةُ» -؛ استِنهاضًا للموَحِّدين على مواضعِ الفتورِ وسُبُلِ الغَواشي التي غَشِيَتِ التوحيدَ وأوهنتِ أخلاقياتِ هذه البلادِ، وإحياءً لما تَأَكَّلَ من معالمِ هذا الدِّينِ.

والحديثُ عن خصائِصِ هذه الجزيرةِ واحدةٌ منها.

وقد عَنَيْتُ الإيجازَ؛ لأنَّ القصدَ غَرَسُ هذه النعمةِ في أفئدةِ أبناءِ هذه الجزيرةِ؛ يَخْدُو ذلكَ الحَمِيَّةُ؛ اللهُ، ودينه، وشرعُه؛ ليسَ إلاً.  
واللهُ المُسْتَعَانُ.

بكر بن عبد الله أبو زيد

مدينة النبي ﷺ

٢٥/رمضان/١٤٠٩

## الفصل الأول المؤلفات عن جزيرة العرب

للعلماء يدٌ حافلة في التأليف عن صورة الأرض، والتي سمّاها بعضهم (جغرافيا)<sup>(١)</sup>، ومعناه: صورة الأرض. وقد عرّب في عصرنا الحاضر إلى: علوم الأرض.

وقد دَوّنوا في مؤلّفاتهم هذه ما وسّعهم عن البلاد والممالك... إلخ، وفي خصوص جزيرة العرب تفتّنوا في التأليف عنها؛ في: الأماكن العربية، والمنازل البدويّة، والدّيارات، والدّارات، والمياه، والمناهل، والجبال، والأودية، والآبار، واشتقاق أسمائها، وأنساب أهلها... وهكذا ممّا يُستلذُّ ويُستطاب، حتى صارت - والله الحمد - محفوظةً محفوظةً؛ بعلم، ووصفٍ عيانٍ، ومشاهدة<sup>(٢)</sup>.

وقد تجاوز البحث هذه الطّبقة من الأدباء والبُصراء بعلوم الأرض إلى طبقة الفقهاء، والمُحدّثين، والمؤرّخين؛ لما يتعلّق بهذه الجزيرة المباركة من أحكامٍ شرعيّة.

فنكاثرت المؤلّفاتُ عن مكّة، والمدينة - حرسهما الله تعالى - ومسجديهما

---

(١) قال ياقوت في مقدمة «معجم البلدان»: «سمعتُ مَنْ يقولُ بالغين المعجمة والمهملّة».

(٢) انظر: «معجم الموضوعات المطروقة» (ص ١١٩ - ١٢٠).

- زادهما اللهُ شرقاً-، وعن سائر أقاليم الجزيرة: الحجاز، ونجد،  
والعروض، وتهامة، واليمن، وعمان.

والمُحدِّثون يذكرونها في شُرُوحهم لأحاديث إخراج المشركين من  
جزيرة العرب؛ كما في «الصحيحين» وغيرهما.

والفقهاء يذكرون جملةً وافرةً من أحكامها في أبواب: الصلاة،  
والحج، والجهاد، وأحكام أهل الذمّة، وفي كتب الأحكام  
السُّلْطانيّة<sup>(١)</sup>.

والشأن هنا في ذكر بعض المؤلفات المفردة عن هذه الجزيرة على  
اختلاف مقاصد المؤلفين:

- ١- «جزيرة العرب»، للهَمْداني.
- ٢- «أسماء جبال تهامة وسكانها»، لعَرَّام بن الأصبع.
- ٣- «بلاد العرب»، لِلْغُدَّة: الحسن بن عبد الله الأصفهاني.
- ٤- «صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز»، لابن المُجاوِر.
- ٥- «جغرافية شبه الجزيرة العربيّة»، محمود طه أبو العلا.
- ٦- «صحيح الأخبار عمّا في بلاد العرب من الآثار»، محمّد بن بُلَيْد  
النجدي.
- ٧- «جغرافية الصّحاري العربيّة»، صلاح بُحَيْري.

---

(١) انظر: «الموسوعة الفقهيّة» (٣/ ١٢٦-١٣٥) مهم.

- ٨- «حَوْضُ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ»، محمد مُتَوَلِّي.
- ٩- «التنبيه على ما وجب من إخراج اليهود من جزيرة العرب» للكوكباني المتوفي سنة ١٢٢٣.
- ١٠- «قَلْبُ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ»، فؤاد حمزة.
- ١١- «جزيرة العرب في مؤلفات علماء المَغْرِبِ»، حَمَدُ الْجَاسِرِ فِي الْمَجْلَدَاتِ (٤ و ٥ و ٦) من «مجلة العرب».
- ١٢- «كيف دَوَّنَ الْعَرَبُ جَغْرَافِيَةَ جَزِيرَتِهِمْ»، حَمَدُ الْجَاسِرِ، «مجلة جامعة الملك سعود»، العدد الأول، عام (١٣٧٩)، الرياض.
- ١٣- «الأقسام الجغرافية لجزيرة العرب»، عبد المحسن الحُسَيْنِي، «مجلة كلية الآداب» بالإسكندرية، عام (١٣٧٢).
- ١٤- «أقاليم الجزيرة العربية»، عبد الله بن يوسف الغنيم.
- ١٥- «جزيرة العرب/ من كتاب المسالك والممالك للبكري»، أخرجه: عبد الله بن يوسف الغنيم.
- ١٦- «العرب والإسلام»، لأبي الحسن التَّدَوِي.
- ١٧- «كيفَ يَنْظُرُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْحِجَازِ وَجَزِيرَةِ الْعَرَبِ»، للشيخ أبي الحسن التَّدَوِي، طبع دار الاعتصام، بمصر.
- ١٨- «إلى أين تَنَجُّهُ الْجَزِيرَةُ الْعَرَبِيَّةُ وَإِلَى أَيِّ غَايَةٍ تَنْتَهِي؟»، للشيخ أبي الحسن التَّدَوِي، مطبوع على الآلة الراقمة.
- ١٩- «لماذا ظهر الإسلام في جزيرة العرب»، أحمد موسى سالم، طبع دار الجيل، بيروت.

٢٠- «اتّجاه المَوّجات البشرية في جزيرة العرب»، مُجِبّ الدين الخطيب، طبع عام (١٣٤٤).

٢١- «الدّعوة إلى الله في جزيرة العرب»، سعد الحصين.

٢٢- دراسة في مصادر الجزيرة العربية. لأبي عليّة.

٢٣- وفي مجلات (العرب) و(الدارة) و(الوثيقة) بحوث عنها.

٢٤- وعُقد في جامعة الملك سعود بالرياض ندوات عام ١٣٩٧.

فما بعد عن مصادر تاريخ الجزيرة.

\* \* \*

## الفصل الثاني أسماء الجزيرة وأقاليمها

\* أسماء جزيرة العرب:

كثرة الأسماء تدلُّ على شرفِ المسمَّى، ولهذه الجزيرة جملةُ أسماءٍ؛ كُلُّها مضافةٌ إلى (العربِ)، لا غير:  
- منها اسمان هما: (جزيرةُ العربِ)، و(أرضُ العربِ) وقد وردا في السُّنَّةِ واستعمالاتِ الفقهاءِ.

ومنها: (بلادُ العربِ)، و(ديارُ العربِ).  
ويقال الآن: (الجزيرةُ العربيَّةُ)، و(شبهُ جزيرةِ العربِ)، و(شبهُ الجزيرةِ العربيَّةِ).

وهي تِلْكَمُ الأرضُ المباركةُ، التي اكتسبتْ شرفَ الإضافةِ إلى سُكَّانِها، المحفوفةِ حواشيتها بثلاثةِ أنْحُرٍ؛ صيانةً لها عن تكاثرِ الدُّخلاءِ عليها؛ كما في حَمْدَلَةِ أعرابيٍّ ذَكَرَها الجاحظُ في «البيانِ والتَّبَيُّنِ»:  
«الحمدُ لله الذي جعلَ جزيرةَ العربِ في حاشيةٍ، وإلَّا؛ لَدَهَمَتْ هذه العُجْمَانُ خَضْرَاءَهُمْ».

و(الجزيرةُ): ما جَزَرَ عن البحرِ؛ قال ابنُ دُرَيْدٍ:  
«سُمِّيَتْ جزيرةً؛ لانقطاعِها عن مُعْظَمِ الأرضِ»<sup>(١)</sup>.

وأصلُ الجزر: القطع، ومنه سُمِّيَ الجزائر، جَزَارًا؛ لقطعهِ أعضاءِ البهيمةِ.

---

(١) «المُحْصَن» لابنِ سِيَدِهِ (١٠ / ١٥ و ٢٠). وانظر: شرح البخاري لابنِ بَطَّال: (٥ / ٣٤٦-٣٤١).

## \* أقاليمها :

واحدُها: إقليمٌ، وهو: كلُّ ناحيةٍ مشتملةٍ على مُدُنٍ وقُرى، وهو أشهرُ الاصطلاحات، ومنها: (الرُّستاق) لدى أهل الشام، و(المِخْلَافُ) لدى أهل اليمن، ومنها: (الْكُورُ)، وغيرها<sup>(١)</sup>.

وللعرب في تقسيم جزيرتهم - بحسبِ صورة الأرض، ومناخها، ونباتها - خمسةُ أقاليم<sup>(٢)</sup>:

- ١- إقليمُ تِهَامَةَ: ويقال: الغَوْرُ، ويقال: غَوْر تِهَامَةَ، وهما بمعنى.
- ٢- إقليمُ الحِجَاز: ويقال: السَّرَاة، وقيل: السَّرَاةُ اسمٌ للجزء الجنوبي من جبال الحجاز.
- ٣- إقليمُ نَجْدٍ.
- ٤- إقليمُ اليَمَنِ: وقيل: سُمِّيَ يَمناً لأنه عن يمينِ الكعبة.
- ٥- إقليمُ العَرُوضِ: ويُقال: اليَمَامَةَ.
- ٦- إقليمُ عُمَانَ: وقيل: داخلٌ في إقليمِ اليمنِ.

---

(١) انظر: «معجم البلدان» (١/ ٢٥-٢٦).

(٢) انظر الحديث عنها مفصلاً في كتاب «أقاليم الجزيرة العربية» لعبد الله بن يوسف الغنيم.



## الفصل الثالث

### حدود جزيرة العرب

\* حدود جزيرة العرب على العموم:

كما أن شبه جزيرة العرب أكبر شبه جزيرة في العالم، فقد حماها الله تعالى بثلاثة أبحرٍ من جهاتها الثلاث: غرباً، وجنوباً، وشرقاً.

فيحدها غرباً: بحرُ القُلُزم - و(القُلُزم): مدينةٌ على طرفه الشماليِّ، - ويُقال: بحرُ الحَبَسَةِ، وهو المعروفُ الآن باسم: (البحر الأحمر).

ويحدها جنوباً: بحر العرب، ويقال: بحرُ اليمنِ.

وشرقاً: خليج البصرة؛ الخليجُ العربيُّ.

والتَّحديد من هذه الجهات الثلاث بالأبحرِ المذكورة محلُّ اتِّفاقِ بين المحدثين، والفقهاء، والمؤرِّخين، والجغرافيين، وغيرهم.

وممَّن أفصحَ عن هذا التَّحديد بالنَّصِّ: ابن حَوْقل - وأطلق على الأبحر الثلاثة اسم: (بَحْرِ فَارِسَ) -، والإصطَحْرِيّ، والهَمْدَانِيّ، والبَكْرِيّ، وياقوتُ، وهو منصوص الرواية عن الإمام مالك، وتُفيدُه الروايةُ عن الإمام أحمد؛ رحمَ اللهُ الجميعَ.

الحُدُّ الشماليُّ: ويحدها شمالاً ساحل البحر الأحمر الشرقيُّ

الشماليّ، وما على مُسامتته شرقاً؛ من مشارف الشام وأطواره (الأردن حالياً)، ومُنقَطعُ السماوة من ريف العراق، والحدُّ غير داخِل في المحدود هنا.

وبهذا قال الأصمعيّ، وأبو عبيدة.

وهذا هو ما حرّره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، فقال<sup>(١)</sup>:

«جزيرة العرب: هي من بحر القلزم إلى بحر البصرة، ومن أقصى حَجْرِ اليمامة إلى أوائل الشام، بحيثُ كانت تدخُلُ اليمنُ في دارهم، ولا تدخُلُ فيها الشامُ، وفي هذه الأرض كانت العرب حين البعث وقبله...» انتهى مختصراً.

هذه هي الحدود الطبيعيّة بمعالِمها الظاهرة - ثلاثة أبحرٍ - غرباً وجنوباً وشرقاً؛ وهي تحديدٌ جغرافيٌّ يلتقي فيه الفقهاء مع غيرهم.

ولهذا التّحديد بالمياه الإقليميّة الثلاثة صارت تُعرَف عند المتأخّرين باسم (شبه جزيرة العرب)، وإتّما قيل: (جزيرة العرب)؛ بحكم إحاطتها بثلاثة أبحرٍ، ولأنّ الحدَّ الشماليّ، وإن كان إلى مشارف الشام وريف العراق؛ فإنّ ما وراء ذلك من أنهار: برّدى، ودجلة، والفرات، مُتّصلٌ برأس الخليج العربيّ، فكأنّ التجوُّزَ في الإطلاق بحكم المُجاورة.

ولذا قال الخليل<sup>(٢)</sup>:

«إتّما قيل لها (جزيرة العرب)؛ لأن بحر الحَبش، وبحر فارس،

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ١٦٦).

(٢) «أحكام أهل الذمة» (١ / ١٧٨).

والفُراتَ قد أحاطتُ بها، ونُسبت إلى العربِ؛ لأنها أرضُها، ومسكنُها،  
ومعدنُها» انتهى .

ونحوه ذكره الباجيُّ عن الإمام مالك<sup>(١)</sup> .

بل دفعت محمَّد بن فضالة فيما رواه عنه الرُّبَيْرُ بنُ بَكَارٍ إلى أوسع  
من ذلك، فبلغَ بالتَّحْدِيدِ شمالاً إلى مشارفِ النَّيْلِ، فقال<sup>(٢)</sup> :

«حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَضَالَةَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ جَزِيرَةٌ لِإِحَاطَةِ الْبَحَارِ  
وَالْأَنْهَارِ بِهَا مِنْ أَقْطَارِهَا وَأَطْرَاقِهَا...» .

ثم أخذَ في البيانِ بما يفيدُ دخولَ الشَّامِ وسوادِ العِراقِ . . .

وبما أنَّ هذا الحدَّ الشماليَّ لجزيرةِ العربِ مفتوحٌ؛ لأنَّه تحديدهُ  
بأرضٍ، دونَ أن تكونَ به ثَمَّةٌ معالمٌ؛ من أنهارٍ، أو بحارٍ، أو جبالٍ،  
ونحوها، فتكونُ فَيْضَلاً في التَّحْدِيدِ؛ صارَ الإدخالُ والإخراجُ الجزئيُّ  
لما وَآلَى التَّحْدِيدِ المذكورَ شمالاً .

وقد وهِمَ مَنْ مَدَّ مَسْمَى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ شِمَالاً إِلَى دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ  
وَعَنْقِ النَّيْلِ؛ فَإِنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ: (العرب) - في تسميتها: (جزيرةِ  
العرب) - يحدِّدُ المرادَ، إذ قد عُلِمَ في امتدادِ العربِ، ومنازلِ القبائلِ،  
واضطرابهم بينَ الظَّنِّ والإقامةِ، ومواقعِ الخفارةِ: أنَّهم لم يتجاوزوا ما  
تقدَّمَ رسمُه في الحدِّ شمالاً .

(١) «المنتقى» (٧ / ١٩٥) .

(٢) «البلدان» للبعقوبي (ص ٣٣٣)، طبع ليدن، بواسطة «مجلة العرب»، عام  
(١٣٨٨)، (١ / ٣ / ٧٥٤ - ٧٥٥) .

وعليه؛ فالأردن، وسوريا، والعراق؛ ليست في محدود أرض العرب (جزيرة العرب) التي عرفت بهم في ظعنهم وإقامتهم. ولذا قال الإصطخري<sup>(١)</sup>:

«وقد سكن طوائف من العرب - من ربيعة ومضَرَ - الجزيرة، حتى صارت لهم بها ديارٌ ومزارعٌ، ولم أرَ أحدًا عزا الجزيرة إلى ديار العرب؛ لأنَّ نزلهم بها - وهي ديارُ فارسَ والرُّوم - في أضعاف قُرى معمورة، ومُدُنٍ لها أعمالٌ عريضةٌ، فنزلوا على خفارة فارسَ والرُّوم، حتَّى إنَّ بعضهم تنصَّرَ بدين النصرانيَّة مع الرُّوم؛ مثل: تغلب من ربيعة بأرض الجزيرة، وغسان وبراء وتبوخ من اليمن بأرض الشام» انتهى.

وهذا نصٌّ يفيدُ بَرَدَ اليقينِ على أنَّ من تَرَحَّ من العرب - كالفارسيَّة - إلى الشام، وربيعة ومُضَرَ في جزيرة ابن عُمر التغلبي (الجزيرة الفراتية)؛ فإنَّ ذلك لا يُدخِلُ مضاربَ نزوحهم إلى مُسمَى منابتِ أصولهم (جزيرة العرب)، وهذا واضحٌ.

وبحكم المدلول اللفظي في هذه الإضافة إلى (العرب)، فهي تعني منابتهم ومرجع أصولهم، لا مواطنَ رحلتهم إلى المشارق والمغرب، والله أعلم.

وقد حصل من وراء ذلك خلافٌ في هذا الحدِّ الشماليِّ، والسبب - والله أعلم - عدمُ وجودِ فواصلٍ (تضاريسية) تقطعُ القولَ بالتحديد

(١) عن «أقاليم الجزيرة العربية» للفنيم، (ص ١٦).

بمَعْلَمٍ ظاهِرٍ؛ كَالشَّانِ فِي الْجِهَاتِ الثَّلَاثِ إِذْ أَحَاطَتْ بِهَا الْبَحَارُ.

وَإِذَا نَظَرْتَ فِي الْاِخْتِلَافِ - بَعْدَ -؛ رَأَيْتَهُ يَرْجِعُ إِلَى أَحَدِ سَبْعِينَ:

الأوَّل: الْمَدْلُولُ الْوَلَائِيُّ (السِّيَاسِيُّ)، فَجَزِيرَةُ الْعَرَبِ عِنْدَهُ: مَا لَمْ يَبْلُغْهُ مُلْكُ فَارِسَ وَالرُّومِ.

الثَّانِي: الْمَدْلُولُ الْعِمْرَانِيُّ فِيمَا بَلَغَتْهُ الْعَرَبُ بِسُكْنَاهَا وَمَنَازِلِهَا وَمَرَاعَاهَا وَخَفَارَتِهَا عَلَى دِيَارِهَا وَأَقَالِيمِهَا.

وَمِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مَا لَوْ أُخِذَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لَكَانَ سَبِيلُهُ الرِّفْضَ وَعَدَمَ الْقَبُولِ؛ كَقَوْلِ: «جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: الْمَدِينَةُ وَمَا وَالِاهَا»، وَهَكَذَا...

وَسَنَعْلَمُ تَوْجِيهَ هَذِهِ الْخِلَافَاتِ فِي هَذَيْنِ التَّنْبِيهِينِ:

التَّنْبِيهِ الْأَوَّلُ:

فِي الْمَرْوِيِّ عَنِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ فِي مُسَمًّى (جَزِيرَةِ الْعَرَبِ)؛ مِنْ حَيْثُ الْإِدْخَالُ وَالْإِخْرَاجُ فِي أَقَالِيمِ هَذَا الْمَحْدُودِ.

- فَعَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ:

١- رَوَايَةُ ابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ:

«أَرْضُ الْعَرَبِ: مَكَّةُ، وَالْمَدِينَةُ، وَالْيَمَنُ».

وَمِثْلَهُ قَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٢- رَوَايَةُ الرَّهْرِيِّ عَنِ مَالِكٍ؛ قَالَ:

«جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: الْمَدِينَةُ، وَمَكَّةُ، وَالْيَمَامَةُ، وَالْيَمَنُ».

والإمامة كانت داخلة في عمَل المدينة، وكان أمرها مضطرباً حسب  
الولاية في العصرين الأموي والعباسي، فأحياناً تُضاف إلى المدينة،  
وأحياناً تُفردُ برأسها.

٣- ما ذكره الباجي؛ قال: قال مالك:

«جزيرة العرب: منبتُ العربِ قيل لها: جزيرةُ العربِ؛ لإحاطة  
البحورِ والأنهارِ بها».

وما في هذه الرواية الثالثة يلتقي مع التّحديد المذكور.

وما في الروايتين قبلها؛ يعني: ما كان عامراً، مشمولَ الولاية  
بالجملة. وهذا يلتقي مع مفهوم من سبق من السلفِ لمسمى (جزيرة  
العرب).

- وفي «صفة جزيرة العرب» للهمداني عن ابن عباس، وفي  
«المسالك والممالك» للبكري عن شريقي بن القطامي وغيره:

«كانت أرضُ الجزيرةِ خاويةً، ليس في تَهَامَتِها وَنَجْدِها وحجازِها  
وعروضِها كبيرُ أحدٍ؛ لإخرابِ بُخْتُنَصْرٍ وإجلائِها من أهلِها؛ إلا مَنْ  
اعتصمَ برؤوسِ الجبالِ وشعابِها».

- وهكذا الشأنُ في الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى:

١- ففي رواية بكر بن مُحَمَّد عن أبيه؛ قال: سألتُ أبا عبد الله  
- يعني: الإمامَ أحمدَ - عن جزيرةِ العربِ؟ فقال:

«إنّما الجزيرةُ موضعُ العَرَبِ، وأيّ موضعٍ يكونُ فيه أهلُ السّوادِ  
والفرسِ؛ فليس هو جزيرةُ العربِ، موضعُ العَرَبِ: الذي يكونون فيه».

٢- وفي رواية ابنه عبد الله عنه ؛ قال :

«سمعتُ أبي يقولُ في حديثٍ : «لا يبقى دينانٍ في جزيرة العربِ» :  
تفسيرُهُ : ما لم يكنْ في يدِ فارسَ والرومِ . قيلَ له : ما كانَ خَلْفَ  
العربِ؟ قالَ : نعم» .

٣- وروايةُ ثالثةٌ في «المُغني» ؛ قال :

«قال الإمامُ أحمدُ : جزيرةُ العربِ : المدينةُ وما والاها» .

فالروايتانِ الأولى والثانيةُ تلتقيانِ في محدودِ جزيرةِ العربِ ؛ لأنَّ  
العربَ كانتِ منتشرةً في الظُّعنِ والإقامةِ والرَّعيِ والخفارةِ في قلبِ هذه  
الرقعةِ ، وما أسحَلَتْهُ بحارُها الثلاثةُ .

والقولُ في الروايةِ الثالثةِ ؛ كالشأنِ في توجيهِ الروايةِ عن مالكٍ  
رحمه اللهُ تعالى ، وتقدَّم .

وعليه ؛ فإنَّ مَنْ عدَّ اختلافَ الروايةِ عن هذينِ الإمامينِ اختلافًا  
يوجبُ تكوينَ رأيٍ في مسمًى (جزيرةِ العربِ) مِنْ قَصْرِها على مكَّةَ  
والمدينةِ ؛ فقد أبعَدَ .

وبهذا يتَّضحُ بجلاءِ التقاءُ الفقهاءِ مع الجغرافيينَ والمؤرِّخينَ في  
حدودِ جزيرةِ العربِ .

التَّنبيةُ الثاني :

المياهُ الإقليمِيَّةُ لجزيرةِ العربِ وما فيها من الجُزُرِ تابعةٌ لجزيرةِ  
العربِ .

قال الشافعي رحمه الله تعالى (١):

«لا يُمنع أهل الدَّمَّة من ركوب بحرِ الحجازِ - أي على سبيل العبور -، ويُمنعون من المُقام في سواحلِهِ، وكذا إن كانت في بحرِ الحجازِ جزائرُ وجبالٌ تُسكنُ؛ مُنعوا من سكنائها؛ لأنها من أرضِ الحجازِ» انتهى.

وعليه؛ فإنَّ (البحرين) يتبعُ الجزيرةَ، فتجري عليه أحكامُها.

\* حدودُ الحجازِ (٢):

(الحجازُ) - في اللُّغة -: الحدُّ الفاصلُ.

وفي سببِ تسميتهِ توجيهانِ:

الأوَّل: سُمِّيَ الحجازُ حجازاً؛ لأنها قد اُخْتَرِمَتْ واُخْتَجِرَتْ بالِجبالِ، أو بالِحِرارِ، أو بهما، فسُمِّيَ حجازاً، فهو من الاحتجاز؛ بمعنى: شدُّ الوسطِ بالحُجْزَةِ، أو بالحجازِ.

الثَّاني: أو لأنَّ جبالها وحِرارها قد حَجَزَتْ بينَ نجدٍ والسَّراةِ، أو بينَ نجدٍ واليمنِ، أو بينَ نجدٍ - وهو ظاهرٌ - وبينَ إقليمِ تِهامةَ - وهو غائرٌ -، أو بينَ الشامِ والغورِ، فسُمِّيَ بذلك حجازاً.

(١) «الأم» (٤/ ١٧٨)، وعنه «الموسوعة الكويتية» (٣/ ١٢٩).

(٢) انظر: «تحديد الحجاز عند المتقدمين» لصالح بن أحمد العلي، بحث نشر في «مجلة العرب» (١/ ٣ / ص ١- ١٠)، لعام (١٣٨٨)، وفيها: «الأقسام الجغرافية لجزيرة العرب»، عبد المحسن الحسيني، (ص ٧٤٧- ٧٩٦).



## والحجازُ حجازانِ:

١- حجازُ المدينة: وهو ما حَجَزَتْهُ الحِرارُ، والحِرارُ الحَاجِزَةُ: هي خِيطٌ من حجارةِ سوداءَ، تمتدُّ من الجنوبِ إلى الشمالِ في سلسلةٍ متتابعةٍ، فَتَسَّعُ أحيانًا، وتَضِيقُ أحيانًا في مواضعَ.

وهي من الجنوبِ ممَّا يلي مَكَّةَ إلى المدينةِ شمالًا فتبوك: حَرَّةُ بني سُلَيْمٍ، فحرَّةُ واقمٍ، فحرَّةُ ليلى، فحرَّةُ سُورَانَ، فحرَّةُ النارِ، وهي أطولُها مسافةً.

٢- الحجازُ الأسودُ: وهو ما حَجَزَتْهُ الجبالُ، وهي: سَراةُ شَنوءَةَ.

وسلسلةُ جبالِ السَّراةِ هذه هي أعظمُ جبالِ في بلادِ العربِ.

و(السَّراةُ): أعلى الشَّيْءِ؛ كما يُقالُ لظهِرِ الدَّابَّةِ: السَّراةُ.

وتمتدُّ من جَبَلِ ثلثِ جنوبًا إلى الطائفِ في الشمالِ.

تنبيه<sup>(١)</sup>:

هاهنا نقلانِ غريبانِ:

أحدُهما: فيما نقله ياقوتٌ عن ابنِ الكلبيِّ: أنَّ الحجازَ ما يَحْجُزُ بينَ تِهامةَ والعروضِ واليَمَنِ.

وهذا متعَدِّرٌ جغرافيًّا، لكن لعلَّه حصل تطبيعٌ وخَلَطٌ في العبارةِ، صحَّتها: «ما يَحْجُزُ بينَ تِهامةَ واليَمَنِ، وبينَ العروضِ».

---

(١) «تحديد الحجاز عند المتقدمين»، صالح العلي، بحث في «مجلة العرب» (١/ ٣) ص ٣-٤، عام (١٣٨٨).

الثَّانِي: ما رواه الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَارٍ، عن عمِّه: «أَنَّ معنى الحِجَازِ وَجَلَسَ وَاحِدٌ».

وعن رجلٍ لم يذكرِ اسمَه: «أَنَّ معنى الحِجَازِ وَجَلَسَ وَنَجِدٌ وَاحِدٌ».

وهذا متعَدُّ جغرافيًا أيضًا.

وقد يكونُ المرادُ بهذينِ: التقسيمَ الإداريَّ آنذاك. واللهُ أعلمُ.

ومن هذه التَّفَدُّمة تعرفُ بَرَكَةُ الحِجَازِ بالجملةِ: مكة، والمدينة، ومخاليفهما، وتلك الحِرَارِ، وما انحازَ عنها غربًا إلى ساحلِ البحرِ الأحمرِ.

وإذا كَانَ الحِجَازُ معروفَ العينِ بجمليتهِ وامتدادِهِ من الجنوبِ إلى الشمالِ، وشرقًا تَلُكُمُ الجبالُ والحِرَارُ، لكنْ هناك خِلافٌ كبيرٌ في نهايةِ هذه الحدودِ للحِجَازِ جنوبًا وشمالًا وشرقًا؛ ممَّا يقتضي الإذخَالَ والإخراجَ لجزءٍ كبيرٍ من المساحاتِ والقُرى والديارِ.

وهذا بحاجةٌ إلى عُلَمَاءَ مُتَخَصِّصِينَ يصنّفون كلامَ أهلِ العلمِ في ذلك قديمًا وحديثًا، ويُطبّقون التَّحْدِيدَ عن مشاهدةٍ وعيانٍ.

وَفَقَّ اللهُ مِنْ شَاءَ مَنْ صَالِحِ عِبَادِهِ لذلِكَ.

واللهُ المُوَفِّقُ.

## الفصل الرابع خصائص جزيرة العرب

يَنْتَظِمُ هذا ذِكْرَ خِصَائِصِ الْجَزِيرَةِ عَمُومًا، فَالْحِجَازِ خِصُوصًا،  
فَعَرَبِ الْجَزِيرَةِ خِصُوصًا، فَالعَرَبِ عَمُومًا.  
فَأَلْقَى لَهَا سَمْعَكَ؛ فَهو خَيْرٌ تَدُلُّ عَلَيْهِ.

### ١- خصائص الجزيرة عمومًا

هذه جملتها:

#### \* الأولى:

هذه الجزيرة حرم الإسلام، فهي معلّمة الأول، وداره الأولى،  
قَصَبَةُ الدِيَارِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَعَاصِمَتُهَا، وَقَاعِدَةٌ لَهَا عَلَى مَرِّ العُصُورِ، وَكَرَّ  
الدُّهُورِ، مِنْهَا تَفِيضُ أَنْوَارِ النُّبُوَّةِ المَاحِيَةِ لظُلُمَاتِ الجَاهِلِيَّةِ، وَلِذَلِكَ  
جَاءَتِ المِنْحُ المَحْمَدِيَّةُ<sup>(١)</sup> فِي صَاحِبِ السَّنَةِ بِمَا لِهَذِهِ الْجَزِيرَةِ مِنْ  
خِصَائِصَ وَأَحْكَامٍ؛ لِتَبْقَى هَذِهِ المَنْطِقَةُ قَاعِدَةَ الإِسْلَامِ دَائِمًا؛ كَمَا كَانَتْ  
قَاعِدَتَهُ أَوَّلًا، وَمَعْقَلَ الإِيمَانِ آخِرًا؛ كَمَا كَانَتْ سَابِقًا.

وهذه - وأيمُ الله - ضماناتٌ لا يُمكن أن تكونَ لهيئةَ الأممِ

(١) انظر «عمدة التحقيق» للبانى.

المتَّحدة (!) ولا لمجلسِ الأمنِ (!) ولا لمنظمةِ الإعلانِ العالميِّ لحقوقِ الإنسانِ (!) التي ما نشأتْ إلا في محيطِ حكوماتِ الغابِ وتَهَارُشِ العبادِ.

أمَّا جزيرةُ العربِ؛ فلها من ساميِ المكانةِ التي تتميَّزُ بها في (خريطةِ العالمِ)، ودقيقِ الضَّمانةِ الواجبِ توفيرها، ما يجعلُ فعاليتها في أممِ الأرضِ تفوقُ هذه المؤتمراتِ التي هي في حقيقتها تأمُّرٌ على ما ينزونه توهينًا باسمِ (العالمِ الثالثِ)، الذي ليسَ بعده في حُسابِهم من رابعٍ، وباسمِ (الشرقِ الأوسطِ)<sup>(١)</sup> - وهذا الاصطلاحُ الحادثُ وسابقه من تخطيطِ يهودِ قَبَحَهُمُ اللهُ؛ لتبقى منطقةُ العربِ والمسلمينَ منطقةً جغرافيَّةً فَحَسْبُ، لا اختصاصَ لها بعربٍ ولا بمسلمينَ، وهو تخطيطٌ خبيثٌ يرمي بَعْدُ إلى تسويغِ إقامةِ دولةِ يهودِ خَسِئوا..

ولْيَعْلَمَ أَوْلَا أَنَّ الشَّرْقَ مشرقَ العِظائمِ، وأنه بَلَغَ موضِعَ أقدامهمِ بسُلطانِ قائمٍ، وما على اللهُ بعزيرِ أنْ يبلُغَ الإسلامَ مبلَّغُهُ منهم، وبالغِ الأملِ في الأفقِ يلوح، ونُزولُ النصرِ لنا مرهونٌ مِنَّا بتوبةِ نَصوحِ.

فاعرَفْ هذه الخِصِيصَةَ لجزيرةِ العربِ من أنَّها (حَرَمُ الإسلامِ)، وللحَرَمِ حُرْمَاتُهُ التي لا تُنتَهَكُ، ولن تكونَ دارَ كُفْرٍ أبدًا.

ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا باللهِ العزيرِ الحكيمِ.

\* الثانية :

عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنه أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(١) انظر: «مذاهب فكرية معاصرة» لمحمد قطب، (ص ٥٨٦).

«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسِّرُ أَنْ يَغْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ».

رواه مسلمٌ في «صحيحه» (٢٨١٢)، والترمذي (١٩٣٧)، وأحمد (٣ / ٣١٣ و ٣٥٤)، وأبو يعلى (٢٢٩٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨)، وابن حبان (٦٤ و ١٨٣٦)؛ من طُرُقِ عَنه.

وقد جاءَ هذا الحديث عن جماعةٍ من الصحابةِ بالفاظٍ متقاربةٍ.

١- حديث جرير بن عبد الله البجلي:

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢٦٧).

وفي سنده حُصَيْنُ بنُ عُمَرَ الأحمسي، قد ضعّفه الجمهور؛ كما قال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٥٣).

٢- حديث عبد الله بن عباس:

رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٤٤٩).

وفي سنده ابنُ أبي أُويسٍ - واسمه إسماعيل - هو وأبوه ضعيفان.

٣- حديثُ ابنِ مسعودٍ:

أخرجهُ الحميديُّ (٩٨)، والحاكم (٢ / ٢٧).

وفيه إبراهيمُ الهجريُّ، وبه أعلىُّ الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١٠ /

١٨٩).

#### ٤- حديثُ أبي الدرداء :

رواه البرّار (٢٨٤٩- زوائده) من طريق إبراهيم بن أبي العباس عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن غنم به .

واختلفَ عليه فيه : فرواهُ أبو نُعيم في «الحلية» (١ / ٢٦٩) من طريق جبارة بن المغلس عن عبد الحميد به ، ولكن جعله عن عبادة وأبي الدرداء !

فإن لم يكن هذا من جبارة ، فهو من تخاليط شهر !! وعبد الحميد فيه ضعفٌ أيضًا !

#### ٥- حديثُ أبي هريرة :

رواه البرّار (٢٨٥٠) ، وأبو نُعيم في «الحلية» (٧ / ٨٦) ؛ من طريقين عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة<sup>(١)</sup> .

---

(١) وعدّ أبو حاتم في «علل الحديث» (٢ / ٢٨٤) هذه الطريقَ أو طريقَ جرير عن الأعمش عن جابر باطلًا !!

فجزم العلامة الألباني في «الصححة» (٤ / ٧٢) بأنَّ طريق جابر محفوظةٌ ، وطريق أبي هريرة «هو الباطل ، وعلته من المسيّب بن واضح ، فإنه سيء الحفظ» ! وفاته - حفظه الله ونفع به - طريقا البرّار وأبي نُعيم ، وهما خاليان من المسيّب ، فرواية البرّار فيها متابعةٌ للمسيّب ، ورواية أبي نُعيم فيها متابعةٌ لمن دونه ، وهو أبو إسحاق الفزاري ، من طريق الإمام الثقة سفيان الثوري .

فلماذا لا يكونُ الطريقان محفوظين - وبخاصّة أنّ الأعمش متّسع الرواية - ، ويكون حينئذٍ - الحكمُ ببطان أحد هذين الطريقين على حسب ما وقع للإمام أبي حاتم ، لا بحسب واقع الحال . والله أعلم بالصواب .

والخلاصة: أَنَّ متنَ الحديثِ ثابتٌ من عدَّةِ طرقٍ عن عددٍ من الصحابةِ رضوانُ اللهِ عليهم.

ومعنى هذا الحديثِ: أَنَّ الشيطانَ يثسَّ من اجتماعِ أهلِ الجزيرةِ على الإشراكِ باللهِ تعالى.

ومنذُ بعثةِ النبيِّ ﷺ وهيَ إلى يومنا هذا دارُ إسلامٍ - واللهِ الحمدُ، حماها اللهُ وسائرُ أوطانِ المسلمينَ -، ولم يُعرَفِ الشركُ فيها إلاَّ جُزئيًّا على فتراتٍ في فردٍ أو أفرادٍ، ثم يهَيِّئُ اللهُ على مدى الأزمانِ مَنْ يرُدُّهم إلى دينهم الحقَّ.

على أَنَّ بعضَ العلماءِ رحمهم اللهُ تعالى رأى عمومَ هذا الحديثِ لأُمَّةٍ محمَّدٍ ﷺ.

قالَ ابنُ رجبٍ رحمه اللهُ في شرحه لهذا الحديثِ:

«المرادُ أَنَّهُ يثسَّ أَنْ تجتمعَ الأُمَّةُ كُلُّها على الشركِ الأكبرِ».

انتهى.

وذلك كما في قولِ اللهِ تعالى من سورة المائدة: ﴿الْيَوْمَ بَيَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾.

قالَ ابنُ كثيرٍ رحمه اللهُ تعالى:

«وعلى هذا يَرِدُ الحديثُ الصحيحُ: (فذكره)».

وبهذا يكونُ ذِكْرُ جزيرةِ العربِ؛ لِمَزَيَّتِها بِأَنَّها أصلُ ديارِ الإسلامِ، وأهلُها أصلُ المسلمينَ وما دَتُّهُمْ. واللهُ أعلمُ.

\* الثالثة :

جزيرة العرب وقف في الإسلام على أهل الإسلام؛ على من قال:  
(لا إله إلا الله محمد رسول الله)، وقام بحقهما.

جزيرة العرب وديعة النبي ﷺ إلى أمته، التي استخفظهم عليها في  
آخر ما عهدة النبي ﷺ.

فهي دار طيبة، لا يقطنها إلا طيب، ولما كان المشرك خبيثاً بشركه؛  
حرمت عليه جزيرة العرب.

ويدل لهذا عدد من الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ؛ من حديث  
عمر، وابنه عبد الله، وعائشة؛ رضي الله عنهم، وحديث عمر بن عبد  
العزير مرسلًا.

فعن عمر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلمًا».  
رواه مسلم، وأبو عبيد في «الأموال».

وعن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال:

«قاتل الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقين  
دينان في أرض العرب».

متفق عليه.

وأخرجه مالك في «الموطأ» مرسلًا عن عمر بن عبد العزيز رحمه  
الله تعالى.



وعن عائشة رضي الله عنها قالت:  
«أَخِرُّ مَا عَهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٍ».  
رواهُ أحمدُ وغيره.

وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
«لَا يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٍ».  
رواهُ أبو عبيدٍ في «الأموال»<sup>(١)</sup>.

فهذه الأحاديثُ في الصَّحاحِ نصٌّ على أَنَّ الأصلَ شرعًا منعُ أيِّ  
كافرٍ - مهما كان دينُهُ أو صفتُهُ - مِنَ الاستيطانِ والقرارِ في جزيرةِ  
العربِ، وأنَّ هذا الحُكْمَ من آخِرِ ما عهدهُ النبيُّ ﷺ إلى أمَّتِهِ.  
وبناءً على ذلك:

- ١- فليس لكافرٍ دخولُ جزيرةِ العربِ للاستيطانِ بها.
  - ٢- وليس للإمامِ عَقْدُ الدِّمَةِ لكافرٍ، بشرطِ الإقامةِ لكافرٍ بها، فإنَّ  
عَقْدَهُ؛ فهو باطلٌ.
  - ٣- وليس للكافرِ المرورُ والإقامةُ المؤقتةُ بها إلا لعدَّةِ ليالٍ؛  
لمصلحةٍ؛ كاستيفاءِ دَيْنٍ، وبيعِ بضاعةٍ، ونحوهما.
  - ٤- وليس للكافرِ اتِّخاذُ شيءٍ من جزيرةِ العربِ دارًا؛ بتملُّكِ أرضٍ،  
أو بناءٍ عليها؛ لأنَّهُ إذا حُرِّمَتِ الإقامةُ والاستيطانُ؛ حُرِّمَتِ الأسبابُ  
إليهما، وما حُرِّمَ استعمالُهُ؛ حُرِّمَ اتِّخاذهُ.
- ولهذا؛ فلو أَحْيَى الكافرُ أرضًا فيها - لَوْضِعَ فاسِدٌ يُمَكِّنُهُ -؛ لم  
يُملِّكْ بالإحياءِ، والواجبُ نزعهُ منه بوجهه الشرعيِّ.

---

(١) وفي الباب عن جماعةٍ من الصحابةِ، فانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٩٢٤)  
و١١٣٢ و١١٣٣ و١١٣٤).

ولو تَمَلَّكَ - كذلك -؛ لم يكن له حَقُّ الشُّفْعَةِ، فليس لِعِرْقٍ ظالمٍ حَقٌّ.  
٥- ولا تُدْفَنُ جيفةُ كافرٍ بها، فإن مات على أرضِ الجزيرة؛ نُقِلَ عنها؛ إلا للضرورة؛ كالتَّعْفُنِ، فَتَعَيَّبُ جيفته في عماءٍ من الأرض، لا في مقبرة تُعدُّ لهم.

٦ - بِنَاءٌ عَلَى ما أجمع عليه العلماء من تحريم بناء المعابد الكفرية مثل الكنائس في بلاد المسلمين، وأنه لا يجوز اجتماع قبلتين في بلدٍ واحدٍ من بلاد الإسلام، ولا أن يظهر فيها شيءٌ من شعائر الكفر لا كنائس ولا غيرها، وما أجمع عليه العلماء من وجوب هدم الكنائس إذا أحدثت وأنه لا يجوز معارضة وليِّ الأمر في هدم المعابد الكفرية، بل تجب طاعته وبناءً على ما هو معلومٌ من الدِّين بالضرورة من تحريم الكفر الذي يقتضي تحريم إنشاء مكان يكفر فيه بالله تعالى، والكنيسة معبد كفري لا تُتَّخَذُ إِلَّا لذلك، فلا كنيسة في الإسلام.

وبناءً على ما أجمع عليه العلماء من أنَّ بناءَ المعابد الكفريَّةِ ومنها الكنائس في جزيرة العرب أشدُّ إثماً وأعظمُ جُرْماً، وقد وردت الأحاديث الصحيحة الصريحة بخصوص النهي عن اجتماع دينين في جزيرة العرب<sup>(١)</sup>.

---

(١) وقال الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله تعالى - في: «الفتاوى»: (١٢ / ١٨٥ - ١٨٦):

«من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم... أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد:

فأرفع لجلالتكم من طيه قصاصة ما نشر في جريدة «الحياة اللبنانية» مع أنه يغلب على ظني أنكم اطلعتم على هذا الخبر في الجريدة المذكورة قبل كتابي هذا. وإلى الله المشتكى مما جلبه أعداء الإسلام من هذه الأمور التي تمس الشعور الديني إلى الغاية، نسأل الله أن يحفظ الإسلام عن كيدهم، ويرجع عليهم ما يكيدونه له بالخسار والدمار إنه خير مسئول. وهذه ردة صريحة من... نعوذ بالله من الحور =

بعد الكور، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَرْتَدُوا عَلَيَّ آذِنَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ  
الْهُدَى السَّيِّئِينَ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَى لَهُمْ ﴿٢٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ  
سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأُمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٢٦﴾ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ  
وُجُوهُهُمْ وَأَذْنَ لَهُمْ ﴿٢٧﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ  
أَعْمَلَهُمْ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة محمد - آية ٢٥- ٢٨] وتعلمون حفظك الله ما يجب عليكم  
تجاه هذا الأمر الخطير من الانكار غيرة لدين الإسلام الذي رضىه الله ديناً لعباده  
المؤمنين ومنَّ عليكم به وجعلكم أنصاراً وحماة له، إننا نهيى بشهامتكم وبغيرتكم  
أن تبادروا بالانكار على هذا الرجل، وأرجو الله أن يحفظكم ويحفظ بكم الإسلام  
والمسلمين. والسلام عليكم ورحمة الله انتهى

وصدر من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية  
الفتوى رقم /٢١٤١٣/ في ١٤٢١/٤/١ بشأن المعابد الكفرية مثل الكنائس هذا  
نصها:

«الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة  
المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم في الأمانة العامة لهيئة كبار  
العلماء برقم (٨٦) وتاريخ ١٤٢١/١/٥هـ. ورقم (١٣٢٦-١٣٢٧-١٣٢٨) وتاريخ  
١٤٢١/٣/٢هـ. بشأن حكم بناء المعابد الكفرية في جزيرة العرب مثل: بناء  
الكنائس للنصارى، والمعابد لليهود وغيرهم من الكفرة، أو أن يخصص صاحب  
شركة أو مؤسسة مكاناً للعمالة الكافرة لديه يؤدون فيه عباداتهم الكفرية.. إلخ.

وبعد دراسة اللجنة لهذه الاستفتاءات أجابت بما يلي:

كل دين غير دين الإسلام فهو كفر وضلال، وكل مكان يُعدُّ للعبادة على غير دين  
الإسلام فهو بيت كفر وضلال، إذ لا تجوز عبادة الله إلا بما شرع سبحانه في  
الإسلام، وشريعة الإسلام خاتمة الشرائع: عامة للثقلين الجن والإنس وناسخة لما  
قبلها وهذا مجمع عليه بحمد الله تعالى.

ومن زعم أن اليهود على حق، أو النصارى على حق سواء كان منهم أو من  
غيرهم فهو مكذب لكتاب الله تعالى وسنة رسوله محمد (ﷺ) وإجماع الأمة، وهو  
مرتد عن الإسلام إن كان يدعي الإسلام بعد إقامة الحجة عليه إن كان مثله ممن =

يخفى عليه ذلك . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ . وقال عز شأنه : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ . وقال سبحانه : ﴿ إِنَّ الْآيَاتِ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ . وقال جل وعلا : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ عِزَّ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ . وقال سبحانه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالشُّرَكِيِّينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ . وثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي (ﷺ) قال : « كان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعث إلى الناس عامة » . ولهذا صار من ضروريات الدين : تحريم الكفر الذي يقتضي تحريم التعبد لله على خلاف ما جاء في شريعة الإسلام ، ومنه تحريم بناء معابد وفق شرائع منسوخة يهودية أو نصرانية أو غيرها ، لأن تلك المعابد سواء كانت كنيسة أو غيرها تعتبر معابد كفرية لأن العبادات التي تؤدي فيها على خلاف شريعة الإسلام الناسخة لجميع الشرائع قبلها والمبطللة لها والله تعالى يقول عن الكفار وأعمالهم : ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ . ولهذا أجمع العلماء على تحريم بناء المعابد الكفرية مثل : الكنائس في بلاد المسلمين ، وأنه لا يجوز اجتماع قبلتين في بلد واحد من بلاد الإسلام ، وألا يكون فيها شيء من شعائر الكفار لا كنائس ولا غيرها ، وأجمعوا على وجوب هدم الكنائس وغيرها من المعابد الكفرية إذا أحدثت في أرض الإسلام ، ولا تجوز معارضة ولي الأمر في هدمها بل تجب طاعته ، وأجمع العلماء - رحمهم الله تعالى - على أن بناء المعابد الكفرية ومنها : الكنائس في جزيرة العرب أشد إثماً وأعظم جرماً ، للأحاديث الصحيحة الصريحة بخصوص النهي عن اجتماع دينين في جزيرة العرب ، منها قول النبي (ﷺ) : « لا يجتمع دينان في جزيرة العرب » . رواه الإمام مالك وغيره وأصله في الصحيحين .

فجزيرة العرب : حرم الإسلام ، وقاعدته التي لا يجوز السماح أو الإذن لكافر لإختراقها ، ولا التجنس بجنسيتها ، ولا التملك فيها ، فضلاً عن إقامة كنيسة فيها لعباد الصليب ، فلا يجتمع فيها دينان إلا ديناً واحداً هو دين الإسلام الذي بعث الله به نبيه ورسوله محمداً (ﷺ) ولا يكون فيها قبلتان إلا قبلة واحدة هي قبلة المسلمين إلى البيت العتيق ، والحمد لله الذي وفق ولادة أمر هذه البلاد إلى صدّ هذه المعابد الكفرية عن هذه الأرض الإسلامية الطاهرة .

وإلى الله المشتكى مما جلبه أعداء الإسلام من المعابد الكفرية من الكنائس =

وغيرها في كثير من بلاد المسلمين نسأل الله أن يحفظ الإسلام عن كيدهم ومكرهم.

وبهذا يعلم أن السماح والرضا بإنشاء المعابد الكفرية مثل الكنائس أو تخصيص مكان لها في أي بلد من بلاد الإسلام من أعظم الإعانة على الكفر وإظهار شعائره والله عز شأنه يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّمَدُّونَ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٦٦﴾. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «من اعتقد أن الكنائس بيوت الله، وأن الله يُعبد فيها، أو أن ما يفعلها اليهود والنصارى عبادة الله وطاعة لرسوله، أو أنه يجب ذلك أو يرضاه، أو أعانهم على فتحها وإقامة دينهم، وأن ذلك قربة أو طاعة فهو كافر. وقال أيضاً: من اعتقد أن زيارة أهل الذمة كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد، وإن جهل أن ذلك محرم عرّف ذلك فإن أصرّ صار مرتدًا». انتهى.

عائذين بالله من الحور بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهداية، وليحذر المسلم أن يكون له نصيب من قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ ذَرَرَةً فِي أَعْيُنِهِمْ أَذَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا ظَنُّوا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ ذِكْرُ اللَّهِ يُذَكِّرُ فِي بَعْضِ الْأُمَمِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٦٧﴾ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْنَبَتَهُمْ ﴿٦٨﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴿٦٩﴾. وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .،،،،،.

الرئيس

عضو

عبدالعزیز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

عبدالله بن عبدالرحمن الغديان

عضو

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

بكر بن عبدالله أبو زيد

وفي: «الإقناع»: (٤ / ٢٨٧) قال الحجاوي في: «باب حكم المرتد» مانصه نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله الجميع - .

«وقال الشيخ - أي شيخ الإسلام ابن تيمية -: مَنْ اعتقدَ أَنَّ الكنائسَ بُيوتَ اللهِ، وَأَنَّ اللهُ يُعْبَدُ فيها، أو أَنَّ ما يفعلُهُ اليهودُ والنَّصارى عِبادةَ اللهِ، وطاعةً لرسوله، أو أَنَّهُ يُحِبُّ ذلكَ أو يرضاهُ، أو أعانهم على فَتْحِها وإقامةِ دينهم، وَأَنَّ ذلكَ قُرْبَةٌ أو طاعةٌ، فهو كافرٌ. وقال في موضعٍ آخَرَ: مَنْ اعتقدَ أَنَّ زيارةَ أهلِ الذِّمَّةِ كُنائسُهُم قُرْبَةٌ إلى اللهِ، فهو مُرتدٌّ، وإن جهلَ أَنَّ ذلكَ مُحرَّمٌ، عُرِفَ ذلكَ، فإن أصرَّ، صار مُرتدًّا» انتهى.

بناء على جميع ما تقدم فإنه ليس لكافرٍ إحداثُ كنيسةٍ فيها، ولا بيعةٍ، ولا صومعةٍ، ولا بيتِ نارٍ، ولا نَصْبِ صنمٍ؛ تطهيراً لها عن الدِّينِ الباطلِ، ولعمومِ الأحاديثِ.

وعليه؛ فليس للإمامِ الإذنُ بشيءٍ منها، ولا الإبقاءُ عليه؛ محدثاً كان أو قديماً.

٧- ولأنه لا يجوزُ إقرارُ ساكنٍ وهو على الكفرِ، فإن وُجدَ بها كفَّارٌ؛ فلا يُقبلُ منهمُ إلا الإسلامُ أو السيفُ.

وعليه؛ فلا تثبُتُ الجزيةُ في رقابِهِم مع الإقامةِ بها.

٨- وبما أَنَّ جزيرةَ العربِ دارُ إسلامٍ أبداً؛ فهي جميعُها أرضُ عُشرٍ، لا تكونُ خِراجيةً أبداً؛ لأنَّ الخِراجَ بمنزلةِ الجزيةِ، فكما لا تثبُتُ في رقابِهِم مع الإقامةِ بها؛ لا تثبُتُ في أرضٍ تملكوها ظلماً بها، لكنَّهُ الإسلامُ، أو السيفُ، أو الجلاءُ.

وكلُّ هذه الأحكامِ بقصدِ إحكامِ الوحدةِ السياسيّةِ في الوحدةِ  
الجنسيّةِ.

\* الرابعة :

ومن خصائص هذه الجزيرة المباركة أنّ الإسلامَ حين يُضطَّهَدُ في  
دياره خارجها؛ فإنَّهُ ينحازُ إلى هذه الجزيرة، ويأوي إليها، فيجدُ كرمَ  
الوفادةِ بعد العُربةِ وطولِ المجنّةِ.

وفي ذلك جاءَ حديثُ ابنِ عمرِ رضيَ اللهُ عنهما أنّ رسولَ اللهِ ﷺ  
قالَ:

«إنَّ الإسلامَ بدأَ غريبًا، وسيعودُ غريبًا كما بدأَ، وهو يَأرِزُ بينَ  
المسجدينِ كما تَأرِزُ الحيّةُ إلى جُحرِها»<sup>(١)</sup>.

فانظر كيف رَبَطَ النبيُّ ﷺ بينَ غربةِ الإسلامِ، ثم احتضانِ هذه  
الجزيرةِ له؛ انتشالاً من غرْبتهِ.

\* \* \*

---

(١) رواه مسلمٌ (١٤٦)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢١)، والبيهقي في «الزهد الكبير»  
(٢٠٢).

وورد الحديثُ أيضًا من طريقِ سعد بن أبي وقاص، أخرجه أحمد (١/ ١٨٤)،  
والبرّار (٣٢٨٦)، وابن منده (٤٢٤)؛ بسند صحيح.  
وفي الباب عن غيرهما بأسانيد فيها ضعف.

## ٢- خصائصُ الحِجَازِ

يقعُ الحِجَازُ من جزيرةِ العربِ موقعَ التَّاجِ مِنَ الحُلَّةِ، وَبَيْنَ مَسْجِدَيْهِ يَأْرِزُ الإِيْمَانُ، وَيُنْحَازُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ كَمَا سَبَقَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وتمتَّعَ بهذه الشَّذْرَةِ الفَائِقَةِ مِنْ كَلَامِ القَاضِي عِيَاضٍ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي «الشُّفَاءِ» عَنِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، فيقولُ<sup>(١)</sup>:

«وَجَدِيْرٌ بِمَوَاطِنَ عُمِّرَتْ بِالْوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ، وَتَرَدَّدَ بِهَا جَبْرِيْلُ وَمِيكَائِيْلُ، وَعَرَجَتْ مِنْهَا المَلَائِكَةُ وَالرُّوْحُ، وَضَعَّتْ عَرَصَاتُهَا بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّسْبِيْحِ، وَاشْتَمَلَتْ تُرْبَتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ البَشَرِ، وَانْتَشَرَ عَنْهَا مِنْ دِيْنِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُوْلِهِ مَا انْتَشَرَ، مَدَارِسُ آيَاتٍ، وَمَسَاجِدُ وَصَلَوَاتٍ، وَمَشَاهِدُ الفَضَائِلِ وَالخَيْرَاتِ، وَمَعَاهِدُ البَرَاهِيْنِ وَالمَعْجَزَاتِ، وَمَنَاسِكُ الدِّيْنِ، وَمَشَاعِرُ المَسْلَمِيْنَ، وَمَوَاقِفُ سَيِّدِ المُرْسَلِيْنَ، وَمُتَبَوِّأُ خَاتَمِ النُّبِيِّيْنَ، حَيْثُ انْفَجَرَتْ النُّبُوَّةُ، وَأَيْنَ فَاضَ عِبَابُهَا، وَمَوَاطِنُ مَهِيْطِ الرِّسَالَةِ، وَأَوَّلُ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدَ المُصْطَفَى تُرَابُهَا: أَنْ تُعْظَمَ عَرَصَاتُهَا، وَتُنْتَسَمَ نَفْحَاتُهَا» انتهى مختصراً.

وَاعْلَمَنَّ أَنَّ الخِصَائِصَ السَّالِفَةَ لجزيرةِ العربِ هي للحِجَازِ - قَلْبِ الجزيرةِ، بَلِ قَلْبِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ - مِنْ بَابِ أَوْلَى.

(١) «الشُّفَاءُ» (٢/ ٦٢٢-٦٢٣)، تحقِيقُ الجَوَاوِي.



وقد اُخْتُصَّ الحَرَمَانِ الشَّرِيفَانِ - مَكَّةُ، ومَدِينَةُ النَّبِيِّ - ﷺ - حَرَسَهُمَا اللهُ تَعَالَى (١) - بِخَصَائِصَ وَمَيِّزَاتٍ:

\* خَصَائِصَ مَهْدِ الْهَدَايَةِ (الْبَلَدِ الْحَرَامِ، أُمَّ الْقُرَى، مَكَّة)؛ زَادَهَا اللهُ شَرَفًا:

وفي خُصُوصِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ؛ فَآيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَحَادِيثُ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ، مَتَكَاتِرَةٌ نِصُوصُهَا عَلَى بَيَانِهَا وَذِكْرِهَا، وَكُتُبُ الْمُؤَرِّخِينَ - وَبِخَاصَّةٍ عَنِ تَارِيخِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ - تُوضِحُ ذَلِكَ وَتُشْرَحُهُ:

وَأَكْتَفَى هُنَا بِذِكْرِ مَا رَقَمَهُ قَلَمُ الْإِمَامِ ابْنِ قَيِّمٍ الْجُوزِيَّةِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي فَاتِحَةِ كِتَابِهِ الْحَافِلِ «الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ» (١ / ٤٦ - ٥٤) عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾، فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

«وَمِنْ هَذَا اخْتِيَارُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْأَمَاكِنِ وَالْبِلَادِ خَيْرَهَا وَأَشْرَفَهَا، وَهِيَ الْبَلَدُ الْحَرَامُ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اخْتَارَهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ، وَجَعَلَهُ مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمُ الْإِتْيَانَ إِلَيْهِ مِنَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ، فَلَا يَدْخُلُونَهُ إِلَّا مُتَوَاضِعِينَ مُتَخَشِّعِينَ مُتَدَلِّلِينَ، كَاشِفِي رُؤُوسِهِمْ، مَتَجَرِّدِينَ عَنِ لِبَاسِ الدُّنْيَا، وَجَعَلَهُ حَرَمًا أَمِنًا، لَا يُسْفِكُ فِيهِ

---

(١) شاع في العصور المتأخرة قولهم: «مكة المكرمة»، و«المدينة المنورة»، وهما - أي: المكرمة، والمنورة - وصفان مناسبان، لكن لا يُعرف ذلك عند المتقدمين من المؤرخين وغيرهم، وهو - على ما يظهر - من مُحدثات الأعاجم التُّرك؛ إبان نفوذهم على الحرمين.

وقد بيَّنتُ ذلك في بعض ما كتبتُه من قبل.

دَمٍّ، وَلَا تُعْضِدُ بِهِ شَجْرَةً، وَلَا يُتَّقَرُّ لَهُ صَيْدٌ، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهُ، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطْتُهُ لِلتَّمْلِكِ، بَلْ لِلتَّعْرِيفِ لَيْسَ إِلَّا، وَجَعَلَ قَصْدَهُ مُكْفَرًا لِمَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ، مَاحِيًا لِلْأَوْزَارِ، حَاطًّا لِلخَطَايَا؛ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَزِفْهُ، وَلَمْ يَفْسُقْ؛ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

وَلَمْ يَزِفْ لِقَاصِدِهِ مِنَ الثَّوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ، فِي «السُّنَنِ» (١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ».

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

فَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْبَلَدُ الْأَمِينُ خَيْرَ بِلَادِهِ، وَأَحَبَّهَا إِلَيْهِ، وَمَخْتَارَهُ مِنَ الْبِلَادِ؛ لَمَا جَعَلَ عَرَصَاتِهَا مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ؛ فَرَضَ عَلَيْهِمْ قَصْدَهَا، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ آكِدِ فُرُوضِ الْإِسْلَامِ، وَأَقْسَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْهُ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١].

(١) قَارَنَ بِالسَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ (١٢٠٠).

وليس على وَجْهِ الْأَرْضِ بُقْعَةٌ يَجِبُ عَلَى كُلِّ قَادِرٍ السَّعْيِ إِلَيْهَا،  
وَالطَّوَافُ بِالْبَيْتِ الَّذِي فِيهَا؛ غَيْرَهَا، وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَوْضِعٌ  
يُشْرَعُ تَقْيِيلُهُ وَاسْتِلَامُهُ، وَتُحَطُّ الْخَطَايَا وَالْأَوْزَارُ فِيهِ؛ غَيْرَ الْحَجَرِ  
الْأَسْوَدِ، وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ.

وَبُتِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِثْلِ أَلْفِ صَلَاةٍ،  
فَفِي «سُنَنِ النَّسَائِيِّ» وَ«الْمُسْنَدِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ؛ إِلَّا  
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي  
مَسْجِدِي هَذَا بِمِثْلِ صَلَاةٍ».

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ عَلَى  
الْإِطْلَاقِ، وَلِذَلِكَ كَانَ شَدُّ الرَّحَالِ إِلَيْهِ فَرَضًا، وَلِغَيْرِهِ مِمَّا يُسْتَحَبُّ وَلَا  
يَجِبُ.

وَفِي «الْمُسْنَدِ»، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ  
الْحَمْرَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَقَفُ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْحَزْوَرَةِ<sup>(١)</sup> مِنْ  
مَكَّةَ يَقُولُ:

«وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي  
أُخْرِجْتُ مِنْكَ؛ مَا خَرَجْتُ».

---

(١) مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ.

قال الترمذي:

«هذا حديث حسن صحيح».

بل ومن خصائصها كونها قبلة لأهل الأرض كلهم، فليس على وجه الأرض قبلة غيرها.

ومن خواصها أيضا أنه يحرم استقبالها واستدبارها عند قضاء الحاجة؛ دون سائر بقاع الأرض.

وأصح المذاهب في هذه المسألة أنه لا فرق بين الفضاء والبنيان؛ لبضعة عشر دليلاً قد ذكرت في غير هذا الموضع، وليس مع المفرق ما يُقاومها ألبتة؛ مع تناقضهم في مقدار الفضاء والبنيان، وليس هذا موضع استيفاء الحجاج من الطرفين.

ومن خواصها أيضا أن المسجد الحرام أول مسجد في الأرض؛ كما في «الصحيحين» عن أبي ذر قال:

سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد في الأرض؟ فقال: «المسجد الحرام». قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون عاماً».

وقد أشكل هذا الحديث على من لم يعرف المراد به، فقال: معلوم أن سليمان بن داود هو الذي بنى المسجد الأقصى، وبينه وبين إبراهيم أكثر من ألف عام!

وهذا من جهل هذا القائل؛ فإن سليمان إنما كان له من المسجد الأقصى تجديده، لا تأسيسه، والذي أسسه هو يعقوب بن إسحاق صلى الله عليهما وآلهما وسلم بعد بناء إبراهيم الكعبة بهذا المقدار.

وممّا يدُلُّ على تفضيلها أنّ الله تعالى أخبر أنّها أمُّ القرى، فالقرى كلّها تبع لها، فزَعَّ عليها، وهي أصلُ القرى، فيجبُ ألاّ يكونَ لها في القرى عدلٌ، فهي كما أخبر النبي ﷺ عن الفاتحة أنّها أمُّ القرآن<sup>(١)</sup>، ولهذا لم يكن لها من الكتب الإلهية عدلٌ.

ومن خصائصها أنّها لا يجوزُ دُخولُها لغيرِ أصحابِ الحوائجِ المتكرّرةِ إلاّ بإحرام، وهذه خاصيّةٌ لا يُشاركُها فيها شيءٌ من البلادِ، وهذه المسألةُ تلقّاها الناسُ عن ابنِ عبّاسٍ رضي الله عنهما، وقد روي عن ابنِ عبّاسٍ بإسنادٍ لا يُحتجُّ به مرفوعاً:

«لا يَدْخُلُ أَحَدٌ مَكَّةَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا».

ذكره أبو أحمدُ بنُ عديّ<sup>(٢)</sup>؛ ولكنَّ حجاجَ بنَ أُرطاة في الطّريقِ، وآخِرُ قَبْلِهِ مِنَ الضُّعَفَاءِ.

وللفقهاءِ في المسألةِ ثلاثةُ أقوالٍ: التّفيُّ، والإثباتُ، والفرقُ بينَ من هو داخلُ المواقيتِ ومن هو قبلُها، فمن قبلُها لا يجاوزُها إلاّ بإحرام، ومن هو داخلُها، فحُكْمُهُ حُكْمُ أَهْلِ مَكَّةَ، وهو قولُ أبي حنيفةَ، والقولانِ الأوّلانِ للشافعيِّ وأحمدَ.

ومن خواصِّه أنّهُ يُعاقَبُ فِيهِ عَلَى الِهَمِّ بِالسَّيِّئَاتِ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحُكْمِ يُظَلَمِ نُذُوقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ ﴿٢٥﴾ [الحج: ٢٥].

(١) كما في «صحيح مسلم» (٣٩٥) عن أبي هريرة.

(٢) في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٢٧٦).

فتأمل كيف عدى فعل الإرادة هاهنا بالباء، ولا يقال: أردت بكذا؛  
إلا لما ضمن معنى فعل (همم)؛ فإنه يقال: هممت بكذا، فتوعد من همم  
بأن يظلم فيه بأن يذيقه العذاب الأليم.

ومن هذا تضاعف مقادير السيئات فيه، لا كمياتها؛ فإن السيئة  
جزاؤها سيئة، لكن سيئة كبيرة وجزاؤها مثلها، وصغيرة جزاؤها مثلها،  
فالسيئة في حرم الله وبلده وعلى بساطه آكد وأعظم منها في طرف من  
أطراف الأرض، ولهذا ليس من عصي الملك على بساط ملكه كمن  
عصاه في الموضع البعيد من داره وبساطه، فهذا فصل النزاع في  
تضعيف السيئات، والله أعلم.

وقد ظهر سر هذا التفضيل والاختصاص في انجذاب الأفتدة،  
وهوى القلوب، وانعطافها ومحبتها لهذا البلد الأمين، فجذبه للقلوب  
أعظم من جذب المغناطيس للحديد، فهو الأولى بقول القائل:

مَحَاسِنُهُ هَيُولِي كُلَّ حُسْنٍ وَمَغْنَطِيسُ أَفْتِدَةِ الرَّجَالِ

ولهذا أخبر سبحانه أنه مثابة للناس؛ يثوبون إليه على تعاقب  
الأعوام من جميع الأقطار، ولا يقضون منه وطرا، بل كلما ازدادوا له  
زيارة؛ ازدادوا له اشتياقا.

لَا يَزِجُ الطَّرْفُ عَنْهَا حِينَ يَنْظُرُهَا حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهَا الطَّرْفُ مُشْتَاقًا

فله كم لها من قتل وسلب وجريح، وكم أنفق في حُبها من  
الأموال والأوطان؛ مقدما بين يديه أنواع المخاوف والمتالف،  
والمعاطب والمشاق، وهو يستلذ ذلك كله، ويستطيعه، ويراه - لو ظهر

سلطان المحبة في قلبه - أطيّب من نِعَمِ الْمُتَحَلِّيَةِ وَتَرَفِهِمْ وَلذَاتِهِمْ .

وَلَيْسَ مُحِبًّا مَنْ يَعُدُّ شَقَاءَهُ عَذَابًا إِذَا مَا كَانَ يَرْضَى حَبِيْبُهُ

وهذا كله سرُّ إضافته إليه سبحانه وتعالى بقوله: ﴿ وَطَهَّرَ بَيْتِي ﴾

[الحج: ٢٦]، فاقتضت هذه الإضافة الخاصة من هذا الإجلال والتعظيم والمحبة ما اقتضته؛ كما اقتضت إضافته لعبده ورسوله إلى نفسه ما اقتضته من ذلك، وكذلك إضافته عباده المؤمنين إليه كستهم من الجلال والمحبة والوقار ما كستهم .

فكلُّ ما أضافه الربُّ تعالى إلى نفسه؛ فله من المزية والاختصاص على غيره ما أوجب له الاصطفاء والاجتباء، ثم يكسوه بهذه الإضافة تفضيلاً آخر، وتخصيصاً وجملاً زائداً على ما كان له قبل الإضافة .

ولم يُوقَفْ لفهم هذا المعنى من سوى بين الأعيان والأفعال، والأزمان والأماكن، وزعم أنه لا مزية لشيء منها على شيء، وإنما هو مجرد الترجيح بلا مرجح .

وهذا القول باطلٌ بأكثر من أربعين وجهًا قد ذكرت في غير هذا الموضوع، ويكفي تصوُّرُ هذا المذهب الباطل في فسادِهِ؛ فإنَّ مذهباً يقتضي أن تكون ذوات الرُّسُلِ كذوات أعدائهم في الحقيقة، وإتِّمَّ التفضيلُ بأمرٍ لا يرجعُ إلى اختصاصِ الذَّواتِ بصفاتٍ ومزايا لا تكونُ لغيرها، وكذلك نفسُ البقاعِ واحدةٌ بالذَّاتِ، ليس لبُقعةٍ على بُقعةٍ مزيةٌ ألبتَّةَ، وإتِّمَّ هو لما يقعُ من الأعمالِ الصالحةِ، فلا مزيةٌ لبُقعةٍ البيتِ، والمسجدِ الحرامِ، ومنى، وعَرَفةَ، والمشاعرِ على أيِّ بُقعةٍ سمَّيتها من الأرضِ، وإتِّمَّ التفضيلُ باعتبارِ أمرٍ خارجٍ عن البُقعةِ، لا يعودُ إليها ولا إلى وصفٍ قائمٍ بها .

والله سبحانه وتعالى قد ردَّ هذا القولَ الباطلَ بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾؛ قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]؛ أي: ليس كلُّ أحدٍ أهلاً ولا صالحاً لتحمل رسالته، بل لها محالٌّ مخصوصةٌ لا تليقُ إلاَّ بها، ولا تصلحُ إلاَّ لها، واللهُ أعلمُ بهذه المحالِّ منكم.

ولو كانتِ الذَّواتُ متساويةً - كما قال هؤلاء - لم يكنُ في ذلك ردُّ عليهم.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣]؛ أي: هو سبحانه أعلمُ بمن يشكره على نعمته، فيختصُّه بفضله، ويمُنُّ عليه، ممَّن لا يشكره، فليس كلُّ محلٍّ يصلحُ لشكره، واحتمالِ منته، والتخصيصِ بكرامته.

فذواتُ ما اختاره واصطفاه من الأعيانِ والأماكنِ والأشخاصِ وغيرها مشتملةٌ على صفاتٍ وأمورٍ قائمةٍ بها ليست لغيرها، ولأجلها اصطفاه الله، وهو سبحانه الذي فضَّلها بتلك الصفاتِ، وخصَّها بالاختيارِ، فهذا خلقه، وهذا اختياره ﴿وَرَبِّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]....

إلى أن قالَ رحمه اللهُ:

«... ولم نقصدِ استيفاءَ الردِّ على هذا المذهبِ المردودِ المردولِ، وإنَّما قصدنا تصويره، وإلى اللبيبِ العادلِ العاقلِ التحاكمُ، ولا يعبأ اللهُ



وعبادُهُ بغيرِهِ شيئًا، واللهُ سبحانه لا يُخَصِّصُ شيئًا، ولا يُفَضِّلُهُ ويُرَجِّحُهُ؛  
إلا لمعنى يقتضى تخصيصَهُ وتفضيلَهُ.

نعم؛ هو مُعطي ذلك المُرَجِّحَ وواهبُهُ، فهو الذي خلقَهُ، ثم اختاره  
بعد خلقه، وربُّكَ يخلقُ ما يشاءُ ويختارُ انتهى.

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمهُ اللهُ تعالى في «الصَّفَدِيَّةِ» (١)  
٢٢٠-٢٢١) ما نَصَّهُ:

«كذلك ما خصَّ به الكعبةُ الحرامَ من حين بناه إبراهيمُ وإلى هذا  
الوقتِ من تعظيمِهِ وتوقيرهِ وانجذابِ القلوبِ إليه، ومن المعلومِ أنَّ  
الملوكَ وغيرهم يبنونَ الحُصونَ والمدائنَ والقصورَ بالآلاتِ العظيمةِ  
البناءِ المحكمِ، ثم لا يلبثُ أن يَنهَدَمَ ويُهَانَ، والكعبةُ بيتٌ مبنيٌّ من  
حجارةِ سوْدٍ بوادٍ غيرِ ذي زرعٍ، ليس عنده ما تشتهيه النفوسُ من  
الساتين والمياهِ وغيرها، ولا عندهُ عسكرٌ يحميه من الأعداءِ، ولا في  
طريقهِ من الشهواتِ ما تشتهيه الأنفُسُ، بل كثيرًا ما يكونُ في طريقهِ من  
الخوفِ والتَّعبِ والعطشِ والجوعِ ما لا يعلمُهُ إلا اللهُ، ومعَ هذا؛ فقد  
جعلَ اللهُ من أفئدةِ النَّاسِ التي تهوي إليه ما لا يعلمُهُ إلا اللهُ.

وقد جعلَ للبيتِ من العِزِّ والشَّرَفِ والعِظَمَةِ ما أذَلَّ به رقابَ أهلِ  
الأرضِ، حتى تقصدهُ عظماءُ الملوكِ ورؤساءُ الجبابرةِ، فيكونونَ هناكَ  
في الدُّلِّ والمَسْكَنَةِ كآحادِ النَّاسِ.

وهذا مما يُعَلِّمُ بالاضطرارِ أنَّه خارجٌ عن قُدرةِ البشريِّ، وقوى  
نفوسِهِم وأبدانِهِم، والذي بناه قد ماتَ من ألوفِ السنينِ.

ولهذا كانَ أمرُ البيتِ ممَّا حَيَّرَ الفلاسفةَ والمُنَجِّمينَ والطَّبائعيَّةَ؛

لكونه خارجًا عن قياس عقولهم وقوانين علومهم، حتى اختلقوا لذلك من الأكاذيب ما يعلمه كل عاقل لبيب؛ مثل قول بعضهم: إنَّ تحت الكعبة بيتًا فيه صنمٌ يُبحرُ، ويصرفُ وجهه إلى الجهات الأربع؛ ليُقبل الناسُ إلى الحجِّ!

وهذا ممَّا يعلمُ كلُّ من عَرَفَ أمرَ مكةَ أنَّه من أبين الكذب، وأنه ليس تحت الكعبة شيءٌ من هذا، وأنه لا ينزلُ أحدٌ من أهل مكة إلى ما تحت الكعبة، ولا يحفره أحدٌ، ولا يُبحرُ أحدٌ شيئًا هناك، ولا هناك صنمٌ ولا غيرُ صنمٍ!!

وكان ابنُ سبعينَ وأمثاله من هؤلاء يحارونَ من هذا، وربَّما قالوا: ليت شعرنَا؛ ما هو الطَّلسمُ الذي صنعه إبراهيمُ الخليلُ حتى صارُ الأمرُ هكذا؟

وهم يعلمونَ أنَّ أمورَ الطَّلاسمِ لا تبلغُ مثلَ هذا، وأنه ليس في الأرضِ ما يُقاربُ هذا، وأنَّ الطَّلاسمَ أمورٌ معتادةٌ معروفةٌ بأسبابٍ معروفةٍ، ولهذا يصنعُ الرَّجُلُ طَلسمًا ويصنعُ الآخرُ مثلهُ أو أعظمَ منه، وأمَّا هذا؛ فخارجٌ عن قدرةِ البشرِ.

وليس في الوجودِ طلسمٌ يستحوذُ على أهلِ الأرضِ، ولا يتصرفُ في قلوبِ أهلِ الأقاليمِ الثلاثةِ، وهم أفضلُ الإنسِ، وأكملُهُم عقولاً وأدياناً، والطلَّاسمُ إنما يقوى تأثيرها إذا ضعفَ العقلُ، فيؤثِّرُ في الجمادِ أكثرَ من الحيوانِ، ويؤثِّرُ في البهائمِ أكثرَ من الأناسيِّ، ويؤثِّرُ في الصَّبيانِ والمجانينِ أكثرَ من العقلاءِ، وهكذا تأثيرُ الشياطينِ، كلما ضَعُفتِ العقولُ؛ قوَى تأثيرُهُم» انتهى.

\* خصائصُ مدينةِ النبي ﷺ (١):

وأما الدَّارُ النبويَّةُ الشريفةُ: طَيِّبَةٌ، وطابَةُ الطَّيِّبَةِ، دارُ الهجرة،  
المدينةُ النبويَّةُ المنوَّرةُ؛ كما قالَ حَسَّانُ بنُ ثابتٍ رضيَ اللهُ عنه:  
بَطْيَبَةَ رَسْمٍ لِلرَّسُولِ وَمَعْهَدُ مُنِيرٍ وَقَدْ تَعَفَوِ الرُّسُومُ وَتَهَمَدُ  
فلها من الخصائصِ الشريفةِ:

١- تسميتها (حَرَمًا)؛ مثلَ مَكَّةَ - حَرَسَهُمَا اللهُ تَعَالَى -:

وليس في الدُّنْيَا ما يُطَلَّقُ عليه اسمُ الحَرَمِ سواهُما؛ إلاَّ أنَّ مَكَّةَ يُقالُ  
لمسجِدِها: المسجدُ الحرامُ، أما المدينةُ؛ فلا يُقالُ لمسجِدِها: الحَرَمُ،  
ولا المسجدُ الحرامُ، وإِذَا يُقالُ: مسجدُ النبيِّ ﷺ.

ولهذا؛ فلا يُقالُ للمسجِدِ الأَقْصَى: ثالثُ الحَرَمينِ؛ لأنَّ لفظَ  
(الحَرَمِ) لا يُطَلَّقُ عليه، وقد بيَّنْتُ ذلكَ في «معجمِ المَنَاهي اللفظيَّةِ».

٢- تحريمُها كانَ على لسانِ رسولِ اللهِ ﷺ:

وكانَ ذلكَ سنةً تسعَ من الهجرةِ، بعدَ غزوةِ خَيْبَرَ، أمَّا مَكَّةُ  
- حَرَسَهَا اللهُ تَعَالَى -؛ فتحريمُها على لسانِ نبيِّ اللهِ إبراهيمَ عليه السلامُ.

٣- المدينةُ حَرَمٌ آمِنٌ؛ مثلُ مَكَّةَ:

فَعَن سَهْلُ بنِ حُنَيْفٍ رضيَ اللهُ عنه أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى  
المدينةِ، وَقَالَ:

«إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ».

رواهُ مسلمٌ.

---

(١) من المؤلفاتِ الفاتحةِ في عصرنا كتاب: «الأحاديثُ الواردةُ في فضائلِ المدينةِ»  
للشيخ/ صالح بن حامد الرفاعي.

وَحَرْمُهَا مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - وَيُقَالُ: مَا بَيْنَ مَأْرَمَيْهَا، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ؛  
شَرْقًا وَغَرْبًا -، وَيَحُدُّهَا شِمَالًا وَجَنُوبًا جَبَلَانِ: جَبَلُ أَحَدٍ شِمَالًا، وَجَبَلُ  
عَیْرِ جَنُوبًا. وَيُقَالُ: شِمَالًا جَبَلُ ثَوْرٍ، وَهُوَ جَبَلٌ صَغِيرٌ خَلْفَ أَحَدٍ.

وقد غلِطَ من الفقهاء مَنْ ظَنَّ أَنَّ ثورًا هو الذي بمكة، ومعناه  
إخراجُ المدينةِ من المحدود، فلا تكونُ حرماً<sup>(١)</sup>.

٤- وقد خصَّها النبي ﷺ بأدعيةٍ عامَّةٍ، وخاصَّةٍ:

أ- فَمِنَ الْعَامَّةِ قَوْلُهُ ﷺ:

«اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي الْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَهُ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ».

متفقٌ عليه.

ب- ومن الخاصَّة: دَعَاؤُهُ ﷺ بِأَنْ يُبَارَكَ اللَّهُ فِي صَاعِهَا، وَمُدَّهَا،  
وَأَنْ يَنْقَلَ اللَّهُ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ<sup>(٢)</sup> وَهِيَ مَهْبَعَةٌ.

٥- إخبارُ النبي ﷺ أَنَّ الْإِيمَانَ يَأْرِزُ وَيَنْحَازُ إِلَى الْمَدِينَةِ - زَادَهَا اللَّهُ  
شَرْقًا -.

٦- وقد خصَّ النبي ﷺ أهلها وشكَّانها بأُمُورٍ؛ منها ما يلي:

---

(١) وانظر التعلیق المطوَّل للأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي في إثبات ذلك في تعليقه على  
«صحيح مسلم» (٢/ ٩٩٥-٩٩٨).

(٢) متفقٌ عليه، وقال الإمام النووي:

«وفي هذا الحديث عَلِمَ من أعلام نبوة نبيِّنا محمد ﷺ؛ فَإِنَّ الْجُحْفَةَ من يومئذٍ  
مُجْتَنَبَةٌ، وَلَا يَشْرَبُ أَحَدٌ مِنْ مَائِهَا إِلَّا حُمٌّ».

أ- عن جابر - وذكر قصة - أن النبي ﷺ قال:  
«إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ؛ تَنْفِي خَبِيثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا».  
رواه البخاري ومسلم.

ب - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:  
«لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَوْهُ الدَّجَالُ؛ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، لَيْسَ لَهُ مِنْ  
نِقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ  
بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».  
متفق عليه.

ج - ما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما؛ قال: سمعت رسول  
الله ﷺ يقول:  
«لَا يَضْرِبُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَسِدَّتْهَا أَحَدٌ؛ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَافِعًا  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ».  
رواه مسلم.

د - وما في حديثه - أيضا - أن رسول الله ﷺ قال:  
«مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ؛ فَلْيَمُتْ؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ -  
بها».

رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه.

هـ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :  
«مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ؛ أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .  
رواهُ مسلمٌ .

و- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ:  
«الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا؛ إِلَّا  
أَبَدَلَ اللهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ...» . رواه مسلمٌ .

ز - لا يدخلها الطاعون . كما في حديث عند البخاري ومسلم .  
وبحثه في «بذل الماعون» لابن حجر ص / ١٠٢ ، ٢٠٤ .

٧ - ومدينة النبي ﷺ لها أحكامٌ فقهيةٌ خاصةٌ بها :

أ - فلا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُقْتَلُ، وَجَزَاءُ الصَّائِدِ وَعِقُوبَةُ فَاعِلِ ذَلِكَ :  
سَلْبُهُ .

ب - وَلَا يُفْلَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ، وَأَبِيحَ ذَلِكَ لِرَجُلٍ يَغْلِفُ بَعِيرَهُ .

ج - وَلَا تُتَلَقَطُ لِقَطَّتُهَا .

د - وَلَا يُهْرَاقُ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ .

هـ - لَا تُقْتَلُ حَيَاتُهَا إِلَّا بَعْدَ إِبْدَانِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

٨ - خِصَائِصٌ لِبَعْضِ ثَمَارِهَا :

عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :  
«مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ؛ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ

حتى يُمسي». رواه مسلم.

وفي رواية عنده وعند البخاري تقيدهُ بالعجوة.

وفي رواية لمسلم: «إنَّ في عجوةِ العاليةِ شفاءً».

وفي «مسند أحمد» وغيره: «العجوةُ من الجنةِ، وهي شفاءٌ...» الحديث.

٩- خصائصُ لبعضِ بقاعها وجبالها في الفضل والفضيلة:

أ- فضلُ المسجدِ النبويِّ الشريفِ، وفضلُ الصلاةِ فيه.

ويشترِكُ مع مسجدي مكةَ والمقدسِ بمُضاعفةِ أجرِ الصَّلَاةِ، ومشروعيةِ شدِّ الرَّحْلِ؛ على ما هو مشهورٌ في السُّنَّةِ.

ب- فضلُ الرَّوضةِ مِنْ مسجدهِ ﷺ، وأنها ما بينَ بيتهِ ومنبره ﷺ.

ولم يأتِ في لفظِ صحيحِ أنها ما بينَ قبره ومنبره، وإنَّما كان ذلك بعدُ، باعتبارِ ما كانَ مِنْ قبرِ النبيِّ ﷺ في بيتهِ.

ج- فضلُ صلاةِ ركعتينِ في مسجدِ قُباء، وأنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يأتيه كُلَّ سبتٍ ماشيًا وراكبًا.

د- وادي العقيق: وادٍ مُباركٌ.

هـ- جبلُ أُحدٍ: ثَبَتَ عن النبيِّ ﷺ قولهُ:

«أحدٌ جبلٌ يُحبُّنا ونُحِبُّه».

متَّفَقٌ عليه، في غيره من الأحاديثِ.

١٠- ومنها: تحريمُ الإحداثِ فيها، وإيواءُ مَنْ أُحْدِثَ حَدَثًا، وعُقوبَةُ مَنْ فعلَ ذلكَ بأنَّ عليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والنَّاسِ أجمعينَ:

كما في حديثِ الخليفةِ الراشدِ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه، المشهورِ بحديثِ الصَّحيفةِ<sup>(١)</sup> والله أعلم.

(١) رأيتُ رسالةً كتبها بعضُ المؤلفين بعنوان: «مختصر فضائل المدينة المنورة»، طُبعت هذا العام (١٤٠٩)، لم يستطع راقمها أن يتخلص من بعض الهتات التي ينشدها عشاق الخرافة الذين يسرون على خطوط وهمية، ويعيشون على نسيج الأوهام، ويتلذذون بذكرها، ويجلبون قلوبَ العامةِ إليهم بالحديث عنها، وجميعها يعوزها الدليل، ومنها:

١- قوله (ص ٧): «مدينةُ عصمها اللهُ تعالى من الشيطان». هذه كلمة جهالة ومجازفة، ولا نعلم له سلفًا معتدًا به، ونسأله: ما معنى عصمتها من الشيطان وما من آدميٍّ إلا وله قرين؟! وللحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى بحثٌ في كُفَّار الجنِّ وشياطينهم؛ كما في «الفتح».

٢- قوله (ص ٢١): «انعقد الإجماع على تفضيل ما ضمَّ الجسدَ الشريف على سائر الأمكنة، حتى على الكعبة المشرفة».

وهذه دعوى كاذبة لا سند لها، والخلاف مشهور، وكلمة ابن عقيل الحنبلي صاحب كتاب «الفنون» معلومة، والردود عليه مشهورة.

وفي (ص ٧٤) قال عن قبره: «أقدس بقعة في الوجود!!»  
٣- قوله (ص ٢٤): «والله تعالى لا يقبض نبيًا من أنبيائه إلا في أحب الأمكنة إليه». أين الدليل الصحيح!؟

٤- قوله (ص ٢٧): «ومن فضائل المدينة النبوية أن الله تعالى طهرها من الشرك، فلن يعود إليها أبدًا بإذن الله تعالى»، ثم ذكر حديث العباس رضي الله عنه. وهذا من حمله على غير مراده، فإن النصوص تلتقي على المراد أن هذه =



الجزيرة أو هذه الأمة لن تنقلب كلُّها إلى الشرك، أما وجود مشرك أو كافر أو منافق في جزيرة العرب أو في المدينة النبويّة؛ فهذا لا نزاع فيه، والنصوص دالة عليه؛ كما في حديث أنس المتفق عليه في خروج كل كافر ومنافق من المدينة حين يرحفها الدَّجَال.

والواقع على مر الأزمان وحديث التاريخ يؤيّد وجود نوع الشرك، والله المستعان.

٥- قوله (ص ٣٠) في مضاعفة البركة بالمدينة على مكة: «وذلك لأن مكة حرسها الله تعالى - حرّمها الله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام، أما المدينة - صانها الله وحرسها - فقد حرّمها الله تعالى على لسان نبيّه وصفيه محمد ﷺ، ولا يخفى ما أكرم الله تعالى نبيّه محمداً ﷺ دون سائر الأنبياء عليهم السلام».

هذا التعليل أترك تقويمه لكل طالب علم!!

٦- قوله (ص ٣١): «ومن مظاهر البركة في المدينة النبويّة أن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة... وهكذا».

ثم ساق حديث جابر عند مسلم، وليس فيه ما يدعّ على خصوصية المدينة بهذا، بل هو عامٌّ، وذلك فضل من الله ونعمة.

٧- وقوله (ص ٤٥): «وفي حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن رزين قال: «والذي نفسي بيده إنَّ في غبارها شفاء من كلِّ داء» قال: وأراه ذكره من الجذام والبرص. انتهى».

نسال هذا البارع: ما هي منزلة هذا الحديث سنداً؟ وما هي منزلة زيادات رزين؟ وما مستنده في سياقه بصيغة الجزم؟!

٨- قوله (ص ٤٨): «ومن فضائلها أن جعل شد الرحل إليها لمن نذر أو أوجب على نفسه الصلاة في مسجدتها واجباً...».

والذي ورد في السنة: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا...» الحديث، أما شدُّ الرحال إلى المدينة فليس مشروعاً، ولأهل الأهواء عبارات يدلسون بها، فلو كانت الظروف تسمح لصرح بشد الرحل إلى القبر الشريف!

ثم قال (ص ٦٠): «كيف لا نشد الرحال إلى المدينة...».

٩- قوله (ص ٦٠): «البدء بالمسجد لمن قدم من سفر».

وهذا ليس من خصوصيات مسجده ﷺ، بل هو سنة عامة لكل قادم من سفر في أي بلد، وتُنظر كلمة الشراح على هذا ففيها إيضاح.

١٠- قوله (ص ٦٠): «أُتساع الروضة من الحجرة إلى مصلى العيد». ثم ساق كلاماً ضمّنه حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. ولا دلالة فيه وهذا فقه تنكبه العلماء، ولا نعلم له من النصوص الصحيحة سنداً.

١١- وفي (ص ٦٣) ذكر أثر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في فضل الصلاة في مسجد قُباء على إتيان بيت المقدس!  
وباب الفضائل والتعبّادات موقوفة على النص من كتاب أو سنة، مع ما في سنده من مقال.

١٢- وفي (ص ٦٣- ٦٤) ذكر فضل مسجد الفتح باستجابة الدعاء فيه. استجابة الدعاء واقعة عين لا عموم لها وقعت للنبي ﷺ، ولو أخذ هذا دليلاً على فضائل الأماكن لوقع لنا الكثير في المدينة وخارجها.  
١٣- في (ص ٦٤): «ولا أُطيل في ذكر المساجد الأخرى في المدينة وما فيها من الفضل، إذ ما ذكرته كافٍ في التّذليل» انتهى.  
المحقّقون من العلماء على أنه لا يثبت في شيء من مساجد المدينة فضيلة سوى مسجد النبي ﷺ ومسجد قباء.

١٤- وفي (ص ٦٤): «فضائل البقيع»، وذكر حديث عائشة رضي الله عنها في خروج النبي ﷺ ليلاً يدعو ويستغفر لأهل بقيع الغرقد.  
وهذا الدعاء من النبي ﷺ كان لمن مات في حياته ﷺ ودُفن في البقيع، ولا نعلم للبقيع فضيلة تخصّه بفضل الدفن فيه، وعلى المدعي ذكر الدليل، وأما فضل الموت في المدينة فمعلوم، والله أعلم.  
هذه بعض الملاحظات، وهكذا إذا زلّ المرء عن الدليل انبسطت النفس في أهوائها، والله المستعان.

### ٣- خصائصُ عَرَبِ الْجَزِيرَةِ

العربُ قومٌ شِرافٌ، يَزِنُونَ الحَيَاةَ بغيرِ ما تَزِنُهَا بِهِ أُمَّمُ البُطُونِ والفُروجِ، وموازِينُهُمْ في الحَيَاةِ تَدورُ على قُطْبٍ واحدٍ، وهو: المَحْمَدَةُ، والدُّكْرُ الحَسَنُ.

وفي حَدِّهِمْ يَقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى<sup>(١)</sup>:

«وَأَسْمُ (العَرَبِ) في الأَصْلِ كَانَتْ اسْمًا لِقَوْمٍ جَمَعُوا ثَلَاثَةَ أَوْصَافٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ لِسَانَهُمْ كَانَتْ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ.

الثَّانِي: أَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَوْلَادِ العَرَبِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ مَسَاكِنَهُمْ كَانَتْ أَرْضَ العَرَبِ، وَهِيَ جَزِيرَةُ العَرَبِ الَّتِي هِيَ مِنْ بَحْرِ القُلُزْمِ إِلَى بَحْرِ البَصْرَةِ، وَمِنْ أَقْصَى حَجَرِ اليَمَنِ إِلَى أَوَائِلِ الشَّامِ؛ بَحِيثُ كَانَتْ تَدْخُلُ اليَمَنُ فِي دَارِهِمْ، وَلَا تَدْخُلُ الشَّامُ.

وفي هَذِهِ الأَرْضِ كَانَتْ العَرَبُ حِينَ البَعْثِ وَقَبْلَهُ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ وَفُتِحَتِ الأَمْصَارُ؛ سَكَنُوا سَائِرَ البِلَادِ مِنْ أَقْصَى المَشْرِقِ إِلَى أَقْصَى المَغْرِبِ، وَإِلَى سَوَاحِلِ الشَّامِ وَأَرْمِينِيَّةَ، وَهَذِهِ كَانَتْ مَسَاكِنَ فَارِسَ والرُّومِ والبربرِ وغيرِهِمْ.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ١٦٦-١٦٧).

ثم انقسمت هذه البلادُ قسمين :

منها: ما غَلَبَ على أهلهِ لسانُ العربِ، حتى لا تَعْرِفَ عامَّتُهُمْ  
غيرَه، أو يعرفونه وغيره، مع ما دخلَ على لسانِ العربِ من اللَّحْنِ،  
وهذه غالبُ مساكنِ الشامِ والعراقِ ومصرَ والأندلسِ ونحو ذلك، وأظُنُّ  
أرضَ فارسَ وخراسانَ كانتَ هكذا قديمًا.

ومنها: ما العُجْمَةُ كثيرةٌ فيهم أو غالبَةٌ عليهم؛ كبلادِ التُّركِ  
وخراسانَ وأرمينيةَ وأذربيجانَ ونحو ذلك.

فهذه البِقاعُ انقسمتْ إلى ما هو عربيٌّ ابتداءً، وما هو عربيٌّ انتقالاً،  
وإلى ما هو أعجميٌّ.

وكذلك الأنسابُ ثلاثةُ أقسام:

قومٌ من نَسْلِ العَرَبِ، وهم باقونَ على العَرَبِيَّةِ؛ لِسَانًا ودارًا، أو  
لِسَانًا لا دارًا، أو دارًا لا لِسَانًا.

وقومٌ من نَسْلِ العَرَبِ، بل من نَسْلِ هاشِمٍ، ثم صارتِ العَرَبِيَّةُ  
لسانَهُمْ ودارَهُمْ أو أحدهُما.

وقومٌ مجهولو الأصلِ، لا يَدْرُونَ: أَمِنْ نَسْلِ العَرَبِ هم أو مِنْ نَسْلِ  
العَجَمِ؟ وهم أكثرُ الناسِ اليومَ، سواءً أكانوا عربَ الدَّارِ واللِّسانِ، أم  
عجمًا في أحدهما.

وكذلك انقسموا في اللِّسانِ ثلاثةَ أقسام:

قومٌ يتكَلَّمُونَ بالعَرَبِيَّةِ لفظًا ونعْمَةً.

وقومٌ يتكلمونَ بها لفظًا لا نعمةً، وهم المتعربونَ الذينَ ما تعلموا اللُّغةَ ابتداءً من العرب، وإنَّما اعتادوا غيرها، ثمَّ تعلموا؛ كغالبِ أهلِ العلمِ ممَّنْ تعلمَ العربيَّةَ.

وقومٌ لا يتكلمونَ بها إلا قليلاً.

وهذان القسمانِ: منهم من تغلبَ عليه العربيَّةُ، ومنهم من تغلبَ عليه العُجمَةُ، ومنهم من يتكافأ في حقِّه الأمرانِ: إمَّا قُدرةً، وإمَّا عادةً.

فإذا كانت العربيَّةُ قد انقسمتْ نسبًا ولسانًا ودارًا؛ فإنَّ الأحكامَ تختلفُ باختلافِ هذا الانقسامِ، خصوصًا النَّسبَ واللِّسانَ» انتهى.

ولفاضل مزاياهم ظهرَ الإسلامُ فيهم، واصطفى اللهُ نبيَّهُ ورسولَهُ محمَّدًا ﷺ منهم، فكانت النبوةُ من أصلابهم، وترشَّحوا حَمَلَةَ نَشْرِ الرِّسَالَةِ الأوَّلِ، وصار اعتقاد فضلهم على غيرهم من أصولِ الاعتقادِ في الإسلامِ.

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمه اللهُ تعالى (١):

«فإنَّ الذي عليه أهلُ السنَّةِ والجماعةِ: اعتقادُ أنَّ جنسَ العربِ أفضلُ من جنسِ العجمِ؛ عبرانيَّهم وسريانيَّهم، روميَّهم وفُرسِيَّهم، وغيرهم، وأنَّ قُرَيْشًا أفضلُ العربِ، وأنَّ بني هاشمٍ أفضلُ قريشٍ، وأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أفضلُ بني هاشمٍ، فهو أفضلُ الخلقِ نَفْسًا، وأفضلُهُم نسبًا، وليس فضلُ العربِ، ثم قريشٍ، ثم بني هاشمٍ؛ بمجردِ كونِ النبيِّ

(١) «اقتضاء الصراطِ المستقيم» (ص ١٤٨-١٤٩)، وانظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص ٣٢٦-٣٣١)، فقد ساق كلامَ حربِ الكرمانِي الآتي بعد قليل.

ﷺ منهم، وإن كَانَ هذا من الفضلِ، بل هم في أنفسهم أفضلُ، وبذلك ثبت لرسول الله ﷺ أَنَّهُ أَفْضَلُ نَفْسًا وَنَسَبًا، وَإِلَّا لَزِمَ الدَّوْرُ<sup>(١)</sup>».

«وَاللَّهِ تَعَالَى حِكْمٌ بِالْعَقَّةِ فِي أَنْ اخْتَارَ لِهَذِهِ الرِّسَالَةِ رَجُلًا عَرَبِيًّا، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَيَانٍ مَا بَلَغَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ مِنْ تِلْكَ الْحِكْمِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾».

بَيَدَ أَنَا نَقُولُ: إِنَّ الرِّسُولَ لَمَّا كَانَ عَرَبِيًّا؛ كَانَ بِحِكْمِ الضَّرُورَةِ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، فَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ الْمُتَكَلِّفُونَ مِنْهُ الشَّرِيعَةَ بَادِيَاءَ ذِي بَدءٍ عَرَبِيًّا، فَالْعَرَبُ هُمْ حَمَلَةُ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ إِلَى سَائِرِ الْمُخَاطَبِينَ بِهَا، وَهُمْ مِنْ جُمْلَتِهِمْ، وَاخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأَمَانَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَوْمئِذٍ قَدْ امْتَازُوا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأُمَمِ بِاجْتِمَاعِ صِفَاتٍ أَرْبَعٍ لَمْ تَجْتَمِعْ فِي التَّارِيخِ لِأُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ، وَتِلْكَ هِيَ: جَوْدَةُ الْأَذْهَانِ، وَقُوَّةُ الْحَوَافِظِ، وَبَسَاطَةُ الْحَضَارَةِ وَالتَّشْرِيعِ، وَالبُعْدُ عَنِ الْاِخْتِلَاطِ بِبَقِيَّةِ أُمَّمِ الْعَالَمِ.

فَهُمْ بِالْوَصْفِ الْأَوَّلِ أَهْلٌ لِفَهْمِ الدِّينِ وَتَلْقِيهِ.

وَبِالْوَصْفِ الثَّانِي أَهْلٌ لِحَفِظِهِ، وَعَدَمِ الاِضْطِرَابِ فِي تَلْقِيهِ.

وَبِالْوَصْفِ الثَّلَاثِ أَهْلٌ لِسُرْعَةِ التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِهِ، إِذْ هُمْ أَقْرَبُ إِلَى الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَلَى شَرِيعَةٍ مُعْتَدَّةٍ بِهَا مِمَّا ثَلَاثَةٌ حَتَّى يُصَمِّمُوا عَلَى نَصْرِهَا.

وَبِالْوَصْفِ الرَّابِعِ أَهْلٌ لِمَعَاشِرَةِ بَقِيَّةِ الْأُمَمِ، إِذْ لَا حَزَازَاتٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْأُمَمِ الْأُخْرَى؛ فَإِنَّ حَزَازَاتِ الْعَرَبِ مَا كَانَتْ إِلَّا بَيْنَ قِبَائِلِهِمْ؛

---

(١) هُوَ تَرْتِيبُ شَيْءٍ عَلَى شَيْءٍ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا إِذَا كَانَ هَذَا.

بِخِلَافٍ مِثْلِ الْفُرسِ مَعَ الرُّومِ، وَمِثْلِ الْقَبْطِ مَعَ الْإِسْرَائِيلِيِّينَ.

ولا عبرة بما جرى بين بعض قبائل العرب وبين الفرس والرُّوم في نحو يوم ذي قار، ويوم حليمة؛ لأنها حوادث نادرة، على أن العرب كانوا فيها يُقاتلون انتصاراً لغيرهم من الفرس أو الرُّوم، فأحنتهم معهم محجوبة بإحس من قاتلوهم وراءهم» انتهى<sup>(١)</sup>.

ولهذا ذكر أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني، صاحب الإمام أحمد، في وصفه للشيئة التي قال فيها:

«هذا مذهب أهل العلم، وأصحاب الأثر، وأهل الشيئة المعروفين بها، المقتدى بهم فيها، وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق والحجاز والشام وغيرهم عليها، فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب، أو طعن فيها، أو عاب قائلها؛ فهو مُبتدع، خارج عن الجماعة، زائل عن منهج الشيئة وسبيل الحق، وهو مذهب أحمد، وإسحاق بن إبراهيم ابن مخلد<sup>(٢)</sup>، وعبدالله بن الزبير الحميدي، وسعيد بن منصور، وغيرهم؛ ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم.

فكان من قولهم: إن الإيمان قول وعمل ونية...».

وساق كلاماً طويلاً إلى أن قال:

«ونُقِرَّ للعرب حَقُّها وفضلُها وسابقتها، ونُحِبُّهم لحديث رسول الله ﷺ: «الحُبُّ للعرب إيمانٌ وبغضُهم نفاقٌ»<sup>(٣)</sup>، ولا نقولُ بقول الشعبيَّة

(١) «مقاصد الشريعة الإسلامية» للطاهر ابن عاشور (ص ٩٣).

(٢) وهو ابن راهويه.

(٣) أخرجه الحاكم (٤ / ٨٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٣٥٥)، واسناده ضعيف جداً.

وأراذلِ المَوالِي، الذينَ لا يحبُّونَ العربَ، ولا يُقرُّونَ فضلهم؛ فإنَّ قولهم بدعةٌ وخِلافٌ».

وعن خصائصهم تتبَّعتُ وقيَّدتُ كثيرًا، فوجدتُ أنَّ ما وقفتُ عليه مشمولٌ بما هو مُدوَّنٌ في كتابِ «أمِّ القرى»<sup>(١)</sup> (ص ٢١٨ - ٢٢٢)، وعنه في «مجلة المنار» (٥ / ٨٦١ - ٨٦٢)، فها أنا ذا أسوقُه باختصارٍ قليلٍ:

«وحيثُ كانتِ الجمعيَّةُ لا يعنيتها غيرُ أمرِ التَّهضةِ الدِّينيَّةِ؛ بناءً عليه؛ رأيتِ الجمعيَّةُ من الضروريِّ أن تَرِبُّطَ آمالها بالجزيرةِ وما يليها، وأهلها ومن يُجارِيهم، وأن تَبْسُطَ لأنظارِ الأُمَّةِ ما هي خصائصُ الجزيرةِ وأهلها والعربِ عُمومًا، وذلك لأجلِ رفعِ التَّعصُّبِ السياسيِّ أو الجنسيِّ.

ولأجلِ إيضاحِ أسبابِ ميْلِ الجمعيَّةِ للعربِ فنقولُ:

١- الجزيرةُ هي مَشْرِقُ النورِ الإسلاميِّ.

٢- الجزيرةُ فيها الكعبةُ المعظَّمةُ.

٣- الجزيرةُ فيها المسجدُ النبويُّ، وفيه الروضةُ المطهَّرةُ.

٤- الجزيرةُ أنسبُ المواقعِ لأن تكونَ مركزًا للسياسةِ الدِّينيَّةِ؛ لتوسُّطها بينَ أقصى آسيةِ شرقًا وأقصى إفريقيةِ غربًا.

٥- الجزيرةُ أسلمُ الأقاليمِ مِنَ الأخلاطِ؛ جنسيَّةً، وأديانًا،

ومذاهبٍ.

---

(١) كتاب أم القرى لعبدالرحمن الكواكبي. انظر عن الكواكبي: «الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر» لمحمد محمد حسين: (ص/ ٢٨٠ - ٢٨٤).



٦- الجزيرةُ أبعدُ الأقاليمِ عن مُجاورةِ الأجنبيِّ.

٧- الجزيرةُ أفضلُ الأراضي لأنَّ تكونَ ديارَ أحرارٍ؛ لبُعْدِها عن الطامِعينَ والمُزاحمينَ...

٨- عربُ الجزيرةِ هم مؤسسوا الجامعةِ الإسلاميَّةِ؛ لظهورِ الدِّينِ فيهم<sup>(١)</sup>.

٩- عربُ الجزيرةِ مُستَحْكَمٌ فيهم التخلُّقُ بالدِّينِ.

١٠- عربُ الجزيرةِ أعلمُ المسلمينَ بقواعدِ الدِّينِ؛ لأنهم أعرَفُهم فيه، ومشهودٌ لهم بأحاديثَ كثيرةٍ بالمتانةِ في الإيمانِ.

١١- عربُ الجزيرةِ أكثرُ المسلمينَ حِرْصًا على حفظِ الدِّينِ، وتأييدهِ، والفَخارِ به؛ خصوصًا والعصبيَّةُ النبويَّةُ لم تزلْ قائمةً بينَ أظهرِهِم في الحجازِ، واليمنِ، وعُمانَ، وحَضْرَمَوْتِ، والعِراقِ، وإفريقيَّةِ.

١٢- عربُ الجزيرةِ لم يزلِ الدِّينُ عندهم حنيفًا، سَلْفِيًّا، بعيدًا عن التَّشديدِ والتَّشويشِ.

١٣- عربُ الجزيرةِ أقوى المسلمينَ عصبيَّةً، وأشدُّهم أنْفَةً؛ لما فيهم من خصائصِ البدويَّةِ.

١٤- عربُ الجزيرةِ أمراؤهم جامعونَ بينَ شرفِ الآباءِ والأمَّهاتِ والزَّوجاتِ فلم تَحْتَلَّ عِرْثُهُم.

---

(١) وكذلك من يتبعهم من العشائر القاطنة بين الفرات ودجلة، والنازحين إلى إفريقية.

١٥- عربُ الجزيرةِ أقدمُ الأممِ مَدَنِيَّةٌ مُهَدَّبَةٌ؛ بدليلي: سَعَةٌ لُغَتِهِمْ، وَسُمُوٌّ حِكْمَتِهِمْ وَأَدَبِيَّاتِهِمْ.

١٦- عربُ الجزيرةِ أقدَرُ المسلمينَ على تحمُّلِ قَسْفِ المعيشَةِ في سبيلِ مقاصدهم، وأنشطهم على التغرُّبِ والسَّيَاحَاتِ، وذلك لبعدهم عن التَّرَفِ المُذِلِّ أَهْلَهُ.

١٧- عربُ الجزيرةِ أحفظُ الأَقبامِ على جنسيَّتهم، وعاداتِهِمْ، فهم يخالطونَ ولا يخالطونَ.

١٨- عربُ الجزيرةِ أحرصُ الأممِ الإسلاميَّةِ على الحرِّيَّةِ والاستقلالِ وإبَاءِ الضَّيْمِ<sup>(١)</sup>.

١٩- العربُ عموماً لُغَتُهُمْ أغنى لغاتِ المسلمينَ في المعارفِ، ومصونَةٌ بالقرآنِ الكريمِ من أن تموتَ.

٢٠- العربُ لغَتُهُمْ هي اللُّغَةُ العموميَّةُ بينَ كافَّةِ المسلمينَ البالغِ عددهم (٣٠٠) مليون<sup>(٢)</sup>.

٢١- العربُ لغَتُهُمْ هي اللُّغَةُ الخصوصيَّةُ لمئةِ مليون<sup>(٣)</sup> من المسلمينَ وغيرِ المسلمينَ.

٢٢- العربُ أقدمُ الأممِ اتِّباعاً لأصولِ تساويِ الحُقوقِ، وتَقارُبِ المراتبِ في الهيئةِ الاجتماعيَّةِ.

---

(١) هذا سبب عدم انقياد أهل اليمن ومن يليهم للعثمانيين.

(٢) وعددهم الآن أضعاف ذلك.

(٣) هذا العدد في زمن المؤلف.

٢٣- العربُ أعرقُ الأممِ في أصولِ الشُّورى في الشُّونِ العموميَّةِ<sup>(١)</sup>.

٢٤- العربُ أهدى الأممِ لأصولِ المعيشةِ.

٢٥- العربُ من أحرصِ الأممِ على احترامِ العُهودِ عَزَّةً، واحترامِ الدِّمَّةِ إنسانيَّةً، واحترامِ الجوارِ شهامةً، وبذلِ المعروفِ مُروءةً.

٢٦- العربُ أنسبُ الأقوامِ لأن يكونوا مَرَجَعًا في الدِّينِ، وقُدوةً للمسلمين، حيثُ كانَ بقيَّةُ الأقوامِ قد اتَّبَعُوا هَدْيَهُمْ ابتداءً؛ فلا يَأْتُونُ عن اتِّباعِهِمْ أخيراً.

... والجمعيَّةُ تسألُ اللهَ تعالى أن يوفقَ ملوكَ المسلمينَ وأمرأَهُم للتصَلُّبِ في الدِّينِ، وللحزمِ، والعزمِ، عساهم يحفظونَ عَزَّهُم وسلطانَهُم إلى أن يرثَ اللهُ الأرضَ ومنَ عليها، وأن يحميَهُم من التعصُّبِ السيِّئِ للسيِّاساتِ والجنسيَّاتِ، ومن الكِبَرِ والأتقَّةِ، ومن التَّخادُلِ والانقسامِ، ومن الانقيادِ إلى وساوسِ الأجانِبِ الأضدادِ، وإلَّا؛ فينتابُهُم الخطرُ القريبُ المُخدِّقُ بهم، وتتخاطفُهُم النُورُ المحلِّقَةُ في سماءِهِم.

واللهُ المُوفِّقُ، وإليه تَرَجِعُ الأمورُ انتهى باختصارٍ يسيرٍ

\* \* \*

(١) يشهد لهم بذلك القرآن في قصة بلقيس مع سليمان عليه السلام، حيث قالت تخاطب الملاء - أي: المستشارين الأشراف -: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾ (٢٠) قَالُوا نَحْنُ أَوْلَاؤُا قَوْمِ وَأَوْلُوا بِأَبْنِ شَدِيدِ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٢١﴾ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِنًا وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاكَ (٢٢) .

#### ٤- خصائص قوم النبي ﷺ وعترته

وعن مزايا قوم النبي ﷺ وعترته واستعدادهم للثبوت بدعوته كتب كثير من العلماء، وبخاصة الذين ألفوا في أحوال العرب<sup>(١)</sup>.

وللشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله تعالى مبحث نفيس في رسالته «خلاصة السيرة المحمدية» (٤- ١٦)، حيث قال ما نصه:

«مزايا قومه وعترته، واستعدادهم للثبوت بدعوته ﷺ:

﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>، إذ جعل فيهم النبوة والهداية للمتقدمين والمتأخرين.

ثم إن الله تعالى اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفى سيد ولد آدم من بني هاشم، فكان آل إسماعيل أفضل الأولين والآخرين، كما كان بنو إسحاق أفضل المتوسطين، إذ كانت هداية الأنبياء من بني إسحاق وغيرهم خاصة، وهداية هذا النبي من آل إسماعيل عامة، فيه أكمل الله تعالى الدين، وأتم نعمته على العالمين؛ كما اقتضته سنته تعالى في النشوء والارتقاء<sup>(٢)</sup> التي كانت في البشر أظهر منها في سائر الأحياء.

كيف كان اصطفاء الله تعالى لهذه الأصول من الأمة العربية، الذي ثبت في «صحيح مسلم» و«سنن الترمذي» من كتب السنة السنية؟

(١) انظر: «فضل العرب والتنبيه على علومها» لابن قتيبة المتوفى سنة ٢٧٦. «محجة القرب في محبة العرب» للعراقي المتوفى سنة ٨٠٦. و«مسبوك الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب» للشيخ مرعي الكرمي الحنبلي المتوفى سنة ١٠٣٣.

(٢) النشوء والارتقاء نظرية مادية فاسدة في علم الأحياء، ومُضادة للإسلام، لا يصح إطلاقها هنا على اصطفاء الله تعالى رسوله ﷺ من خيار من خيار، ولو على سبيل المجاز، فلنا مصطلحاتنا وللغربيين مصطلحاتهم.

وبماذا امتازَ قومُ خاتمِ الرُّسُلِ الكِرامِ، ففضَّلوا بهِ غيرَهُم مِنِ الأَقومِ، حتَّى استعدَّوا بهِ لهذا الإِصلاحِ الرُّوحِيِّ المدنيِّ العامِّ، الَّذي اشتملَ عليهِ دينُ الإسلامِ، على ما طرأَ عليهم من الأُمِّيَّةِ وعِبادةِ الأصنامِ، وما أهدتْ فيهم غَلَبَةُ البدَاوةِ من التفرُّقِ والانقسامِ والعُدوانِ والخِصامِ؟  
الجوابُ:

كانتِ العربُ ممتازةً باستقلالِ الفِكرِ، وسَعَةِ الحُرِّيَّةِ الشَّخصيَّةِ؛ أَيامَ كانتِ الأُممُ ترسُفُ في عُبوديَّةِ الرِّياستينِ الدِّينيَّةِ والدُّنيويَّةِ، محظوراً عليها أن تَفهَمَ غيرَ ما يُلقَّنها الكَهَنَةُ ورجالُ الدينِ مِنَ الأحكامِ الدِّينيَّةِ، وأن تُخالِفَهُم في مسألةٍ عقليَّةِ أو كونيَّةِ أو أدبيَّةِ؛ كما حَظرتْ عليها الحكوماتُ المُستبدَّةُ حُرِّيَّةَ التَّصرُّفاتِ المدنيَّةِ والماليَّةِ.

كانتِ العربُ ممتازةً باستقلالِ الإرادةِ في جميعِ الأعمالِ؛ أَيامَ كانتِ الأُممُ مُدَلَّلةً مُسَحَّرَةً للملوكِ والتُّبلاءِ، المالِكينَ للرِّقابِ والأموالِ، يستخدِمونها كما يستخدِمونَ البهائمَ، ويَصرِّفونها كما يُصرِّفونَ السوائمَ، لا رأيَ لها معهم في سِلمٍ ولا حربٍ، ولا إرادةَ لها دونَهُم في عملٍ ولا كَسبٍ. كانتِ العربُ ممتازةً بعزَّةِ النَّفسِ، وشِدَّةِ البأسِ، وقوَّةِ الأبدانِ، وجُرأةِ الجَنانِ؛ أَيامَ كانتِ الأُممُ مؤلَّفةً من رؤساءِ أفسدَهُم الإسرافِ في التَّرفِ، ومرؤوسينَ أضعفَهُم البؤسُ والشُّظفُ، وسادةً أبطَرَهُم بَغْيُ الاستبدادِ، ومَسودينَ أذلَّهُم قَهْرُ الاستعبادِ.

كانتِ العربُ ممتازةً بالذكاءِ واللُّوعِيَّةِ، وكثيرِ من الفضائلِ الموروثةِ والكسبيَّةِ؛ كقِرَى الضُّيوفِ، وإغاثةِ الملهوفِ، والتَّجَدِّدِ والإباءِ، وعلوِّ الهِمَّةِ والسَّخاءِ، والرحمةِ والإيثارِ، وحمايةِ اللاجئِ وحُرمةِ الجارِ، أَيامَ كانتِ الأُممُ مُرهقةً بالأثَرَةَ والأثانيَّةِ، وثِقَلِ الضَّرائبِ والأثاوى الأُميريَّةِ، ورؤساؤها مُنغمسينَ في الشَّهواتِ البهيميَّةِ، وفسادِ الأخلاقِ قد عمَّ الرِّاعي والرَّعيَّةَ.

كانت العربُ قد بلغت أوجَ الكمالِ في فصاحةِ اللسانِ، وبلاغةِ المقالِ، وكادتُ تتحدُّ لغاتُ قبائلها أو لهجاتها العربية، وبزَّتِ المُضَرَّبَةُ منها الحِميرِيَّةُ؛ بما كان لقريشٍ وغيرها من الرُّحلاتِ التجاريَّةِ والأسواقِ الأدبيَّةِ.

فتلكَ كُتُوبُ مزايا الأُمّةِ العربيَّةِ، التي أعدّها اللهُ تعالى بها للبعثةِ المحمَّديَّةِ، والسيادةِ الدينيَّةِ والمدنيَّةِ، بعد أن طالَ العهدُ على مدنيَّهم العاديَّةِ، واستعمارهم للبلادِ الكلدانيَّةِ والبابليَّةِ، والبلادِ الفينيقيَّةِ والمُضَرَّبِيَّةِ، التي تشهدُ لها سيادةُ لغتهم للغاتِ السَّاميَّةِ، وبقاياها في اللُّغةِ الهيروغليفيَّةِ، وبعدَ أن غلبتْ عليهم الأُمِّيَّةُ، وفشتْ فيهم خُرافاتُ الوثنيَّةِ وعصيبيَّةِ الجاهليَّةِ.

وجملَةُ مزاياهم أنَّهم كانوا أسلمَ فِطْرَةً على كونِ أُممِ الحضارةِ كانتْ أرقى منهم في كلِّ فنٍّ وصناعةٍ.

والإصلاحُ الإسلاميُّ مبنيٌّ على تقديمِ إصلاحِ الأنفسِ؛ باستقلالِ العقلِ والإرادةِ، وتهذيبِ الأخلاقِ، وحُرِّيَّةِ الوجدانِ، على إصلاحِ ما في الأرضِ من معدنٍ ونباتٍ وحيوانٍ.

وبهذا كانَ اللهُ تعالى يُعدُّ هذه الأُمَّةَ للإصلاحِ العظيمِ، الذي جاءَ بهِ محمَّدٌ عليه من اللهِ أفضلُ الصلاةِ والتسليمِ.

اصطفاءُ كِنانةَ وقريشٍ وبني هاشمٍ:

أمَّا اصطفاءُ اللهِ لِكِنانةَ الشيخِ الجليلِ، من سُلالةِ نبيِّه الدَّبِيحِ إسماعيلِ؛ فيُفسَّرُ ما كانتْ تحفظُهُ العربُ من أخبارِ كرمه ونبله، حتى نقلَ الحافظُ في «شرح البخاريِّ» أنَّهم كانوا يُحجُّونَ إليه لعلمه وفضلِهِ، وكانَ على سُنَّةِ جدِّه إبراهيمَ الخليلِ؛ لا يأكلُ وحدهُ.

وممَّا يُؤثِّرُ عنه من الحِكَمِ الجليَّةِ - كما رُوِيَ في «السيرةِ

الْحَلِيَّةِ» :- رُبَّ صَوْرَةٍ تُخَالِفُ الْمَخْبِرَةَ، قَدْ غَرَّتْ بِجَمَالِهَا، وَاخْتَبَرَ قُبْحُ فِعَالِهَا، فَاحْذَرِ الصُّورَ، وَاطْلُبِ الْحُبْرَ.

فهذا دليلٌ على ما وُصِفَ به من العلمِ والحِكْمَةِ.

وأما حججُ العربِ إليه؛ فهو دليلٌ على أَنَّهُ كان مَثَابَةَ التَّعَارُفِ، وَمَعْقِدَ رَابِطَةِ الاجْتِمَاعِ وَالتَّأَلُّفِ.

وأما اصطفاءُ اللهِ تعالى لقريشِ الميامينِ الغُرِّ - وهم ذُرِّيَّةُ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ، وَقِيلَ: جَدُّهُ النَّضْرُ -؛ فَقَدْ كَانَ بِمَا آتَاهُمْ مِنَ الْمَنَاقِبِ الْعِظَامِ، وَلَا سِيَّمَا بَعْدَ سُكْنَى مَكَّةَ، وَخِدْمَةِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، إِذْ كَانُوا أَصْرَحَ وَوَلَدَ إِسْمَاعِيلَ أَنْسَابًا، وَأَشْرَفَهُمْ أَحْسَابًا، وَأَعْلَاهُمْ آدَابًا، وَأَفْصَحَهُمْ أَلْسِنَةً، وَهَمِ الْمُمَهَّدُونَ لَجَمْعِ الْكَلِمَةِ.

فقد نقلَ أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ مَالِكَ بْنَ النَّضْرِ كَانَ مَلِكَ الْعَرَبِ، وَأَنَّ كَعْبَ ابْنَ لُؤَيٍّ كَانَ يَجْمَعُ قَوْمَهُ وَيَعْظُمُهُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَكَانُوا يَسْمُونَهُ يَوْمَ الْعَرُوبَةِ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يُجْلُونَهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ أَرَّخُوا بِمَوْتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَأَنَّ قُصْبِيًّا جَمَعَ شَمْلَ قَبَائِلِ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ، إِذْ كَانَ هُوَ الْوَارِثُ لِمَنْ كَانُوا يَتَوَلَّوْنَهَا مِنْ خُرَاعَةٍ، وَقَدْ تَمَلَّكَ عَلَيْهِمْ فَمَلَّكُوهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ أَقْرَأَ لِلْعَرَبِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَرَاهُ دِينًا فِي نَفْسِهِ، لَا يَتَّبِعِي لَهُ تَغْيِيرَهُ وَلَا لغيره من بعده.

قالَ ابنُ إِسْحَاقَ: وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ التَّدْوَةَ، وَجَعَلَ بَابَهَا إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَدْ أَجْمَعَتْ قُرَيْشٌ عَلَى طَاعَتِهِ وَحُبِّهِ، فَكَانَتْ إِلَيْهِ الْحِجَابَةُ وَالسَّقَايَةُ وَالرَّفَادَةُ وَاللُّوَاءُ، ثُمَّ وَزَّعَتْ الْمَنَاصِبُ بَعْدَهُ عَلَى الرُّعَمَاءِ.

فَجُمْلَةُ مَا امْتَارَ بِهِ آلُهُ ﷺ عَلَى سَائِرِ قَوْمِهِ الْأَخْلَاقُ الْعَلِيَّةُ، وَالْفَوَاضِلُ الْعَمَلِيَّةُ، وَالْفَضَائِلُ النَّفْسِيَّةُ، وَكَانُوا أَبْعَدَ مِنْ سَائِرِ قُرَيْشٍ عَنِ الْكِبَرِ وَالْأَثَرَةِ وَالْأُمُورِ الْحَرْبِيَّةِ، وَلِذَلِكَ غَلِبُوا عَلَى الرِّيَاسَةِ حَتَّى بَعْدَ

الإسلام، وحكمة ذلك ظاهرة لأولي الأحلام، فهو أنفى للشبه عن رسالته عليه أفضل الصلاة والسلام» انتهى ملخصاً.

وعمّا اختصت به العرب من العلوم يقول ابن فارس رحمه الله تعالى في «الصّاحبي» (ص ٧٦-٧٧) ما نصّه:

«بابُ ذِكْرِ ما اختصَّت به العربُ:

من العلوم الجليّة التي اختصّت بها العربُ: الإعرابُ، الذي هو الفارقُ بينَ المعاني المتكافئة في اللفظ، وبه يُعرَفُ الخبرُ الذي هو أصلُ الكلام، ولولاهُ ما مُيِّزَ فاعلٌ من مفعولٍ، ولا مُضَافٌ من منعوٍ، ولا تعجُّبٌ من استفهام، ولا صدرٌ من مصدرٍ، ولا نعتٌ من تأكيدٍ.

وذكرَ بعضُ أصحابنا أنّ الإعرابَ يختصُّ بالأخبارِ.

وقد يكونُ الإعرابُ في غيرِ الخبرِ أيضاً؛ لأنّا نقولُ: «أزِيدُ عندَكَ؟»، و«أزِيدًا ضربتَ؟»، فقد عمِلَ الإعرابُ وليس هو من بابِ الخبرِ.

وزعمَ ناسٌ يُتَوَقَّفُ عن قبولِ أخبارِهِم أنّ الذينَ يُسمَوْنَ الفلاسفةَ قد كانَ لهم إعرابٌ ومؤلفاتٌ نحوٍ.

قال أحمدُ بنُ فارسٍ: وهذا كلامٌ لا يُعَرَّجُ على مثله، وإنّما تشبّهَ القومُ آنفاً بأهلِ الإسلامِ، فأخذوا من كتبِ علمائنا، وغيرُوا بعضَ ألفاظها، ونسبوا ذلك إلى قومِ ذوي أسماءٍ مُنكَرَةٍ؛ بتراجمِ بشعةٍ، لا يكادُ لسانُ ذي دينٍ ينطقُ بها، وادّعوا مع ذلك أنّ للقومِ شعراً، وقد قرأناه، فوجدناه قليلَ الماءِ، نَزَرَ الحلاوةَ؛ غيرَ مستقيمِ الوزنِ.

بلى؛ الشعرُ شعْرُ العربِ، ديوانُهُم، وحافظُ ما تُرِهم، ومُقيّدُ أحسابِهِم.



ثم للعرب العروض، التي هي ميزان الشعر، وبها يُعرف صحيحه من سقيمِه، ومن عرف دقائقه وأسراره وخفائاه؛ علم أنه يُربي على جميع ما يتبجحُ به هؤلاء الذين ينتحلون معرفة حقائق الأشياء؛ من الأعداد، والخطوط، والنقط؛ التي لا أعرف لها فائدة؛ غير أنها مع قلة فائدتها، تُرقِّ الدين، وتنتج كل ما نعوذُ بالله منه.

وللعرب حفظ الأنساب، وما يُعلم أحدٌ من الأمم عني بحفظ النسبِ عناية العرب.

قال الله جل ثناؤه: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، فهي آية ما عملَ بضمونها غيرهم.

ومما خصَّ الله جل ثناؤه به العرب: طهارتهم، ونزاهتهم عن الأدناس التي استباحها غيرهم؛ من مخالطة ذوات المحارم، وهي منقبة تعلقو بجمالها كل مأثرة.

والحمد لله « انتهى.

وهكذا...

وفي أعقاب خاتمة الرسائل لبينا ورسولنا محمد بن عبد الله المُطَّلبي الهاشمي ﷺ كانت دعوة التجديد على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب المتوفى سنة (١٢٠٦) رحمه الله، الذي نصب راية الدعوة إلى التوحيد، وإحياء ما اندرس من معالم الدين، والتي لا يزال ينعم بها من شاء الله من عباده في هذه الجزيرة وخارجها.

وفي الحاضر: هذه اليقظة الإسلامية التي نشاهدها اليوم؛ فإن هذه الدعوة المباركة تمثل الراد النقي لهذه اليقظة على منهاج النبوة؛ سليمة

من الأهواء والأوهام والانحرافات، مُبرّاةً من مظاهر الشرك وتبعات الغلو.  
وهكذا يمتدُّ رواقها في العالم الإسلامي؛ لأنها تُمثِّلُ الإسلامَ  
تمامًا؛ كما أنزله اللهُ على نبيِّه مُحَمَّدٍ ﷺ.

وفي المستقبل - على مشارف الساعة، في أيام الفتنة الكبرى؛ فتنة  
المسيح الدجال -؛ فإنَّ الرجلَ المؤمنَ الذي تتحطَّمُ على يديه هذه الفتنة  
هو من أهلِ هذه الجزيرة؛ كما في حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي اللهُ  
عنه، المتفق عليه.

وفي هذا إشارةٌ وإيماءٌ إلى أنَّ كُلَّ فتنةٍ عمياءَ صمَّاءَ تجتاحُ بلادَ  
الإسلام؛ تتحطَّمُ على صخرةِ هذه الجزيرة، وإذا كانت فتنةُ الدجالِ هي  
أعظمُ فتنةٍ من لَدُنْ نوحٍ عليه السلامُ إلى قيام الساعة، ويكونُ تحطيمُها  
على يدِ رجلٍ مؤمنٍ من هذه الجزيرة؛ فإنَّ كُلَّ فتنةٍ دونها ستتحطَّمُ على  
يدِ أبناءِ هذه الجزيرةِ بإذنِ الله تعالى<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) «الإسلام قدر الله في هذه الجزيرة» للشيخ سلمان العودة، وانظر في تخريج حديث  
أبي سعيد المذكور: «إتحاف الجماعة» للشيخ حمود التويجري، (٢/ ١٦٦ -  
١٧٤).

## الفصل الخامس

### الضماناتُ لحمايةِ هذه الخصائصِ

كلّما امتدَّ رُواقُ الإسلامِ على أرضٍ؛ فعُدّها دارِ إسلامٍ، ومهما تعدّدتِ الولاياتُ - العارِضةُ -؛ فالجميعُ هو المملَكَةُ الإسلاميَّةُ.

وعُدَّ عاصِمَتها جزيرةَ العربِ؛ لما لها من خصائصَ في الشرعِ؛ تميِّزُ بها، ولا يُشارِكُها فيها غيرُها.

وعُدَّ جميعَ المسلمينَ - مهما تعدّدتْ ديارُهم وولاياتُهم - يُكوِّنونَ الجامعةَ الإسلاميَّةَ. وعُدَّ عربَ الجزيرةِ فيها هم حُفَاطُ هذه الرِّابطةِ الدينيَّةِ للجامعةِ الإسلاميَّةِ، وذلك لِمَا لهم من خِصالٍ وخصائصَ شريفةٍ لا يشارِكُهم فيها غيرُهم.

وإذا كانتْ مدارجُ الشَّرَفِ في الإسلامِ هي: الإسلامُ، التَّقوى، العلمُ، النَّسبُ، وكانَ أشرفُ الأنسابِ هو نَسَبُ العربِ، وكانَ العربُ هم مادَّةُ الإسلامِ؛ فعُدَّ عربَ الجزيرةِ هم صُلَبُ العربِ، وهم مادَّةُ المسلمينَ؛ بعدَ أن صَفَّاهمُ اللهُ تعالى من نَتَنِ الجاهليَّةِ، وغَلَّبانِ العِصبيَّةِ القَبليَّةِ، ودَعَاوى الجاهليَّةِ، فسَرَفهمُ بالإسلامِ، وحَطَّمَ قيودَ الوثنيَّةِ، والنَّعراتِ القوميَّةِ، والسُّبُلَ البعنيَّةِ، فلا وِطنيةَ ولا قوميةَ، لكنها الرابطةُ الإيمانيةُ والأخوةُ الإسلاميَّةُ، وخاطَبهمُ وغيرهمُ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾، وحَفِظَ لهم مِيزَاتِهِمْ وَسِرًّا اختياريهم حَمَلَةَ الرِّسالةِ الأوَّلِينَ.

إذا كانَ الحالُ كذلكِ؛ فإنَّ دارَ الإسلامِ أيًّا كانتْ، وإنَّ المسلمينَ

أيًا كانوا، وفي الطليعة هذه الجزيرة وعربها؛ الكلُّ رأسُ مالٍ، تجبُ المحافظةُ عليه، عن التَّوى والضَّياعِ والفُرقةِ والانقسامِ، وتجبُ تربيتهُ وتنميتهُ واستصلاحُ أحواله، وهذا أولى من مجاهدةِ الكفارِ لإدخالهم في الإسلام؛ لأنَّ استصلاحَ أحوالِ المسلمين، وحفظَ بِيضَتِهِمْ من بابِ المحافظةِ على رأسِ المالِ، ومجاهدةِ الكافرينَ من بابِ طلبِ الرِّيحِ.

وَهَلْ يَطْلُبُ الرِّيحَ مَنْ يَفْتَقِدُ رَأْسَ مَالِهِ!؟

وَهَلْ يُوصَلُ إِلَى مَجَاهِدَةِ الْكَافِرِينَ وَالتَّصَرُّعِ عَلَيْهِمْ إِلَّا بِالْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يُمَثِّلُونَ الطَّرَازَ الْأَوَّلَ السَّائِرَ عَلَى مَنَهِاجِ النُّبُوَّةِ.

وإذا كانَ الأمرُ كذلك؛ فإنَّ هذه الجزيرة من المنطقةِ الإسلاميَّةِ «هي مَعْقِلُ الإسلامِ والمسلمينَ، وعاصمتُهُ الخالدةُ، وقلبُ العالمِ الإسلاميِّ؛ كمركزِ القلبِ في الجسمِ الإنسانيِّ، ورأسِ مالِ المسلمينَ، والْحَطُّ الأخيرِ في الدِّفاعِ عن الوجودِ الإسلاميِّ»<sup>(١)</sup>.

وهذه الجزيرة<sup>(٢)</sup> «في العالمِ الإسلاميِّ [بمثابة] مركزِ القلبِ في الجسمِ الإنسانيِّ، الذي إذا عاشَ وقويَ وأدَّى رسالتهُ في الجهازِ الجسميِّ والنَّظامِ الحيويِّ الصحيِّ؛ عاشَ الجسمُ، وقويَ، وإذا دبَّ الوهنُ إلى هذا القلبِ، أو اعتلَّ، وتخلَّى عن وظيفتهِ ودوره؛ أسرعَ إليه الموتُ، واستولتْ عليه الأمراضُ والعللُ، وعجزَ الأطباءُ الحاذقونَ عن إعادةِ الحياةِ إليه بالطَّرُقِ الصناعيَّةِ.

وقد أشارَ إلى هذه الصِّلةِ الدَّقِيقَةِ العميقةِ بينَ القلبِ والجسدِ

(١) رسالة أبي الحسن الندوي: «إلى أين تتَّجه الجزيرة العربية وإلى أي غاية تنتهي؟».

(٢) «كيف ينظر المسلمون إلى الحجاز وجزيرة العرب» للندوي، (ص ٣-٥).

الحديث الصحيح المشهور الذي جاء فيه:

«ألا إنَّ في الجسد مُضغَةً، إذا صَلَحَتْ؛ صَلَحَ الجسدُ كُلُّهُ، وإذا فسدت؛ فسَدَ الجسدُ كُلُّهُ، ألا وهي القَلْبُ»<sup>(١)</sup>.

وذلك لأنَّ الحجازَ مَهْبِطُ الوحي، ومَبْعَثُ الإسلام، ومَصْدَرُ الدَّعْوَةِ الإسلاميَّة، ومركزُ الإسلام الدَّائم، وعاصمته الخالدة، وهو البلدُ المثاليُّ، والمقياسُ الصحيحُ الدائمُ للحياة الإسلاميَّة، وتعاليم الإسلام العالميَّة، وصلاحها للبقاء والتطبيع، وظهور المجتمع الإسلامي في حيويته وأصالته وجماله وقوته، فالرسالة الإسلاميَّة مهما كانت عالميَّة آفاقية، لا بُدَّ لها من مركز يُعَدُّ مقياسًا وميزانًا لعمليَّتها وواقعيتها، وأسوةً وقُدوةً لجميع المدنِ والقُرى والمجتمعات التي تؤمن بهذه الرسالة، وتحتضن هذه العقيدة والدعوة.

والإنسانُ مَقْطُورٌ على البحث عن المقياس الصحيح، والبلد المثاليُّ، والمؤنل الذي يأوي إليه، والمصدر الذي يستمدُّ منه القوة والثقة والحماسة والاندفاع؛ سواءً في الأديان والشرائع، والنظم، والفلسفات، والحضارات، والمدنيَّات، والآداب، والعادات، واللغات، واللهجات، والأناقة، والثقافة، وسلامة الدُّوق، ورفقة الشعور.

فكانَ لكلِّ دينٍ مركزٌ يحتجُّ بعمله وأعرافه، وكانَ لكلِّ حضارةٍ بلدٌ مثاليُّ، أو عاصمةً، أو قاعدةً؛ يُسْتَدَلُّ بأساليب الحياة فيها، والأنماط المدنيَّة، والمثُل الاجتماعيَّة، في نواحيها، ولكلِّ لغةٍ وأدبٍ مركزٌ يُسْتَدُّ

---

(١) حديث متفق عليه.

إليه في معرفة الصَّحِيحِ الفصيحِ من التَّعبيرِ والبيانِ، ومناهجِ اللِّغةِ والكلامِ، والحُكْمِ على المفرداتِ واللُّغاتِ بالصَّحَّةِ والخطأِ، ولكلِّ عصرٍ إقْلِيمٌ وبلدٌ مثاليٌّ يتظَرَّفُ الناسُ ويتبنَّونَ بتقليدِ عاداته وتقاليدهِ، واتخاذِ مُثلهِ وقيَمِه أمثلةً كاملةً للحياةِ الراقيةِ والأخلاقِ الفاضلةِ.

وقد عقدَ اللهُ بينَ العربِ والإسلامِ، ثمَّ بينَ الحجازِ والأُمَّةِ الإسلاميَّةِ، ثمَّ بينَ الحرمينِ الشريفينِ وقلوبِ المسلمينِ للأبدِ، وربطَ مصيرَ أحدهما بالآخرِ.

وقد حَرَصَ رسولُ اللهِ ﷺ - وكان في ذلك نبيًّا مُلهَمًا وحكيماً كلَّ الحكمةِ - على بقاءِ هذا الرِّباطِ الوثيقِ المُقدَّسِ؛ بينَ جزيرةِ العربِ والإسلامِ؛ فضلًا عن الحجازِ والحرمينِ الشريفينِ، وحَرَصَ على سلامةِ هذا المَرَكِزِ، وهدوئه، وشِدَّةِ تمسُّكه بهذا الدينِ، وعظَمِ عليه بالتَّواجُدِ؛ لأنَّ العاصِمةَ يجبُ أن تكونَ بعيدةً عن كلِّ تشويشٍ، وعن كلِّ فوضى، وعن كلِّ صراعٍ عَقْدِيٍّ، أو مبدئيٍّ، فشرَعَ لذلك أحكامًا بعيدةَ النتائجِ، واسعةَ المدى، وأوصى لذلك وصايا دقيقةً حكيمةً، وأخذَ لذلك من أصحابه وأُمَّتهِ عهدًا وموآثيقَ.

وقد ذكرتُ عائشةُ أُمُّ المؤمنينَ رضي اللهُ عنها؛ قالتُ: كانَ آخرَ ما عهدَ رسولُ اللهِ ﷺ أن قال:

«لا يُتْرَكَ بجزيرةِ العربِ دينان»<sup>(١)</sup>.

وعن رافعِ أنَّ النبيَّ ﷺ.

---

(١) تقدم تخريجها.

«أمر أن لا ندع في المدينة ديناً غير الإسلام إلا أخرج». وعن جابر بن عبد الله قال: أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلمًا»<sup>(١)</sup>.

وأخذ بذلك الخلفاء الراشدون المهديون، فكانوا ينظرون دائماً إلى جزيرة العرب كمعقل للإسلام، ورأس مال الدعوة الإسلامية انتهى. لذلك؛ فإنّ المُتَعَيَّن على أهل هذه الجزيرة، وعلى من بسط الله يده عليهم وعليها: المحافظة على هذه الميراث والخصائص الشرعية؛ ليظهر تميّزها، وتبقى الجزيرة وأهلها مصدر الإشعاع لنور الإسلام على العالم.

وليُعلم أنّه كلما قويّ هذا الثور؛ امتدّ هذا الإشعاع، وكلّما ضعف وتضاءل في هذه الجزيرة وأهلها؛ تقاصر. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ثم اعلم أنّ هذه الضمانات منها ما هو عامٌّ لأهل الإسلام؛ مهما كانت ديارهم، ومهما تعدّد جنسهم، لكنّها تتأكّد في حقّ أهل هذه الجزيرة، ومنها ما هو خاصٌّ بها لموجب النصّ<sup>(٢)</sup>. ثمّ منها ما هو متيسّرٌ إعماله، ومنها ما فيه نوعٌ عُسرٍ ومشقّة؛

(١) تقدم تخريجها.

(٢) انظر نقلاً مهمّاً عن الإمام الطبري - رحمه الله تعالى - في: «شرح البخاري» لابن بطّال: (٥/ ٣٤٢-٣٤٥).

لاختلال الأحوال، لكن نذكره معذرة أمام الله وأمام التاريخ والأجيال المتعاقبة - والله المستعان - .  
وإليك بيان بعض منها:

١- كما تكون المحافظة على الحدود المكانية لأي إقليم ولائي؛ فإن المحافظة على الحدود الشرعية والخصائص المرعية وصيانتها لهذه الجزيرة واجبة كذلك على من بسط الله يده عليها.

وعليه؛ فإن النتيجة من المحافظة على الحدود الإقليمية الولاية معاقبة من يتتهكها، فكذلك من باب أولى تجب معاقبة من ينال من حدودها وخصائصها وحرماتها الشرعية بما يلاقي انتهاكه شرعاً.

٢- سلطان الحاكمية فيها لا يجوز أن يكون غير دولة التوحيد، وراية التوحيد.

ومن عجائب المقدور ولطائف الحي القيوم، ولأمر خير يريدُه اللهُ - وهو سبحانه أعلم بالأحوال - في هذه الأمة المرحومة إن شاء اللهُ تعالى: صار العلمُ الولائي في قلب هذه الجزيرة يحمل كلمة التوحيد، وهكذا كان اللواء الأبيض للنبي ﷺ مكتوباً عليه: «لا إله إلا اللهُ محمدُ رسولُ اللهُ».

رواهُ أحمدُ والتِّرْمِذِيُّ من حديثِ ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما<sup>(١)</sup>.

ولهذا؛ فإنَّ الأعلام؛ إن نُكِّسَتْ - ابتداءً -؛ لموتِ العظماء؛ فإنَّ هذا هو العلمُ الوحيدُ الذي يكونُ تنكيسه من أشدِّ مواطنِ الإثمِ والجُنَاحِ.

---

(١) انظر التفصيل عن رايات النبي ﷺ وألويته في «التراتب الإدارية» (١/ ٣١٧ - ٣٢٣) للكتاني، وكتاب «العلم العثماني» لأحمد تيمور.



وبالجملة؛ فلا تُسأسُ الأُمَّةُ بغيرِ شرعِ الله؛ الإسلام؛ كما قال  
حَسَّانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَمَا الدِّينُ إِلَّا أَنْ تُقَامَ شَرَائِعُ  
وَأَعْلَمُ أَنَّ أَيَّ شِقَاءٍ فِي الأُمَّةِ أَوْ فسادٍ هُوَ بِسببِ مَا يُصَبُّ عَلَى الأُمَّةِ  
مِنْ تَحَلُّلٍ وَانْحِلالٍ فِي إقامَةِ الدِّينِ بَيْنَ العِبَادِ.

٣- «اتَّخَذُ الحِياةِ الإِسْلامِيَّةِ؛ الحِياةِ التي يَرْضاها اللهُ وَيُنْصُرُ عَلَيْها،  
والْحَرَصُ عَلَى إِزالَةِ جَمِيعِ المَنكَراتِ، وَأَسبابِ السَّخَطِ، ودَواعِي  
الْحُدُولِ والفَسَلِ؛ فِي المَجالِ الإِداريِّ، والأَخلاقِ الإِجْتماعِيَّةِ والفِرْدِيَّةِ،  
وَتَبَعُها تَبَعًا دَقِيقًا، والْحُدُّ مِنَ الثَّرِاءِ الفاحِشِ، وَتَكْذُوبِهِ فِي عَدَدِ مَحْذُودِ  
وَطَبَقَةٍ مَعِيْنَةٍ، وَتَقْيِيدِ التَّجارَةِ وَحِركةِ الاسْتِيرادِ الحُرَّةِ عَلَى حِسابِ أَخْلاقِ  
الشَّعبِ، وَفِي مِصْلِحَةِ عَدَدِ مَحْذُودٍ جَدًّا وَطَبَقَةٍ مَعِيْنَةٍ؛ فَإِنَّ كَلَّ ذَلِكَ مِمَّا  
يُمَهِّدُ الأَرْضَ وَيَفْتَحُ الطَّرِيقَ لِلشُّعوبِ المُتَطَرِّفَةِ<sup>(١)</sup>، وَالإِشْراكِيَّةِ المُفَنِّعَةِ.  
والْحِيلُولَةِ بِقَدْرِ الإِمْكانِ، وَإِلَى أَقصى الحُدُودِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُجْحِفُ  
بِالشَّعبِ، وَيَجْنِي عَلَى الأَخْلاقِ، وَيَجْعَلُ الحِسابَةَ والأَمْرَ بِالمَعروفِ  
والتَّهْيِ عَنِ المَنكَرِ شِبْهَ مَسْتَحِيلٍ، وَقَدْ نَبَّهَ نابِغَةُ العَرَبِ وَفيلسُوفُ  
المُؤرِّخِينَ العَلَماءُ ابْنَ خَلْدُونِ عَلَى ضَرَرِهِ وَسوءِ أَثَرِهِ فِي الحِياةِ» انْتَهَى  
مَلَخَصًا<sup>(٢)</sup>.

٤- إِخْضاعُ كُلِّ ما يَجْري وَيَصْدُرُ عَلَى أَرْضِ هَذِهِ الجَزِيرَةِ؛ مِنْ  
أَنْظِمَةٍ، وَأوامِرٍ، وَتعليماتٍ، وَقوانينٍ؛ لِمَقاصِدِ الإِسْلامِ، وَلِلْمَقاصِدِ

(١) وَقَدْ تَحَطَّمتِ الشُّعوبُ الشُّعوبِ اليَوْمَ بِيَدِ زَعَمائِها، وَانْهَدَمَتْ بِمَعوَلِ ساسِها، فَالحَمْدُ لِلَّهِ  
رَبِّ العالَمِينَ.

(٢) النُدُوي (ص ٤٥).

التي بُنِيَتْ لها هذه الكعبةُ المشرفةُ، واختيرت لها هذه الأرضُ؛ لتكونَ مركزاً للإسلام، ومصدرَ إشعاعِ عالميًّا، وللحكمةِ التي نَبَّهَ عليها القرآنُ بقوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحِكْمِ يُغْلَمْ نُذُقُهُ مِنْ عَذَابِ الْعَرِيسِ﴾<sup>(١)</sup> [الحج/٢٥].

٥- إزالةُ التناقضِ بينَ إسلاميَّةِ هذه الدِّيارِ القائمةِ منذُ فجرِ الرِّسالةِ وإلى يومنا هذا وبينَ كلِّ ما يُنافسها في «مجالِ الإعلامِ، والتربيةِ، والمظاهرِ الإجماعيَّةِ، واتِّجاهاتِ الشعبِ؛ من اندفاعِ مشهورِ إلى الترفيهِ، والتسليَّةِ، والأغاني، والملاهي، والقصصِ المثيرةِ، والبرامجِ المستوردةِ الرقيَّةِ، التي أفلتت معها الزَّمامُ من يدِ المرَّيينَ والآباءِ والأساتذةِ والعلماءِ، والتي لا يحتفظُ معها أيُّ شعبٍ بالبقيةِ الباقيةِ من الشُّعورِ الدِّينيِّ والحصانةِ الخُلُقيَّةِ، ولا يستعدُّ للطَّوارئِ والمفاجآتِ، ولا يتحمَّلُ أقلَّ صدمةٍ، أو خطرٍ من الخارجِ»<sup>(٢)</sup>.

٦- يجبُ على من بسطَ اللهُ يدهُ على أيِّ من هذه الجزيرةِ مُنْعُ سُكنى المشركينَ وإبوائهم، وتطهيرها منهم؛ فضلاً عن أن يكونَ لهم فيها أيُّ كيانٍ أو تملكٍ، شائعاً أو مُستقلاً.

وإن وجد من له تملك فيها وجب على ولي الأمرِ بيعه لمسلم ولا يجوزُ إقراره عليه كما لو اشترى كافرٌ مملوكاً مسلماً فإنه لا يجوزُ تملكه له، ويجبُ تخليصه من ملكه: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾ [النساء/ ١٤١] فكذلك لا يجوزُ إقرار أرضٍ من جزيرة العرب في ملك كافرٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) الندوى (ص ٤٤).

(٢) «كيف ينظر المسلمون إلى الحجاز وجزيرة العرب» (ص ٤٤ - ٤٥).

(٣) انظر: شرح البخاري لابن بطَّال: ٥ / ٣٤٥.

وعليه؛ فإنَّ وجودَ أيِّ نظامٍ يقضي بتملكِ الكافرِ في هذه الجزيرة يُعدُّ من نواقضِ هذا الواجبِ، فيجبُ إلغاءُ ما ينقضُهُ.

أما وجودُ لَبْنَةٍ على لَبْنَةٍ لمعبِدِ كافرٍ: كنيسةٍ، أو صومعةٍ، أو بيتِ نارٍ... وهكذا؛ فهذا عينُ المبارزةِ والمحاربةِ لدينه وشرعه: الإسلامِ.

فلا يجوزُ أن يكونَ فيها محلُّ عبادةٍ إلا لمسجدٍ في الإسلامِ.

٧- يجبُ على من ولَّاهُ اللهُ الأمرَ المنعُ الباتُّ من منحِ التجسُّسِ لأيِّ كافرٍ أو مشركٍ لا يدينُ بالإسلامِ، وتطهيرها من التصرفاتِ الجاهليَّةِ في ذلك.

٨- وإذا كانتِ العلةُ الشرعيَّةُ في إخراجِ المشركينَ من هذه الجزيرة، وعدمِ الرِّضا بأيِّ كيانٍ لهم فيها، هي: لتبقى هذه الديارُ ديارَ إسلامٍ، وأهلها مسلمينَ، فتسلمُ قاعدةُ المسلمينَ، ويسلمَ قادتُهم؛ من أيِّ تهويدٍ أو تنصيرٍ... فإنَّ الحُكْمَ يدورُ معَ علتهِ.

وعليه؛ فلا يُفيدُ هذا الحُكْمُ القَصْرَ على إخراجِ أجسادِ المشركينَ من هذه الجزيرة، بل يرمي إلى ما هو أبعدُ من ذلك، إلى العلةِ التي من أجلها وجبَ إخراجهم منها، وحرمتِ سُكنائهم فيها.

ولذا؛ فيشملُ هذا الحُكْمُ إخراجَ نفوذهم، وتوجيههم، وحضارتهم، ودعوتهم، وتياراتهم المعاديةِ للإسلامِ، عن كلِّ ما يُهدِّدُ أخلاقَ هذه البلادِ، وينالُ من كرامتها.

فاحتفظْ - حَفِظْنَا اللهُ وَإِيَّاكَ بالإسلامِ - بهذا المدركِ الفقهيِّ، وأسسْ عليه ما تراه من الضماناتِ بعدُ.

٩- وعليه؛ إذا كانت الجزيرة، وبخاصة قلبها، تُثيرُ حساسية المسلمين عند أي هجمة شرسة عليها؛ من استيلاء استعماري، أو فرض منهج عقدي، أو سلوكي علني؛ فإن العدا والمُبتنين لها؛ سلكوا مسلك الواد الخفي لعصب الحياة في العالم الإسلامي على أرض الجزيرة: الإسلام صافياً على منهاج النبوة، وذلك بتسرُّب موجات الغزو؛ تحت شعار الحضارة، وقناع العلم، وتكثيف اجتماعات ولقاءات تكسرُ حاجزَ التفرقة من الأهواء المُضلة، وتُدوِّبُ صفاء الحياة، وتُكدِّرُ صفوها، وتقودها إلى تراقي الاحتضار.

وعليه؛ فيجبُ أن يُحسبَ لهذا كُلِّ حساب، فليرفض كُلُّ سائبة تُؤدِّي إلى هذا المضمار.

ومن الأم هذه المسالك ما يعودُ به عددٌ من المُبتعنين من شباب هذه الأمة إلى ديار الكفر، إذ يعودون وهم يحملون تحلاً عقدياً رهييماً، مُنضوين تحت لواء حزبٍ مارق، وفي لحظات يُمسكون بأعمال قيادية، عن طريقها يُنفذون مُحططاتهم، ويدعو بعضهم بعضاً، فيتداعون على صالحِي الأمة وعلى صالح أعمالها، وهذا أضرُّ داء استشرى في هذه الجزيرة، فهل من متيقظ؟! وهل من مُستبصر!؟

أما فتح المدارس العالمية الأجنبية الاستعمارية، فهي صعقة غضبية يتناثر الصبر دونها، فحرام فتحها، وحرام دخول أولاد المسلمين فيها، وقد أفردتُ بشأنها كتاباً - والحمد لله رب العالمين -.

١٠- وعليه؛ فتجبُ ملاحقة البدع ومحاصرتها في أمرٍ كليٍّ أو جزئيٍّ، وإن دق، وتنظيف الجزيرة منها.

فإنه «متى اغتدت القلوب بالبدع؛ لم يبق فيها فضل للسنن، فتكون بمنزلة من اغتدى بالطعام الخبيث»<sup>(١)</sup>.

وإن وجد من يحمل حدثاً وبدعة في الإسلام؛ فتستصلح حاله، وإلا فيطرده من هذه الجزيرة، ويثنى عنها؛ لأن الله إذا حرّم شيئاً حرّم الأسباب الموصلة إليه، فقد حرّم الشرع استيطان الكفار لهذه الجزيرة، والأهواء المضلة سابقة الخروج من الملة، والبدع بريد الكفر، والمبتدعة خفراؤه، فإذا تعدر استصلاح حملة البدعة والتأفخين في كيرها؛ تعين نفيتهم؛ حماية لحرمة قاعدة الإسلام وسكنتها.

١١- جزيرة العرب هي بارقة الأمل للمسلمين في نشر عقيدة التوحيد؛ لأنها موئل جماعة المسلمين الأول، وهي الشور الحافظ حول الحرمين الشريفين، فينبغي أن تكون كذلك أبداً، فلا يُسمح فيها بحال بقيام أي نشاط عقدي أو دعوي - مهما كان - تحت مظلة الإسلام؛ مخالفاً منهاج النبوة الذي قامت به جماعة المسلمين الأولى: صحابة رسول الله ﷺ، وجدده وأعلى مناره الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى.

فالجماعة واحدة: جماعة المسلمين.

تحت علم التوحيد.

على طريق النبوة.

لا تتوازعهم الفرق والأهواء، ولا الجماعات والأحزاب.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٢٨١).

وإنَّ قَبُولَ أَيِّ دَعْوَةٍ تَحْتَ مِظَلَّةِ الْإِسْلَامِ تُخَالَفُ ذَلِكَ هِيَ وَسِيلَةٌ  
إِجْهَازٍ عَلَى دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ، وَتَفْتِيحٍ لِمَجْمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِسْقَاطِ لَامْتِيَازِ  
الدَّعْوَةِ، وَسُقُوطِ لِمَجْمَاعَتِهَا، وَكَسْرِ لِحَاجِزِ التَّفَرُّقِ مِنَ الْبِدْعِ وَالْمُبْتَدِعِينَ،  
وَالْفِسْقِ وَالْفَاسِقِينَ.

وَالْمَجْمَاعَاتُ إِنْ اسْتَشْرَى تَعَدُّدُهَا فِي الْجَزِيرَةِ؛ فَهِيَ خَطَرٌ دَاهِمٌ؛  
يَهْدُدُ وَاقِعَهَا، وَيَهْدِمُ مَسْتَقْبَلَهَا، وَيُسَلِّمُ بِيَدِهَا مَلَفَّ الاستعمار لها، وَبِهِ  
تَكُونُ مُجْمَعٌ صِرَاعِ فِكْرِيٍّ وَعَقْدِيٍّ وَسُلُوكِيٍّ؛ يَنْشَأُ عَنْ ذَلِكَ<sup>(١)</sup> إِسْلَامٌ  
إِقْلِيمِيٌّ: فَيَنْشَأُ إِسْلَامٌ إِيْرَانِيٌّ، وَإِسْلَامٌ تَرْكِيٌّ، وَإِسْلَامٌ هِنْدِيٌّ، وَإِسْلَامٌ  
أَفْغَانِيٌّ، وَإِسْلَامٌ أَوْرَبِيٌّ، وَإِسْلَامٌ أَمْرِيكِيٌّ، وَيُظْهِرُ فِي جَانِبٍ مِنْ جَوَانِبِ  
العالم الإسلامي الواسع تحريفَ دينيٍّ، أَوْ مَسْخَ لِإِسْلَامِ، أَوْ تَنْجُحِ  
مؤامرةٍ يَحُوكُهَا رَجُلٌ ذَكِيٌّ مِنْ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، فَلَا تُمَكِّنُ مُقَاوَمَتُهَا  
وَالتَّغْلُبُ عَلَيْهَا، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ حِكْمِ مَشْرُوعِيَّةِ الْحَجِّ وَأَسْرَارِهِ؛ لِأَنَّهُ  
اسْتِعْرَاضٌ عَالَمِيٌّ لِلأُمَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَطَبَقَاتِ الأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ؛ عَلَى صَعِيدِ  
وَاحِدٍ، وَوَقْتٍ وَاحِدٍ، فِي رِحَابِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، الَّذِي جَعَلَهُ اللهُ مُلْقَتِي  
الْمُسْلِمِينَ وَقِيَامًا لِلنَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

وَلَمَّا كَانَتِ الْجَزِيرَةُ وَالْحِجَازُ مَعْقِلَ الْإِسْلَامِ، وَمَبْدَأَهُ، وَمُنْتَهَاهُ،  
وَالْمَوْتِلَ الَّذِي يَأْوِي إِلَيْهِ الْإِسْلَامُ وَالْمُسْلِمُونَ فِي سَاعَاتِ عَصَبِيَّةِ،  
وَأَزْمَاتِ مُخْتَلِفَةٍ، وَفِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ مَا  
يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

(١) «كيف ينظر المسلمون إلى الحجاز وجزيرة العرب» (ص ٨ - ١٠).

(٢) راجع باب: أسرار الحج في «حجة الله البالغة» للشيخ أحمد بن عبد الرحيم  
المعروف بولي الله الدهلوي.

«إِنَّ الدِّينَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقَلَنَّ  
الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأَرْوِيَةِ مِنْ رَأْسِ الْجِبَالِ».

وعن ابن عمر عن النبي ﷺ؛ قَالَ:

«إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ  
الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

وعن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

ولمَّا كانتْ هذه الجزيرةُ، وهذه البقاعُ المُقدَّسةُ، مصدرَ الإشعاعِ  
العالميِّ الإسلاميِّ، ومِقياسَ قوَّةِ الإسلامِ وسلطانِهِ؛ كانَ علماءُ  
المسلمينَ وقادَّتْهم - في كلِّ زمنٍ وبلدٍ - شديدي الحساسية لما يقعُ  
فيها من حوادثٍ، ولما يجري فيها من تياراتٍ، دقيقِي الحسابِ لمدى  
تمسُّكِها بالتعاليمِ والآدابِ الإسلاميَّةِ، ومحافظةِها على الرُّوحِ الدينيَّةِ  
والعاطفةِ الإسلاميَّةِ، كبيرِي الغيرةِ عليها وعلى قيادتها للعالمِ  
الإسلاميِّ، وقد تجلَّى ذلك في كتاباتِ علماءِ الإسلامِ، وأدبِهِم،  
وشعرِهِم؛ في أزمنةٍ مختلفةٍ، وقد سارَ قولُ أشهرِ شعراءِ إيرانِ  
وأدبائها: الشيخِ مُصلِحِ الدينِ سَعدي الشيرازي (المتوفى ٦٩١) مسيرِ  
المثل:

«إذا بدأت طلائعُ الفسادِ والانحرافاتِ من فناءِ الكعبةِ، ورحابِ  
البيتِ الحرامِ؛ فعلى الإسلامِ والمسلمينِ السَّلامُ».

وقد فزِعَ الشاعرُ الفارسيُّ، المسمَّى بأبي المجدِ مجدودِ الغزنويِّ،

المعروف بالحكيم السَّنَائِيَّ، (المتوفى ٥٤٦)؛ لحوادث جَرَتْ في عصره، ولتسرُّب نفوذِ بعضِ القوى المعادية للإسلام إلى جزيرة العرب، وإلى البقاع المقدَّسة، ومركز الإسلام، فأشارَ إلى ذلك في قصيدة له، وحَسَبَ له كُلُّ حِسَابٍ، وحَدَّرَ العالمَ الإسلاميَّ من سُوءِ عاقِبَتِهِ، وأثارَ غَيْرَةَ أهلِ الحجازِ وأبناءِ الجزيرة» انتهى.

فواجبٌ واللهِ تنظيفُ هذه الجزيرة من تِلْكَ المَناهجِ الفكريةِ المُبتدعةِ، والأهواءِ الضالَّةِ، وأن تبقى عنوانَ نُصرةٍ للكتابِ، والسُّنَّةِ، والسَّيرِ على هَدْيِ سَلَفِ الأُمَّةِ؛ حَرَبًا لِلْبِدْعِ والأهواءِ المُضِلَّةِ.

١٢- وعليه؛ فيجبُ تعميقُ الرابطةِ الدِّينيةِ، ثمَّ يجبُ جَذْمُ جُذورِ العصبيةِ لغيرِ الكتابِ والسُّنَّةِ، مهما ظهرت، في أيِّ مَسْلَخٍ، فهي عصبِيَّاتُ جاهليَّةٌ، مُنْتَنَةٌ، تُثِيرُ الشَّعْبَ، وتُشْعِلُ الفِتْنَ، وتُضْرِمُ المُشْكِلَاتِ، وتَزْرَعُ الإحْنَ.

فواجبٌ مُحاصرتُها، وإطفاؤها، وتحطيمُ جَمْعِها، سواءً أكانتْ عصبيةً قَبليَّةً، أم عصبيةً رياضيةً، أو سواهُما، من تِلْكَ الموجاتِ الكاسحةِ، التي تُبَدِّلُ فيها جُهودَ الشياطينِ، حاملينَ جرائيمِ الهَرَجِ؛ رَكْضًا وراءَ السَّرابِ؛ لنقلَةِ شبابِ الأُمَّةِ إلى آخِرِ أشواطِ التخلُّفِ، فيكونونَ هَبَاءً مَشُورًا، لا يقتلونَ صيدًا، ولا ينكثونَ عدوًّا.

إنَّها قوَّةٌ ما إنْ تَفورُ إلَّا وتَغورُ، فإنَّا لله وإنا إليه راجعونَ.

١٣- يجبُ تعميقُ الوحدةِ الأخلاقيةِ في قالبِ الإسلامِ لا غير، فواجبٌ وقفُ مرحلةِ الإغارةِ على أخلاقِ هذه الجزيرة الإسلاميةِ، والانتقالِ منها إلى السلوكِ الغثنائي الوافدِ في مجالاتِ الحياةِ كافَّةً،



وتحت إرخاء العنانِ للترَفِّهِ والمدِّ الحضاريِّ العُثائِيّ الغربيِّ، والتَّهَامِ اللَّذَاتِ، والتَّسَابِقِ إلى عواملِ الاسترخاءِ والتَّمَيُّعِ، والتَّفَكِيرِ المترهِّلِ، والتَّهَمِ في جَلْبِ الكَمَالِيَّاتِ، والتَّسَابِقِ إلى مظاهرِ البَدْحِ، حتى في اللباسِ للذكورِ والإناثِ كلبْسِ البنطالِ، والقُبْعَةِ - الكبوسِ - ويقالُ: البرنيطةُ - والألبسةِ الخالعةِ للنساءِ، وغيرها. فالله اللهُ في لباسكم الإسلاميِّ يا أهلَ الجزيرةِ. ومثلُ: المواقيتِ، والمقاييسِ، والموازينِ... إلى آخرِ شهوةِ التشبُّهِ بأعداءِ اللهِ الكافرينِ.

وَصَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ شِبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ؛ تَبِعْتُمُوهُمْ» (١).

وما هذا إلاَّ لأنَّ التشبُّهَ يفعلُ الأفاعيلَ، فيُفْقِدُ النَّفْسَ والبِلادَ حُرْمَتَهَا ومكائنتَهَا، ويقطَعُ صلَّتها عن الماضيِّ، ويشبهُ إلى حدِّ بعيدٍ (الميكروباتِ)، فتلك تُمرِضُ القلوبَ، وهذه تُمرِضُ الأبدانَ.

وإذا كانتِ الشريعةُ تنهى عن هذا عُمومَ المسلمين؛ فإنَّ التَّهْيَ يتأكَّدُ في حقِّ أهلِ هذه الجزيرةِ.

وواجبٌ - واللهِ - بجانبِ وقفِ هذا المدِّ عنهم: ترميمُ ما فسَدَ في هذه العصابةِ الكريمةِ، وما داخلها من أخلاقٍ وافدةٍ غريبةٍ عليها في دينها وعُنُصُرِها.

ولا بُدَّ من دعوةٍ جهيرةٍ؛ لصدِّ هذه العواديِّ والوفاداتِ المُفسِدةِ

(١) متفق عليه.

لأخلاقِ البلادِ، وكَفُّ الخَطَرِ المُحِيطِ بِهَا، وإنشاءِ أهلِهَا خَلْقًا آخَرَ؛  
على سَنَنِ الفِطْرَةِ، يُمَزَّقُونَ بِهِدْيِهِمْ وَفِعَالِهِمْ تِلْكَ الحِمَلَاتِ العُثَائِيَّةِ، وما  
ذَلِكَ على اللَّهِ بِعَزِيزٍ.

١٤- التَّميِّزُ فِي عَامَّةِ الهَدْيِ؛ عَمَلًا، وَقِدْوَةً، وَدَعْوَةً، على رَسْمِ  
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بِلا مُضَاهَاةٍ وَلا مُشَابَهَةٍ، وَلا تَعَرُّبٍ؛ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ تَنْهَى  
عَنِ الْمُضَاهَاةِ وَالتَّشْبُهِ بِالمُشْرِكِينَ وَالمُنَافِقِينَ، وَبِالشَّيَاطِينِ، وَبِالأَعَاجِمِ،  
وَالمُبْتَدِعَةِ وَأَهْلِ الأَهْوَاءِ، وَبِالنِّسَاءِ وَالمُحْتَشِينَ... وَنحو ذَلِكَ مِنْ وَجوهِ  
الانْحِرَافِ القَاضِيَةِ على تَميِّزِ الشَّخْصِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أنواعِ  
الانْحِرَافِ، بما «قَدْ يَكُونُ كُفْرًا، وَقَدْ يَكُونُ فِسْقًا، وَقَدْ يَكُونُ سَيِّئَةً، وَقَدْ  
يَكُونُ خَطَأً».

وهذا الانْحِرَافُ أَمْرٌ تَتَقاضاهُ الطَّبَاعُ، وَيُرِيثُهُ الشَّيْطَانُ، فَلذَلِكَ أَمْرُ  
العَبْدِ بِدوامِ دَعاءِ اللَّهِ سُبْحانَهُ بِالهِدَايَةِ إلىِ الاسْتِقامَةِ؛ الَّتِي لا يَهُودِيَّةَ  
فِيها، وَلا نَصْرانِيَّةَ أَصْلًا».

وَإِنَّ الشَّرِيعَةَ تَنْهَى عَنِ التَّعَرُّبِ؛ بِمَعْنَى: الرُّجُوعِ إلىِ البادِيَةِ بَعْدَ  
الهاجِرَةِ - الهِجْرَةِ -، وَبِمَعْنَى مُشَابَهَةِ الأَعْرَابِ فِيمَا يُخالِفُ هَدْيَ الإِسْلَامِ،  
وَلَوْ بِالأَلْفاظِ؛ كَلَفِظَ: (العَتَمَةُ):

«لا تَغْلِبْكُمْ الأَعْرَابُ على اسمِ صَلاتِكُمُ العَتَمَةُ؛ فَإِئْما هي  
العِشاءُ»<sup>(١)</sup>.

وَبادِيَةُ كُلِّ دِيارٍ بِحَسَبِها.

---

(١) رواه مسلم (٦٤٤)، وأبو داود (٤٩٨٤)، والنسائي (١/ ٢٧٠). وانظر في كتب  
التفسير تفسير الآية (١٠٩) من سورة يوسف. ٢.

وتنهي نهياً بالغاً عن ذينك المتضادين: (الحمراء) من غير العرب، ويقال: (أهل التسوية)، وهم: «الشعوبية»، مذهب أراذل الموالى، و(القومية العربية) مذهب أراذل النصارى، الذين قامت ثقافتهم على تمجيد القومية العربية، ثم تسرب رشحها إلى أفئدة منحلّة من المسلمين...»<sup>(١)</sup>.

إنّ الشريعة كما تزدهم نصوصها وقواعدها في رفض هذه العوامل المنحرفة؛ فإنها ترسم للمسلم هدياً سويّاً يرفض التبعية والمحاكاة والانحراف ودعت إلى (تعريب) الأمة؛ فيما أقرّه الإسلام من فاضل أخلاق العرب، وصفاتهم، وسماتهم، وذلك من طرق شتى:

أ- تعريب لسان الأمة من رطانة الأعاجم إلى شعار الإسلام، ولغة القرآن؛ لسان العرب؛ «لأنّ الدين فيه أقوال وأعمال، ففقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله، وفقه السنة هو الطريق إلى فقه أعماله»<sup>(٢)</sup>.

ب- تعريب أخلاقها، وذلك بالمشابهة للسابقين من الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان.

وفي هذا نظرٌ إلى فقه السلف، حيث فضلوا كثيراً من غير العرب على العرب؛ لتعريب أخلاقهم، ومشابهتها بأخلاق السلف الصالح.

قال الأصمعي رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup>:

«عجم أضيهان قرئش العجم».

(١) «العرب والإسلام» للندوي، (ص ٨ - ١١).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٢٠٧).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ١٦٤).

ولمَّا ساقَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمهُ اللهُ تعالى آثارًا مهمَّةً على هذا المَنحَى؛ قالَ:

«إِنَّ الأُمَّةَ مُجْمِعَةٌ على هذه القاعدةِ، وهي: فَضْلُ طَريقَةِ العربِ السَّابِقِينَ، وَأَنَّ الفاضِلَ مِنْ تَبِعَهُمْ».

ج - تعريبُ اللِّباسِ الَّذي هَدَى إليه الإسلامُ؛ قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمهُ اللهُ تعالى<sup>(١)</sup>:

«وقالَ الفقهاءُ من أصحابِ الإمامِ أحمدَ وغيره؛ منهم القاضي أبو يعلى، وابنُ عَقِيلٍ، والشيخُ أبو مُحَمَّدٍ عبدُ القادرِ الجيليُّ، وغيرهم في أصنافِ اللِّباسِ وأقسامِهِ: ومن اللِّباسِ المكروهِ ما خالَفَ زيَّ العربِ، وأشبَهَ زيَّ الأعاجِمِ وعاداتَهُم، ولفظُ عبدِ القادرِ: ويكرَهُ كلُّ ما خالَفَ زيَّ العربِ وشابَهَ زيَّ العَجَمِ».

وفي كتابِ أميرِ المؤمنينَ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه<sup>(٢)</sup>:

«وعليكم بالمعدِّيَّةِ، وذَرُوا التَّنَعُّمَ وزيَّ العَجَمِ».

قالَ شيخُ الإسلامِ رحمهُ اللهُ تعالى:

«وهذا ثابتٌ على شرطِ «الصَّحِيحِينَ»، وفيه أنَّ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه أمرَ بالمعدِّيَّةِ، وهي زيُّ بني مَعَدٍّ بنِ عدنانَ، وهم العربُ، فالمعدِّيَّةُ نسبةٌ إلى مَعَدٍّ، ونهَى عن زيِّ العَجَمِ، وزيِّ المشركينَ، وهذا عامٌّ كما لا يخفى».

(١) اقتضاء الصراطِ المستقيم (ص ١٣٧).

(٢) اقتضاء الصراطِ المستقيم (ص ١٢٥ - ١٢٩)، وانظر شرحه في «الفروسيَّة» لابن القيم رحمه اللهُ. و«المعدِّيَّة»: نسبةٌ إلى معد بن عدنان.

فالزموا لباسكم يا أهل الجزيرة، وذروا عنكم ظاهر الاثم وباطنه في لباس الكفار في القبعة والبنطال وما هذه الفتنة التي نشرت بين شَبَبِكُمْ في لبس «القبعة» بعد عام ١٤١١؛ إذ نثرت في الأسواق وعرضت بأرخص الأسعار، وتنافس في لبسها الأطفال والشباب، وهي في حقيقتها شعار تعبدي للنصارى كالصليب والرُّنَّار، فضلاً عن أن تكون من التشبه باللبسة الكفار، فهي رمز تحول في الرجال كالمطالبة بخلع الحجاب رمز تحول في النساء.

وأقول: إن هذه: «الْقُبَّة» التي راجت بين المراهقين والأطفال هي رمز علني للتحول فلا يجوز استيرادها ولا بيعها ولا لبسها، ويجب منعها وواجب على ولي أمر الطفل والشاب منعه من لبسها، فاتقوا الله في مواليدكم يا أهل الإسلام.

وقد أفردت رسالة بشأنها؛ لخطرها. والله المستعان.

د - التاريخ الهجري: الزموا التاريخ الإسلامي: «التاريخ الهجري» في جميع مواقيت عباداتكم ومعاملاتكم وشؤون حياتكم، فهو شعار إسلامي ينادي على إسلامكم، ولا ترضوا به بديلاً ولا مساوياً، فإنه لمواقيتكم كشعار الأذان لصلاتكم؛ ذلك أن النبي - ﷺ - لما استشار أصحابه - رضي الله عنهم - ليجعل وسيلة إعلام ونداء للصلوات الخمس أشار بعضهم بضرب الناقوس وبعضهم بكذا... فلم يرض النبي - ﷺ - بشعارات الكفار، حتى فرض الأذان في القصة المشهورة.

وكذلك الشأن في التاريخ، فإن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - استشار في ذلك، فأشار بعضهم بتاريخ النصارى، وبعضهم بكذا... فلم يرض - رضي الله عنه - بشعارات الكفار، حتى أشار علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - باتخاذ الهجرة بداية للتاريخ فسُرَّ بذلك - رضي الله عنه - وأجمع عليه الصحابة - رضي الله عنهم - وجرى عليه عمل المسلمين.

١٥- وإذا كان الإسلام قد مَحَا العَصِيَّةَ الْقَبْلِيَّةَ الْمَمْقُوتَةَ؛ فَإِنَّ الْمُحَافَظَةَ عَلَى سِلَاسِلِ النَّسَبِ مَطْلُوبَةٌ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى نَقَائِ التُّنْفِ وَأَنْسَابِهَا لَا تَعْنِي الْعَصِيَّةَ بِحَالٍ.

وعليه؛ فينبغي سدُّ منافذِ التَّهْجِينِ لأوَّلِ رائِدِ للإسلام: العرقِ العربيِّ؛ لِتَبْقَى سِلَاسِلُ النَّسَبِ صَافِيَةً مِنَ الدَّخْلِ، وَمَلَامُحُ الْعَرَبِ سَالِمَةً مِنْ سَخْنَةِ الْعُلُوجِ وَالْعَجْمِ، صَانَهَا اللَّهُ مِنْ تَلَكُّمِ الْأَذْيَا وَالْبَلَايَا. واعتبارُ الكفَاءَةِ لَهُ آثَارٌ حَسَنَةٌ فِي التَّرْبِيَةِ، وَعِزَّةٌ الدَّارِ، وَقِيَامُ الْأَخْلَاقِ، وَمَنَاهِجِ الشَّرْفِ.

«وَأَمَّا النَّسَاهُلُ فِي ذَلِكَ؛ فَلَهُ دَخْلٌ عَظِيمٌ فِي انْحِلَالِ الْأَخْلَاقِ؛ لِأَنَّ لِلتَّرْوِجِ بِمَجْهُولَاتِ الْأَصُولِ أَوْ الْأَخْلَاقِ، أَوْ بِسَافِلَاتِ الطَّبَاعِ وَالْعَادَاتِ، أَوْ بِالغَرِيبَاتِ جِنْسًا؛ مَفَاسِدَ شَتَّى، لِأَنَّ الرَّجُلَ يَنْجَرُّ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لِأَخْلَاقِ زَوْجَتِهِ، فَإِنْ كَانَتْ سَافِلَةً؛ يَتَسَفَّلُ لَا مَحَالَةَ، وَإِنْ كَانَتْ غَرِيبَةً؛ يَتَبَغَّضُ فِي أَهْلِهِ وَقَوْمِهِ، وَجَرَّتْهُ إِلَى مَوَالَاةِ قَوْمِهَا، وَالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِهِمْ، حَتَّى يَكُونَ أَطْوَعَ لَهَا مِنْ خَلْخَالِهَا...»<sup>(١)</sup>.

(١) كتاب أم القرى: ص/ ١٨٠ - ١٨١.

ولشاعر الحرم اللواء علي بن زين العابدين قصيدة معبرة في التحذير من الزواج بالأجنبيات، منها:

الْعُيُونُ الرُّزْقُ لَا تُعْجِبُنِي      إِنِّي أَهْوَى الْعَيُونَ الْعَسَلِيَّةَ  
يا فتاة الغرب لا تندفعي      إِنِّي أَهْوَى فَتَاتِي الْعَرِيَّةَ  
دينها الإسلام قد هدبها      وارتضاها عَقَّةً فَضَلَى تَقِيَّةَ  
صاغها الله عَفَافًا وَتُقَى      وانتقاها من خيار البشريه  
حُرَّةَ النَّفْسِ مَنِيعًا عِرْضُهَا      سمحة الأخلاق من رَجَسِ نَقِيه  
الوفاء المحض من شيمتها      والحياء الحق سيماها الْجَلِيَّةَ  
رِقَّةً فِي حِشْمَةٍ فِي طَاعَةٍ      تلك والله صفاتٌ قُدْسِيَّةَ  
لم تكن قبلي لغيري متعةً      لا ولن تغدو لغيري في العشيهِ

١٦- لا تكون جزيرة العرب سردابًا للمولد والسنة الأعجميين.

بما أن لسان أهل هذه الجزيرة هو لسان العرب، وبه نزل القرآن؛ فهو لغة الإسلام، ومفتاح المكتبة الإسلامية؛ فإنه لا يجوز تهجين اللسان العربي، ويجب تنشيط حركة التصحيح للسان العرب، وأن يكون أهلها في منأى عن هجنة اللسان، وأن تبقى عروبتة كلمة باقية في أعقابهم؛ ينشرون في العالم تعريب اللسان ولا يمتد إليهم تغريب له بحال.

واعتبر في الحال الحاضرة - على الرغم من لوثة العجمة، وهجنة العامية -؛ فإنه لم يزل عندهم بقية صالحة في السليقة العربية، فإذا

قرؤوا التَّصَّ من كتابٍ أو سَنَّةٍ؛ فَهَمُوا المعنى المُرادَ باطمئنانٍ؛ بعيدينَ عن رسومِ التَّدقيقاتِ والإشكالاتِ التي تُفَسِّدُ المعنى، ولا يُشيرُ إليها المَبْنى؛ خِلافًا لغيرهم مَمَّنْ خاضوا هذه المحالَّةَ، فَتَشَتَّتْ منهم الأذهانُ، وَعَمِيَتْ عليهمُ الأفهامُ.

واللهُ المستعانُ.

١٧- وبما أنَّ الاسمَ عنوانُ المسمَّى، وشعارُ يدَّعي به المرءُ في الآخرةِ والأولى، والاسمُ كالثوبِ؛ إنْ قَصَرَ؛ شانَ، وإنْ طال؛ شانَ، ونحنُ مأسورونَ في قالبِ الشرعِ المطهَّرِ، ومن أبرز سِماتِهِ أن لا يكونَ في الاسمِ تشبُّهٌ بأعداءِ الله، ولا متابعةٌ للفَساقِ، فعلى المسلمينَ عامَّةً، وعلى أهلِ هذه الجزيرةِ بخاصَّةٍ، العنايةُ في تسميةِ مواليدهم بما لا يُنابذُ الشرعَ، فإذا أتى إليها الوافدُ أو خرجَ منها القاطنُ؛ فلا يسمَعُ الآخرونَ إلا عبدَ الله، وعبدَ الرحمنِ، ومحمَّدًا، وأحمدًا، وعائشةَ، وفاطمةَ... وهكذا في الأسماءِ الشرعيَّةِ في أُلوفٍ مؤلَّفةٍ زَخَرَتْ بها كتبُ السِّيرِ والتراجمِ.

أما تلكَ الأسماءُ لأُمِّ الكفْرِ: فكتوريا، سوزان...؛ فليس لها عندَ أهلِ الإيمانِ نصيبٌ، ومثلها أسماءُ الفَساقِ الأخرى التي ليس لها بهاءٌ ولا لياقةٌ... وهكذا في سلسلةٍ يطولُ ذِكْرُها.

أقولُ: على أهلِ هذه الجزيرةِ أن يتَّقوا اللهَ، وأن يلتزموا بأدبِ الإسلامِ، وسنَّةِ النبيِّ ﷺ، وأن لا يُؤذوا السَّمعَ والبَصَرَ في تلْكُمُ الأسماءِ المُتخاذلةِ، وإنَّ التساهلَ في الأسماءِ كالتساهلِ في الأفعالِ؛ كلُّ منهما قبيحٌ، وعلى جهةِ الأحوالِ المدنيَّةِ وضعُ الضَّوابطِ الشرعيَّةِ لذلكِ.

١٨- هذه الجزيرةُ مضافةٌ إلى أهلِها: العربِ؛ والاعتبارُ لهم بالإسلامِ، فلتَبَقَ للعربِ والمسلمينَ؛ نَسَبًا، ولسانًا، ودارًا، حتى لا تكونَ الإضافةُ شبهَ صُورِيَّةٍ، وإنَّه لِعالي مكاتِبهم تُعَقِّدُ الآمالَ بناصِيَتِهِم.



والَّذِي يَنْبَغِي: أَنْ تَأْتِيَ وَفُودُ الْإِسْلَامِ إِلَى مَعْقِلِهِ (جَزِيرَةِ الْعَرَبِ)؛  
حُجَّاجًا، أَوْ عُمَّارًا، أَوْ عَامِلِينَ، فَيَرْتَوُونَ مِنَ التَّوْحِيدِ الصَّافِي مِنْ أَيِّ  
شَائِبَةٍ؛ لِيَعُودُوا إِلَى أَهْلِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: دُعَاةَ تَوْحِيدٍ، وَبُنَاةَ عَقِيدَةٍ.

١٩- وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ دَوْرُ حُرَّاسِ الشَّرِيعَةِ فِي هَذِهِ الْجَزِيرَةِ مِنْ  
مُنْجِزَاتِ الْحَضَارَةِ الْحَدِيثَةِ؛ فِي الطَّبِّ، وَالْهَنْدَسَةِ، وَالْاِقْتِصَادِ... هُوَ  
دَوْرُ الْأَصَالَةِ وَالتَّجْدِيدِ، لَا دَوْرُ التَّبَعِيَّةِ الْمَاسْخَةِ، وَالْوَادِ الْخَفِيِّ - بَلْ  
وَالْعَلْنِيِّ - لِمَقُومَاتِ الْبِلَادِ الْأَسَاسِيَّةِ: الْإِسْلَامِ، وَخَوْضِ عَجَلَةِ الْحَيَاةِ فِي  
الْأَوْحَالِ.

وَعَلَيْهِ؛ فَبِعَثُ رُوحِ الْاِكْتِسَابِ، وَالْعَمَلِ، وَالْجِدِّ، وَالتَّحْصِيلِ،  
وَالتَّخْصُّصِ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ؛ مِنْ أَهَمِّ الْمَهْمَّاتِ لِبِنَاءِ الْحَيَاةِ فِي هَذِهِ الْجَزِيرَةِ  
عَلَى يَدِ أَبْنَائِهَا، فَهُمْ أَسْلَمُ لَهَا، وَأَصْلَحُ لِحَالِهَا مِنَ الذُّخْلَاءِ عَلَيْهَا.

٢- حَمَلُ أَهْلِهَا عَلَى الْحِمَاسِ الدِّينِيِّ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالتَّهْيِ  
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَعْمِيقِ التَّقْوَى، وَالشُّوقِ إِلَى التَّرَقِّي؛ لِحِمَايَةِ الشَّرِيعَةِ.

وَمِنَ الْأَوْلِيَّاتِ: شُكْرُ هَذِهِ النِّعَمِ بِيَسْطِ لِسَانِ التَّذْكِيرِ، وَقَلَمِ  
التَّدْوِينِ؛ بِمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَنْعَمَ مِنْ هَذِهِ الْخِصَائِصِ، وَأَنَّ مِنْ شُكْرِهَا  
الْمَحَافَظَةُ عَلَيْهَا، وَحِفْظُهَا، وَإِعْمَالُ الْحَيَاةِ فِي قَالِبِهَا، وَأَنَّ أَيَّ تَشْوِيشٍ  
عَلَيْهَا خَدَشٌ لَهَا، وَنَقْصٌ لَشُكْرِهَا، وَأَخِيرًا غِيَابٌ لِمَزِيَّةِ الْقُدُورِ.

وَمِنْ لَازِمِ ذَلِكَ الْإِجْهَازُ عَلَى أَيِّ عَادَةٍ أَعْجَمِيَّةٍ، أَوْ عَامِلِ حَضَارِيٍّ  
غُثَائِيٍّ، وَأَنْ يَبْقَى حَقُّ الْإِمْتِيَازِ فِي هَذِهِ الْجَزِيرَةِ إِسْلَامِيًّا مَحْضًا، يَرْفُضُ  
كُلَّ تَقْلِيدِ دَامِسٍ، وَلَا يَقْبَلُ يَدَ أَيِّ لَامِسٍ.

وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ.

بُكَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ



## ١- الفهارس النظرية

\* الآيات الكريمة .

\* المرويات .

\* الآيات .

## ٢- الفهارس العلمية

\* الأحكام الشرعية .

\* الفوائد .

\* الموضوعات .



## \* الآيات الكريمة

- ٦ - ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرُنَا﴾
- ٢٩ - ﴿الْيَوْمَ نَبِّسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ﴾
- ٤٦ ، ٣٩ - ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾
- ٤٠ - ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾
- ٤٠ - ﴿لَا أُقِيمُ هَذَا الْبَلَدِ﴾
- ٨٠ ، ٤٣ - ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحُكْمِ يُظَلَمِ﴾
- ٤٥ - ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي﴾
- ٤٦ - ﴿وَإِذَا جَاءَ تَهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ﴾
- ٦٠ ، ٤٦ - ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾
- ٤٦ - ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَن اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا﴾
- ٦٦ - ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾
- ٧١ - ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾
- ٧٣ - ﴿وَمَن يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾
- ٨٠ - ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾

## \* المرويات

- ٢٧ - إن الشيطان يئس أن يعبد المصلون
- ٧٧ ، ٣٠ - لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب
- ٣٠ - قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
- ٧٦ ، ٣١ - آخر ما عهد رسول الله ﷺ: لا يترك بجزيرة العرب دينان
- ٣١ - لا يجتمع في جزيرة العرب دينان
- ٣٧ - إن الإسلام بدأ غريباً
- ٨٥ ، ٤٠ - من أتى هذا البيت فلم يرفث
- ٤٠ - تابعوا بين الحج والعمرة
- ٤٠ - العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما
- ٤١ - صلاة في مسجدي هذا
- ٤١ - والله إنك لخير أرض الله
- ٤٢ - سألت رسول الله عن أول مسجد في الأرض؟ فقال: المسجد الحرام
- ٤٣ - لا يدخل أحد مكة إلا بإحرام
- ٤٩ - إنها حرم آمن - أي المدينة - .

- ٥٠ - اللهم اجعل في المدينة ضعفي ما جعلته بمكة
- ٥١ - إنما المدينة كالكبير
- ٥١ - ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة
- ٥١ - لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا . . .
- ٥١ - من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت
- ٥٢ - من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله
- ٥٢ - المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
- ٥٢ - من أكل سبع تمرات
- ٥٣ - العجوة من الجنة
- ٥٣ - جبل أحد يحبنا ونحبه
- ٦١ - الحب للعرب إيمان
- ٧٥ - ألا إن في الجسد مضغة
- ٧٧ - أمر أن لا ندع في المدينة دينًا غير الإسلام
- ٨٥ - إن الدين ليأرز إلى الحجاز
- ٨٥ - إن الإيمان ليأرز إلى المدينة
- ٨٧ - لتبعن سنن من كان قبلكم
- ٨٨ - لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم

## \* الأبيات

- ٦ - ١ - أيها المصلح من أخلاقنا
- ٤٩ - ٢ - بطيبة رسم للرسول ومعهد
- ٩٣ - ٣ - العيون الزرق لا تُعجبني (٨ أبيات)
- ٤٤ - ٤ - لا يرجع الطرف عنها حين ينظرها
- ٤٤ - ٥ - محاسنه هيولى كل حسن
- ٤٥ - ٦ - وليس محبًا من يعد شقاءه
- ٧٩ ، ٦ - ٧ - وما الدين إلا أن تقام شرائع

\* \* \*



## \* الأحكام الشرعية \*

- ٣١ - منع أي كافر من الاستيطان والقرار في جزيرة العرب
- ٣١ - ليس للكافر المرور والإقامة المؤقتة في جزيرة العرب إلا لعدة ليال لمصلحة
- ٨٠ ، ٣١ - لا يجوز لكافر أن يملك داراً أو بناء في جزيرة العرب
- ٣٢ - لا تدفن جيفة الكافر في جزيرة العرب إلا للضرورة وبعيداً عن مقبرة المسلمين في عماء من الأرض
- ٣٢ - تحريم إقامة الكنائس وغيرها من معابد الكفار في جزيرة العرب
- ٣٢ - لا يُقبل من الكفار في جزيرة العرب إلا الإسلام أو السيف

\* \* \*

## \* الفوائد

- ٢٥ ، ٥ - من صفات جزيرة العرب
- ٥ - دين الإسلام هو قدر الله في هذه الجزيرة
- ٦ - أسباب الغفلة عن الأحكام الشرعية للجزيرة العربية
- ٧ - الجزيرة ليست كغيرها من الأقطار
- ٨ - الإشارة إلى أعداء الجزيرة من أبنائها
- ٨ - دعوة أهل العلم والإيمان إلى إحياء ما اندرس من معالم الدين
- ١٣ - حمدلة أعرابي فيها صفة لجزيرة العرب
- ٢٢ - سبب تسمية الحجاز بذلك
- ٢٦ - حقيقة المنظمات الدولية وموقفها من المسلمين
- ٢٦ - إنكار مصطلح: العالم الثالث
- ٢٦ - إنكار مصطلح: الشرق الأوسط وما وراء هذا الاصطلاح من مؤامرات
- ٢٨ - استدراك على العلامة الألباني - حاشية -
- إنكار الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ على من تبرع ببناء كنيسة
- ٣٢ - وأنها ردة صريحة عن الإسلام - حاشية -
- ٣٥ - ٣٣ - فتوى اللجنة الدائمة بشأن المعابد الكفرية
- ٣٨ - نقل مهم عن القاضي عياض

- ٣٩ - متى حدث وصف (مكة) بالمكرمة . و(المدينة) بالمنورة - حاشية -
- ٣٩ - نقل مهم عن ابن القيم
- ٤٢ - رفع إشكال في ظاهر الحديث
- ٤٩ - لا يصح أن يطلق على مسجد النبي ﷺ (الحرم)
- ٤٩ - لا يصح أن يقال للمسجد الأقصى: ثالث الحرمين
- ٥٦ - ٥٤ - تعقبات على صاحب كتاب: مختصر فضائل المدينة المنورة - حاشية -
- ٥٧ - نقل مهم عن شيخ الإسلام ابن تيمية، في مسمى العرب
- ٦١ - نقل مهم عن الطاهر ابن عاشور في سبب اختيار العرب لتحمل الرسالة
- ٦٢ - ٦١ - من أصول السنة حب العرب ومعرفة فضلهم وسابقتهم
- ٦٥ - ٦٢ - قف على مجموع خصائص عرب الجزيرة للكواكبي
- ٧٨ - تنكيس الأعلام لموت العلماء بدعة
- ٨٥ - مقولة حكيمة للشيخ مصلح الدين الشيرازي عن خطر بداية الفساد في مكة
- ٨٦ - خطر العصبية الرياضية على شباب الأمة
- ٩١ - لبس القبعة وأنه من بدايات التحول في الرجال، كخلع الحجاب بداية للتحول في النساء
- ٩١ - التاريخ الهجري والتأكيد على التزامه
- ٩٣ - قصيدة في التحذير من الزواج من الأجنبيةات

\* \* \*

## \* فهرس الموضوعات

أ	مقدمة الطبعة الثانية
٨-٥	مقدمة الطبعة الأولى
١٢-٩	الفصل الأول: المؤلفات عن جزيرة العرب
١٣	الفصل الثاني: أسماء جزيرة العرب وأقاليمها
١٣	أسماء جزيرة العرب
١٤	أقاليم جزيرة العرب
١٥	الفصل الثالث: حدود جزيرة العرب
١٥	حدود جزيرة العرب على العموم
٢٢	حدود الحجاز
٢٥	الفصل الرابع: خصائص جزيرة العرب
٢٥	١- خصائص الجزيرة عمومًا
٢٥	الأولى: الجزيرة حرم الإسلام
٢٦	الثانية: يأس الشيطان أن يعبد المصلون في جزيرة العرب
٣٠	الثالثة: لا يبقى فيها مشرك

- ٣١ أحكام الكفار في الجزيرة
- ٣٧ الرابعة: انحياز الإسلام إليها
- ٣٨ ٢- خصائص الحجاز
- ٣٩ خصائص مكة المكرمة
- ٤٩ خصائص المدينة النبوية
- ٥٧ ٣- خصائص عرب الجزيرة
- ٦٦ ٤- خصائص قوم النبي ﷺ وعترته
- ٦٦ نقل مهم عن محمد رشيد رضا
- ٧٠ نقل مهم عن ابن فارس في «الصاحبي»
- ٧١ ومن خصائصهم قوامهم على حماية الإسلام
- ٧٣ الفصل الخامس: الضمانات لحماية هذه الخصائص
- ٧٨ ١- وجوب المحافظة على خصائصها الشرعية
- ٧٨ ٢- سلطان الحاكمية لا يجوز إلا لدولة التوحيد
- ٧٩ ٣- سيادة الحياة الإسلامية، وإزالة جميع المنكرات
- ٧٩ ٤- إخضاع أنظمة الجزيرة لمقاصد الإسلام وتعاليمه
- ٨٠ ٥- إزالة التناقض بين إسلامية هذه الديار والواقع التطبيقي فيها
- ٨٠ ٦- وجوب منع سكنى المشركين وإيوائهم

- ٨١ ٧- منع تجسُّس الكفار بجنسيتها
- ٨١ ٨- تطهير الجزيرة من أي وجود أو نفوذ أو توجيه لأعداء الله وأتباعهم
- ٨٢ ٩- منع تسرب موجات الغزو الفكري إليها عن طريق البعثات
- ٨٢ ١٠- وجوب محاصرة البدع وملاحقتها
- ٨٣ ١١- يجب أن تكون الأنشطة الدعوية على منهاج النبوة
- ٨٦ ١٢- يجب تعميق الرابطة الدينية على الكتاب والسنة
- ٨٦ ١٣- يجب تعميق الوحدة الأخلاقية في قالب الإسلام
- ٨٨ ١٤- التميُّز في عامة الهدي على الكتاب والسنة، بلا مشابهة ولا مضاهاة
- ٩٢ ١٥- الحفاظ على سلاسل النسب المطلوب، وليس هو من العصبية بحال
- ٩٣ ١٦- لا تكون الجزيرة سردابًا للمولد وألسنة الأعجميين
- ٩٤ ١٧- إحسان اختيار الأسماء للمواليد بما لا يتباذ الشرع
- ٩٤ ١٨- لتبقى هذه الجزيرة للعرب والمسلمين، نسبًا ولسانًا ودارًا
- ٩٥ ١٩- يجب أن يكون دور أهلها في منجزات الحضارة هو دور الأصالة والتجديد
- ٩٥ ٢٠- حمل أهلها على الحماس الديني والأمر بالمعروف
- ٩٧ الفهارس النظرية والعلمية

\* \* \*